



الجامعة الافتراضية السورية
SYRIAN VIRTUAL UNIVERSITY

التشريعات الإعلامية وأخلاقيات المهنة الدكتور خالد العزي



ISSN: 2617-989X



Books & References

التشريعات الإعلامية وأخلاقيات المهنة

الدكتور خالد العزي

من منشورات الجامعة الافتراضية السورية

الجمهورية العربية السورية 2020

هذا الكتاب منشور تحت رخصة المشاع المبدع – النسب للمؤلف – حظر الاشتقاق (CC– BY– ND 4.0)

<https://creativecommons.org/licenses/by-nd/4.0/legalcode.ar>

يحق للمستخدم بموجب هذه الرخصة نسخ هذا الكتاب ومشاركته وإعادة نشره أو توزيعه بأية صيغة وبأية وسيلة للنشر ولأية غاية تجارية أو غير تجارية، وذلك شريطة عدم التعديل على الكتاب وعدم الاشتقاق منه وعلى أن ينسب للمؤلف الأصلي على الشكل الآتي حصراً:

خالد العزي, الإجازة في الاعلام والاتصال, من منشورات الجامعة الافتراضية السورية, الجمهورية العربية السورية, 2020

متوفر للتحميل من موسوعة الجامعة <https://pedia.svuonline.org/>

Legislations and Ethics of Media and Communication

Khaled Alazzi

Publications of the Syrian Virtual University (SVU)

Syrian Arab Republic, 2020

Published under the license:

Creative Commons Attributions- NoDerivatives 4.0

International (CC-BY-ND 4.0)

<https://creativecommons.org/licenses/by-nd/4.0/legalcode>

Available for download at: <https://pedia.svuonline.org/>



الفهرس

- 1.....مدخل الى اخلاقيات العمل الاعلامي.....●
- 2.....○ مفهوم الاخلاق الاعلامية.....○
- 3.....○ الاهداف العامة لاخلاقيات الاعلام.....○
- 6.....○ المنطلقات الدولية الاساسية.....○
- 8.....○ المبادئ العامة.....○
 - 8.....■ الواجبات.....■
 - 9.....■ الحقوق.....■
 - 9.....■ الأمانة والصدقية.....■
 - 10.....■ الدفاع عن الحقوق والتنمية.....■
 - 10.....■ ثقافة السلام الاجتماعي.....■
 - 11.....■ بناء المواطنة الاعلامية.....■
- 12.....○ الاعلام الدولي واخلاقيات الصحافة.....○
- 14.....○ نشأة الصحافة وتطور اخلاقياتها.....○
- 16.....○ اخلاقيات الصحافة في القرن العشرين.....○
- 17.....○ الخلاصة.....○
- 18.....○ التمارين.....○
- 19.....● حرية الصحافة.....●
- 20.....○ حرية الصحافة بين اخلاقيات المهنة والنصوص القانونية.....○
 - 21.....■ حرية الصحافة في ظل العولمة.....■
 - 22.....■ اخلاقيات الاعلام والتشريعات الاعلامية.....■
 - 23.....■ محاولات تطوير اخلاقيات الصحافة.....■
 - 24.....■ اخلاقيات المهنة الاعلامية.....■
- 26.....○ الصحافة ما بين الاخلاقية المهنية والنصوص القانونية.....○
- 30.....○ حق الصحفي في اصدار الصحف.....○
- 32.....○ حق الصحفي في الحصول على المعلومات.....○
- 35.....○ حق الصحفي في حماية اسرار مصادره معلوماته.....○
- 36.....○ حق الصحفي في التنظيم النقابي والتدريب.....○
- 37.....○ الخلاصة.....○
- 38.....○ التمارين.....○
- 39.....● اخلاقيات العمل الاعلامي على المستوى الدولي.....●
- 40.....○ الاخلاقيات العالمية للمهنة.....○
- 43.....○ اخلاقيات العمل في المهنة الاعلامية.....○
- 44.....○ اخلاقيات الصحافة العربية.....○
- 48.....○ قواعد السلوك المهني.....○
- 52.....○ مفاهيم في اخلاقية المهنة.....○
- 56.....○ اخلاقيات المهنة الاعلامية والمجتمع.....○
- 57.....○ الخلاصة.....○
- 58.....○ التمارين.....○
- 59.....● المعايير والاشكاليات الاخلاقية في العمل الاعلامي.....●
- 60.....○ المعايير الاخلاقية للعمل الصحفي.....○

الفهرس

- 62..... معايير اخلاقيات العمل الاعلامي..... ○
- 68..... اخلاقيات العمل الاعلامي: اشكاله واشكالياته وموائيقه..... ○
- 71..... اشكالية مفهوم الاخلاق..... ■
- 71..... اهمية اخلاقيات المهنة الاعلامية..... ■
- 72..... أنواع موائيق الاخلاق..... ■
- 72..... اشكال موائيق الاخلاق..... ■
- 73..... الاعلام الغربي وغياب الاخلاقيات المهنية..... ○
- 75..... المهنية والسياسة والاخلاق..... ○
- 78..... القيم الاخبارية في الصحافة الغربية..... ○
- 79..... الصحافة غير الاخلاقية..... ○
- 81..... الخلاصة..... ○
- 82..... التمارين..... ○
- 83..... تشريعات الاعلام الجديد والاعلام الالكتروني..... ●
- 84..... الصحافة الالكترونية..... ○
- 86..... الصحافة الالكترونية واخلاقيات المهنة..... ○
- 90..... المندوبين: اخلاقيات المهنة في الميدان..... ○
- 90..... كسب ثقة المتلقي..... ■
- 91..... الالتزام بحق الجمهور..... ■
- 91..... اخلاقيات المدونين..... ■
- 94..... ماهي اخلاق الصحافة الالكترونية..... ○
- 94..... اكشف اكشف اكشف..... ■
- 95..... لا تقبل الهدايا أو المال مقابل التغطية..... ■
- 96..... تفحص الأمر ثم قل الحقيقة..... ■
- 96..... كن صريحاً..... ■
- 97..... الصحافة الالكترونية واخلاقيات حماية حق الانسان في الخصوصية..... ○
- 99..... ماذا قدم الاعلام الالكتروني لسورية..... ○
- 100..... ظاهرة الاعلام الالكتروني في سورية..... ○
- 102..... قانون الاعلام الالكتروني..... ○
- 103..... الخلاصة..... ○
- 104..... التمارين..... ○
- 105..... اخلاقيات العمل الاعلامي والانتخابات..... ●
- 106..... الاخلاقيات الاعلامية والانتخابات..... ○
- 106..... الأخطاء التي يجب تجنبها في التغطية الصحفية للانتخابات..... ■
- 110..... التغطية الاعلامية والانتخابات..... ○
- 110..... كتابة التقارير الصحفية في الدعاية الانتخابية..... ■
- 113..... أنماط الصياغة في التقارير..... ■
- 118..... التقارير الصحفية الانتخابية..... ○
- 122..... مرحلة الحملات الانتخابية..... ○
- 124..... تغطية المؤتمرات الانتخابية..... ○
- 125..... المحاورات الصحفية..... ○

الفهرس

- رصد وتقييم الاجراءات الانتخابية.....128
- ما قبل الانتخابات.....128
- مرحلة الدعاية.....132
- مرحلة الاقتراع والفوز.....134
- التجاوزات التقليدية.....137
- الخلاصة.....139
- التمارين.....140
- اخلاقيات الصحافة الاستقصائية.....141
- مفهوم الصحافة الاستقصائية.....142
- اخلاقيات الصحافة الاستقصائية.....143
- العمل الاستقصائي الاعلامي في مصر.....144
- حدود الاستقصاء وأدواته ومصادره.....145
- من أجل صحافة استقصائية كفوءة.....146
- دراسة عن الصحافة الاستقصائية.....147
- دراسة ميدانية حول الصحافة الاستقصائية.....150
- الصحافة الاستقصائية للدول العربية هي الأمل وطوق النجاة.....152
- ركائز الصحافة الاستقصائية في الغرب.....154
- الاشكاليات التي تحد من دور الصحف في مواجهة الفساد.....156
- نمط الملكية.....156
- القيود القانونية.....157
- صعوبة الحصول على المعلومات.....159
- الضغوط الاقتصادية والتبعية المالية.....160
- ضعف الكفاءة المهنية.....160
- غياب الهوية وانعدام الرؤية.....161
- نصائح في الاستقصاء الصحفي المتخصص بالفساد.....162
- اخلاقيات وقواعد المهنة والتحقيق الاستقصائي.....164
- احترام مهنة الصحافة واخلاقياتها.....165
- الخلاصة.....166
- التمارين.....167
- المراجع.....168

الوحدة التعليمية الأولى

مدخل إلى أخلاقيات العمل الإعلامي

الأهداف التعليمية:

بعد دراسة هذه الوحدة التعليمية يجب أن يكون الطالب قادراً على:

1. أن يتعرف على مفهوم الأخلاق الإعلامية.
2. أن يتعرف على القواعد الأخلاقية في الممارسة الإعلامية.
3. أن يطلع على التشريعات الصادرة في العالم حول الأخلاق الإعلامية.
4. أن يميز بين حقوق الصحفي وواجباته.
5. أن يتعرف على أخلاقيات الصحافة في الإعلام الدولي.

مفهوم الأخلاق الإعلامية

إن تطور الإعلام بمختلف وسائله وخاصة في المنطقة العربية اليوم، أصبح أداة التحرر الأولى بينما ما زالت أنظمة تسعى إلى ما تسميه المراقبة أو التنظيم، مع العلم إن الثورة الإعلامية هي ثورة ديمقراطية. تعني بتنظيم الإعلام وحماية الحريات وتحسين نوعية الأداء وضبط التجاوزات وإفساح المجال في التعبير، وليس الحد من التنافس والمساواة وقوننة الحرية، أما الحكم المؤهل للتنظيم فهو الذي يتمتع بدرجة عالية من الشرعية والتواصل مع المجتمع.

وتشمل الثقافة الإعلامية في مطلع القرن الواحد والعشرين تنمية الخلفية الإعلامية خاصة في مجتمع متعدد الأديان، وتنمية الحس النقدي من خلال التربية الإعلامية لدى المواطنين الذين يعانون من أمية إعلامية وهم عاجزون غالبا عن فك رموز الرسائل الإعلامية التي يتلقونها بكثافة. لا يساهم الحد من حريات التعبير في الاستقرار الداخلي لأن من مصادر العنف في المجتمعات العربية القضايا المكبوتة التي لا يُعبّر عنها والتي تتراكم مع الزمن وتنفجر عُنفًا بأشكال تبدو مُفاجئة.

لذلك فإن تنمية الإعلام هي شرط ملازم لتنمية الممارسة الإعلامية والارتقاء بمستواها العلمي والقيمي في خدمة الحاجات الوطنية والإنمائية للمجتمع. إن التشريعات الإعلامية في العالم العربي بحاجة إلى مراجعة شاملة وتطوير مستمر بما يتلائم مع التطور والتقدم الهائل في تكنولوجيا الاتصالات وما أدى إليه من تطور في حجم الوسائل الإعلامية المعاصرة الموجودة في العالم العربي بجميع أنماطها وأنظمتها. من هنا برزت الحاجة في العالم إلى ما نسميه الأخلاق الإعلامية. والمقصود بالأخلاق الإعلامية هي معايير الأصول الأخلاقية المهنية. التي سيعتمدها الإعلاميون ووسائل الإعلام أثناء التعامل مع قضايا المجتمع. أما الأفرقاء المعنيون بتنفيذ الأخلاقيات فهم صانعو الرسالة الإعلامية، المؤسسات الإعلامية، المعلنون والمؤسسات الإعلانية، أي فريق يقوم بأي عمل ذي صفة إعلامية أو إعلانية.

الأهداف العامة لآخلاقية الإعلام

تتعلق المسألة الديمقراطية بحق المواطن في المعرفة والمشاركة وهو حق من حقوق الإنسان الذي يتعرض لخطر التحول إلى ضحية عبر التعامل معه كمجرد سلعة إعلامية استهلاكية.

لكن المواطنين يتعرضون في الإعلام لعدة مخاطر رئيسية:

- ◀ تسخير عمل وسائل الإعلام لأهداف سياسية انتقائية
- ◀ برامج إستراتيجية
- ◀ احتكار المال السياسي الإعلامي
- ◀ ضعف الشفافية الحكومية في قضايا المجتمع والشأن العام

لكن الأهداف العامة تشمل حق المواطنين في الإعلام من خلال أربعة أبعاد:

- ◀ حقوقياً: في ضمان حرية الاطلاع والتعبير وإنشاء وسائل الإعلام.
- ◀ مهنيًا: في الممارسة اليومية للإعلاميين في بحثهم عن الخبر والتدقيق في صحته وتقصي المعلومات والتحقق من مصادرها لكي يكونوا أحرارا غير تابعين لسلطات اقتصادية ولديهم القدرة على ممارسة الحرية دون طردهم من عملهم.
- ◀ خلقياً: في سبيل تكريس قيم المواطنة والتنمية والسلام الاجتماعي.
- ◀ وطنياً: في ترسيخ موجبات الوحدة الوطنية للشعب وتوفير مقومات السلم الأهلي والاستقرار الداخلي.

وهنا يمكن الترابط الأعمق بين الإعلام والديمقراطية في تحرر الناس من التبعية وإنماء حسهم النقدي وإدراكهم لمشاكل المجتمع والمحيط الذي يعيشون فيه.

وفي ظل التطور التقني الهائل لابد من استخلاص قواعد خلقية سلوكية في الممارسة الإعلامية وفي علاقات الإعلام مع المواطنين وعلاقة المواطنين بالإعلام من أجل تحقيق أهداف رئيسية أبرزها:

- ◀ حماية الاستقرار الداخلي.
- ◀ التنمية بأشكالها المختلفة.
- ◀ السلام الاجتماعي.
- ◀ حق المواطن في المعرفة بالمفهوم الحديث.

وهنا السؤال الأساس كيف يكون الإعلام إعلاماً ؟

من الأهداف الأساسية لإيجاد قواعد خلقية في الممارسة الإعلامية:

- ◀ تعزيز حرية التعبير والإعلام والوصول إلى مصادر المعلومات الأساسية بحرية بهدف تعزيز الاستقرار والسلم الأهلي.
- ◀ عدم استخدام المنابر الإعلامية كوسائل للترويج أو للتشهير السياسي.
- ◀ حث الإعلاميين على مراقبة أدائهم بأنفسهم بعيداً عن الرقابة ودفعهم إلى الالتزام بمسؤولياتهم المهنية.
- ◀ توفير الشروط المناسبة التي تضمن للإعلاميين المزيد من الحرية والحصانة خلال ممارستهم المهنية.
- ◀ تنقية الممارسة الإعلامية من ثقافة العنف والتفتيت والتمييز.
- ◀ تعميم قواعد سلوكية في إدارة حق الاختلاف وتعميم أخلاقيات الحوار والتفاعل بين مكونات الحياة العامة الوطنية على قاعدة الاحترام المتبادل.
- ◀ تحقيق واجب احترام الشخصية الإنسانية في سلوك الإعلاميين المهني في الصحافة المقروءة أم في الوسائل المرئية والمسموعة.

تتركز الاهداف العامة لأخلاقيات المهنة على الاهتمام أحيانا بأولويات الضوابط الإعلامية في الموضوعات السياسية، وهو ما يفرض نفسه عادة في زمن الأزمات كما هي الحال في العديد من دول العالم، لكن التجربة الحية تطرح العديد من الإشكاليات والمواضيع على نطاق أوسع بما يتطلب نقاشا مهنيا يستهدف إيجاد المعايير المناسبة لخصوصيات كل بلد.

على ضوء التجارب هناك مسؤوليات مشتركة تتحملها الجهات المالكة لوسائل الإعلام من جهة وتلك التي يتحملها الصحفيون العاملون في هذه الوسائل. على سبيل المثال فان الاهداف العامة لآخلاقيات المهنة التي يجب مراعاتها لكونها لها الاثر الكبير على مقدمات نشرات الأخبار ومانشيتات الصحف. لابد من ترك المسافة بين الخبر والرأي وعدم الترويج والتشهير والتعنيف.

لذلك لابد من احترام مبدأ الظهور المتكافئ لمختلف التيارات السياسية، واحترام المبادئ السلوكية في برامج الحوارات السياسية والاجتماعية. و ضرورة حجب بعض المواقف بهدف حماية المجتمع من مخاطر التحريض على الانقسام وتهديد سلامة البلد. وايضا الحفاظ على المسافة القانونية والأخلاقية بين واجب الدفاع عن الوطن وحق إبداء الرأي في زمن الحروب وضرورة الابتعاد عن مشاهد العنف في التغطية الحية حفاظا على الكرامة الشخصية الإنسانية لكونها تترك المشاهد الدموية والعنيفة تأثيرها القوي على الرأي العام.

المنطلقات الدولية الأساسية

من أبرز التشريعات الصادرة في العالم حول الأخلاق الإعلامية:

◀ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام 1948، ولأسيما المادة 19 منه: "الحق لكل شخص في حرية الرأي والتعبير".

◀ الإعلان الصادر عن اليونسكو عام 1948 ومن أبرز بنوده:

- ضمان حصول الجمهور على المعلومات عن طريق وسائل الإعلام.
- تمتع الصحفيين بحرية الإعلام وتوفير أكبر التسهيلات لهم.
- إشراك الجمهور في صنع الإعلام.

◀ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الذي أقرته الجمعية عام 1966 والذي يدين في مادته (20) التحريض على الحرب والمناداة بالكراهية الوطنية أو العنصرية أو الدنية وجميع أشكال التمييز أو العداوة أو العنف.

أ. من أبرز الوثائق الدولية :

- إعلان Windhoek المتعلق بوسائل الإعلام في أفريقيا 1991 تبناه المؤتمر العام لليونسكو
- إعلان Santiago عام 1994 وتبناه المؤتمر العام لليونسكو ينص على تكثيف برامج التعليم والإعداد التي تتوجه إلى المهنيين بهدف رفع مستوى الكفاءة، كذلك عدم كشف مصادر المعلومات.
- إعلان الجمعية الدولية للصحفيين.

- إعلان Munich عام 1971 ويتضمّن محورين: واجب الصحفي تجاه جمهوره، وأداء الصحفي من أجل أداء مهني جيد وفعال.
 - الميثاق الكندي للحقوق والحريات 1982.
 - دليل أخلاق المهنة Quebec.
 - المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في فيينا عام 1993 يشير إلى أهمية المعلومة الموضوعية، المسؤولية والحيادية، ويدعو وسائل الإعلام إلى مشاركة فعّالة شرط أن يتوفر لهذه الوسائل الحرية والحماية المطلوبة في إطار التشريع الوطني.
 - مؤتمر Sofia للعام 1997 أبرز ماورد في فقرته 12: إن المعلومات غير الحزبية والواقعية واحترام المهنية هي أساس العمل الإعلامي خصوصا في التحقيقات المتعلقة بأماكن النزاع.
 - مؤتمر Toronto للعام 1995 يُطالب الحكومات بوضع إطار قانوني يضمن الحق في الوصول وتلقي ونشر المعلومات للرجال والنساء كافة، ولا يحق لأحد التدخل في تحديد أخلاقيات الصحفيين، لأنه من مسؤولية الصحفيين وحدهم.
- ب. من أبرز الوثائق العربية :

يشير مؤتمر خبراء الإعلام في العالم العربي في صنعاء عام 1996 بأن الأداء الصحفي الجيد هو الضمانة الأكثر فاعلية للحد من الضغوطات الحكومية والضغوطات التي تمارسها مجموعات ذات منافع خاصة. وكذلك الميثاق العربي لحقوق الإنسان الذي يضمن الحق في التعبير بحرية وكذلك استقاء الأنباء والأفكار ونقلها ونقلها بأية وسيلة ودون اعتبار للحدود الجغرافية.

وايضا ينص قانون الصحافة في سورية لعام 2011 على ضرورة أن تمارس حرية الصحافة في إطار أخلاقيات المهنة. وآخر تطور حصل في هذا المجال في الاتفاقية الجماعية للصحافيين المهنيين التي نصت على أن عدم احترام الصحفي لأخلاقيات المهنة، تعد بمثابة أخطاء جسيمة.

المبادئ العامة

لا تقتصر مهمات الإعلام الحر على عرض المشكلة فحسب، بل السعي أيضا إلى شرح الحقوق وسبل ممارستها وعرض اقتراحات المعالجة وإمكانات الحل، إلى جانب البحث والمعاينة الحسية ومقابلة المسؤول أو الضحية (ليس المطلوب تحويل الإعلامي إلى محقق قانوني). وهذا ما يغيب عن معظم البرامج الإعلامية والكتابات الصحفية . و ليس المطلوب من الإعلاميين درس القوانين وإنما التقصي عن الحقوق ونشرها. المطلوب أن يكون حقوقيا بمقدار ما يكون إعلاميا. فالمطلوب من المشاهد أو القارئ أو المستمع التعرف إلى حقوقه أولا، قبل أن يعارض أو يؤيد رأيا سياسيا.

صحيح أن جميع المواثيق الدولية نصت على التعبير بحرية، ولكن لا يعني ذلك أن تكون الحرية التي يمارسها الصحفي بعيدة عن الحقيقة ولا تركز على وقائع وإثباتات حية، وليس الحقيقة كما يراها الصحفي ولا رأيا شخصيا. إن الثقافة الحقوقية هي ضرورة إعلامية مهنية وهي المحرك الأساسي لممارسة العمل الصحفي بمهنية عالية وبحرية. خصوصا أن المناقشات السياسية يجب أن تستند إلى مرجعيات حقوقية لأنها تؤدي إلى تفادي نقاشات عديمة الجدوى.

و من المطلوب أن يركز العمل الإعلامي على ما يُسمى قاعدة البعد الإنساني، التي تعني في الإعلام الاهتمام بقضايا الناس ونوعية حياتهم وتأثير السياسات العامة على أوضاعهم ومعيشتهم وحقوقهم وليس مجرد الإثارة والتشويق.

◀ الواجبات:

إن الإعلامي يؤدي خدمة عامة، وهو يمارس حرته ملتزما الدفاع عنها وعن الحريات العامة بمسؤولية كاملة. وتحقيقا لهذا الهدف على الإعلامي أن يلتزم بالمبادئ والواجبات التالية:

- احترام الحقيقة مهما كانت نتائجها على الصحفي، لأنه من حق الجمهور معرفتها.

- احترام حياة الأفراد الخاصة.
 - الاحتفاظ بسرية المهنة وعدم الكشف عن المصادر.
 - عدم المزج بين مهنة الصحافة والدعاية والإعلان.
 - رفض كل أنواع الضغوطات السياسية والمادية.
 - إحترم تعدد الآراء.
 - يمنع الخلط بين العمل الصحفي والاشهاري.
 - احترام حقوق الإنسان والعمل على إرساء الديمقراطية، وإبرازها في الرسالة الإعلامية.
- ◀ الحقوق:

الوصول إلى مصادر المعلومات والبحث والتفتيش بحرية عن كل الحقائق التي تتعلق بالحياة العامة. و يحق للصحافي رفض أي نوع من الهيمنة التي تتعارض مع الخط العام للمؤسسة. فالصحافي ليس مجبرا أن يقوم بأي عمل مهني يتعارض مع ضميره. كذلك يحق للصحافي الاستفادة من عقد فردي يكون بمثابة ضمانة مادية تضمن له الاستقلال الاقتصادي.

◀ الأمانة والصدقية

- تتطلب الأمانة والصدقية أن يكون الصحافي مستقلا، مسؤولا، ملتزما، حياديا ودقيقا في البحث عن الحقيقة.
- أن يفصل بين الرأي والخبر أثناء كتابته أو نقله لحدث معين.
- وظيفة الإعلامي في الصحافة المكتوبة بشكل خاص الحث على القراءة والعمل على ذلك دون اختزال التجدد بالتجميل. بمعنى أن لا يكون الشكل على حساب النوعية.
- اعتماد التشويق مبدأ أساسيا في العمل الصحفي، شرط أن لا يستخدم كتنقية في تسطيح الأمور أو زخرفة للحدث، وإنما التعمق في ما يتضمنه الحدث والتعبير عنه بلغة بسيطة لا تقلل من مستوى المضمون.
- في كتابة التقارير، عدم الاختزال على حساب المضمون، عدم فصل الوضع عن وضعيته.

◀ الدفاع عن الحقوق والتنمية

يساهم الإعلامي في نشر الثقافة الحقوقية :

- معرفيا: التعريف بالتشريعات ونقل المعرفة القانونية من التشريعات إلى عامة الناس من منطلق المستفيدين في الحياة العامة.
- سلوكيا: تعميم الوعي لدى المواطن لحقوقه وواجباته.
- أسلوبيا: واجب الإعلامي تحويل الثقافة في العالم العربي بشكل عام ووضعها بمتناول الجميع كنمط حياة وسلوك، وذلك من خلال برامج تنقل التراث العربي إلى عامة الناس في الآداب والفلسفة والفنون والعلوم، معتمدا أسلوب التبسيط . والمساهمة في تحويل الإعلام العربي إلى آلية من آليات نقل القيم والخبرات في سبيل المعرفة والتنمية.
- متابعة السياسة من خلال طرح القضايا من منطلق المفاعيل على حياة الناس ومستقبلهم، لأن السياسة هي أيضا إدارة للشأن العام.
- طرح القضايا في جوانبها الإنسانية القريبة من اهتمامات الناس.

◀ ثقافة السلام الاجتماعي:

- يساهم الإعلامي في التوفيق بين الإعلام والديمقراطية من خلال تحرير الناس من الاستسلام وإنماء الحس النقدي وإدراكهم لمشاكل المجتمع والمحيط الذي يعيشون فيه.
- المساهمة في تنقية الكلمات والتعبير في التداول السياسي، حيث يتحول المصطلح إلى شعار، أو نقل شعارات بشكل مصطلحات.

- واجب الإعلامي الانتقال من الإعلام المتعلق حصرا بالسياسيين إلى الإعلام عن المجتمع والذي يعيد السياسة إلى الناس.

تشمل التغطية الإعلامية كل الشؤون دون استثناء، بخاصة الايجابيات التي تؤمن استمرارية الحياة والتي قد تغيب عن الإعلام مما يؤثر سلبا على الناس وعلى السلام الاجتماعي بشكل عام.

◀ بناء المواطنة الإعلامية:

تضمين البرامج الإعلامية تقويما لسلوكيات الطلاب والمتدربين في مجالات الإصغاء والحوار والنقاش والاستماع إلى الرأي المختلف والقدرة على طرح المواضيع ونقل الرسالة بوضوح وإيجاز ودقة و تدريب الإعلاميين على ممارسة الديمقراطية والتنمية والسلام واكتساب ثقافة حقوقية تساعد في نقل الأخبار وتحليلها في إطار القواعد الناظمة للحياة العامة في التشريعات المحلية والدولية لحقوق الإنسان، فعلى الإعلامي الحفاظ على استقلاليتة الفكرية والمهنية حيث السلطات الأربعة : المال، السياسة، الأنتلغنسيا والإعلام كي لا تصبح متحالفة في كتلة واحدة مما يشكل تراجعاً في سلطة الإعلام كسلطة رابعة.

الإعلام الدولي وأخلاقيات الصحافة

يشير دكتور فاروق خالد في كتابه الاعلامية والعولمة الجديدة: "بان الصحافة تمثل عصب الاعلام الرئيسي، حيث ان الصحافة لا تنحصر في الصحف فقط، فهناك الصحافة المطبوعة مثل الجرائد والمجلات، وهناك الصحافة المسموعة مثل الاذاعة، وهناك الصحافة المرئية والمقروءة مثل الانترنت "الالكترونية" وهناك الصحافة المسموعة والمرئية مثل التلفزيون والفضائيات. وكل هذه الوسائل الاعلامية باعتبارها وسائل إتصال جماهيرية لها تأثيرها المباشر على الناس وسلوكهم، وتكوين الراي العام لديهم". فان مهمة الصحافة والصحافة العالمية والصحافي الدولي يجب ان يخضع لاخلاقيات مهنة الصحافة حتى يكون الاعلام الدولي الصادر من أي جهة كانت يتمتع بمصداقية وثقة، وبالتالي الاقبال على هذه الجهة او تلك. وهذا بالطبع سوف يعود على تلك الجهة بالنفع خصوصا اذا كانت تستمد من الاعلان والدعاية مورد مالي لها.

إن لابد من الممارسة الاخلاقية في مهنة الصحافة، وهذه الممارسة لها قواعدها ومبادئها واسسها واصولها. وبهذا الخصوص يشير طارق الخوري في كتابه اخلاقيات الصحافة بانه. كان لقناة "سي ان ان" دورها المميز في حرب الخليج عندما اعتمد عليها كلا الطرفين المتحاربين كوسيلة وحيدة ومنفردة في تغطية اخبار حرب الخليج بين العراق وامريكا وحلفائها.

ويؤكد طارق موسى الخوري بان نجاح وكالة رويترز البريطانية كان بسبب سرعتها بنقل الخبر والدقة. فالصحافة تتطلب من الصحافيين الذين يمارسون هذه المهنة جانب الاجتهاد والجد والمعرفة والخبرة، من خلال محاولتهم الدائمة للتوصل الى اعلى مستوى من الامانة والمصداقية والشرف في نقل الخبر واعادة صياغته بما يتفق مع الالتزام المهني والاخلاقي.

ولقد وضعت دول عديدة في العالم قواعد لأخلاقيات مهنة الصحافة لديها، وعملت مواثيق شرف ومبادئ أمانة يجب أن يتقيد بها الصحفيين. وفي معظم دول العالم، نجد إرشادات تنظم قواعد أخلاقيات مهنة

الصحافة. ولنفس الغرض، قامت جمعية رؤساء تحرير الصحف الأمريكية بنشر بيان حول مبادئ أخلاقيات الصحافة في أمريكا. وكذلك اعتبار هذا البيان نموذج أو معيار يشجّع الوصول إلى مستوى من الأداء الأخلاقي والمهني.

نشأة الصحافة وتطور أخلاقياتها

الصحافة قديمة قدم التاريخ. ففي الصين قديماً كان هناك صحف ومجلات، وكذلك في اليونان. وعندما اتسعت الإمبراطورية الرومانية، نشأت النشرة العامة على الورق كأول طريقة تمثل الصحف الرسمية حالياً. وأصبحت النشرة العامة تنشر أخبار مجالس الشيوخ، وظهرت النشرة اليومية، غير أن الصحف هذه اختلفت عندما سقطت الإمبراطورية الرومانية. ثم ظهرت الصحافة المطبوعة في نهاية العصور الوسطى في العالم الغربي. ومع تطوّر الصحافة في أوروبا، أخذت كل من الصين واليابان تطوّران صحافتها. ثم حدث تطوّر هائل للصحافة في بريطانيا وألمانيا مع تطوّر الصناعة.

كانت الصحف في أواخر القرن الثامن عشر تعتمد على تقارير الكتب المنشورة. وظهرت أخلاقيات في الصحافة، وكانت الرقابة مطبّقة في القارة الأوروبية بسبب أوضاع الصحافة الإنجليزية خلال تكونها، حيث ساد عصر من الإستبداد. ففي عام 1715، صدر مرسوم روماني يأمر جميع من لهم بالصحافة أن يتقيّدوا بالقوانين المتعلقة بالتشهير والقذح وإساءة السمعة، ولكن لم ينجح تطبيق المرسوم. وبعد 30 سنة، أوضح الإمبراطور بأن القيود التي فرضت على الصحف ستطبّق على الكتب.

بينما في المستعمرات الأمريكية، كان روّاد الصحافة يعتمدون لغة الإثارة والعاطفة والمبالغة. وبعد سنوات إعلان الاستقلال عن بريطانيا، فإنّ الدعوة إلى حرّية الصحافة اكتسحت أوروبا مقرونة بالدعوة إلى التحرّر .

صدرت جريدة مطبوعة باسم "لندن جازيت"، وكان لها تأثيرها في الولايات المتحدة. وتقدّمت الصحافة الأمريكية بعد ذلك، وراعى الصحفيون هناك أخلاقيات المهنة. كانت هناك حالة من الحرّية الصحفية في أمريكا، ولكن حصل تجاوزات في حدود الحرّية. وخلال الحرب الأهلية، وقعت الصحافة تحت مضايقات من

جهات رسمية. وخلال الفترة ما بين 1833 - 1860، دافعت الصحافة عن الفقراء والعَمَّال، وكانت صحيفة "وكيلي تريبيون" ملتزمة بالمقارنة مع الصحف الأخرى. وفي 18 أيلول 1851، صدرت جريدة "نيويورك تايمز"، وكانت متمسكة بأخلاق المهنة. ثم توالى ظهور الصحف في أمريكا حتى بلغ عددها ما بين أعوام 1870 - 1890 حوالي 12 صحيفة. وكانت الصحف المحايدة تمثل حوالي ثلث هذه الصحف.

ولجأت بعض الصحف الأمريكية إلى بث أخبار وقصص إخبارية كاذبة. ومع ظهور الصحفي "بوليتزر"، تغير الحال، حيث اشترى هذا الصحفي عدداً من الصحف الأمريكية من بينها صحيفة "نيويورك وورلد". وكان شعار هذا الصحفي مراعاة السهولة والتحرير الجيد وإبراز الحقيقة والتركيز على الدقة.

أخلاقيات الصحافة في القرن العشرين

وفي الفترة ما بين 1892 - 1914، كانت الصحافة الإنجليزية تتميز عن الصحافة الأمريكية. فبينما كان هناك نوعاً من الالتزام في الصحافة الأمريكية، كانت الصحافة الإنجليزية تجري وراء أغراضها الخاصة على حساب المصلحة العامة. وفي الحرب العالمية الأولى، ظهر المحللون السياسيون، وكانت الصحف تنشر وجهات نظرهم. وبعد دخول أمريكا الحرب بأيام قليلة، فرضت الرقابة على الصحف.

وفي نهاية الحرب العالمية الأولى، اتفق الصحفيون على إبراز مهنة الصحافة كمهنة ذات رسالة. وكونوا الجمعية الأمريكية لمحربي الصحف عام 1922. ووضعت هذه الجمعية قوانين ومواثيق يلتزم بها الصحفيون كأخلاق للمهنة.

وفي فترة ما بين الحرب العالمية الأولى والحرب العالمية الثانية، أخذت الصحف الكبرى في فرنسا وبريطانيا وأمريكا ودول أوروبا بالمنافسة فيما بينها. وانضم بعض الصحفيين إلى جمعيات نقابية

وفي 1945/5/6، تعهد المراسلون الحربيون بعدم نشر نبأ الهدنة إلا بعد صدور بلاغ رسمي عن الجهات الرسمية. ولكن مراسل وكالة الاسوشيتدبرس "إدوارد كيندي" بعث بالخبر إلى وكالته، حيث نشرت الوكالة الخبر قبل صدوره رسمياً، مما جعلها تتفوق على الوكالات الأخرى آنذاك لتنظيم عمل الصحافة والصحافيين.

في عام 1918، تأسست نقابة الصحفيين الفرنسية، وبلغ عدد أعضاؤها عام 1934، حوالي 1800 صحفي. من الملاحظ أن تاريخ تطوّر الصحافة العالمية يُبين التشابه في أسلوب العمل، ولذلك أخذت تظهر في الأفق فكرة خلق هيئة دولية للصحافة العالمية. ففي عام 1926، تأسس الإتحاد الدولي للصحفيين، وكان يضم 25 إتحاداً، وأخذ ينظّم مهنة الصحافة، وشرف المهنة.

الخلاصة

برزت الحاجة إلى الأخلاق الإعلامية نتيجة لحاجة التشريعات الإعلامية في العالم العربي إلى مراجعة وتطوير، بما يتلائم مع التطور في تكنولوجيا الاتصالات.

يتعلق مفهوم الديمقراطية بحق المواطن في المعرفة والمشاركة، حتى لا يتحول إلى ضحية عبر التعامل معه كمجرد سلعة إعلامية استهلاكية.

يرتكز العمل الإعلامي على قاعدة البعد الإنساني، التي تعني في الإعلام الاهتمام بقضايا الناس ونوعية حياتهم وتأثير السياسات العامة على أوضاعهم ومعيشتهم وحقوقهم.

من الأهداف الأساسية لإيجاد قواعد خلقية في الممارسة الإعلامية:

- تعزيز حرية التعبير والوصول إلى مصادر المعلومات بحرية بهدف تعزيز الاستقرار والسلم الأهلي.
- عدم استخدام المنابر الإعلامية كوسائل للترويج أو للتشهير السياسي.
- حث الإعلاميين على مراقبة أدائهم بأنفسهم بعيداً عن الرقابة والالتزام بمسؤولياتهم المهنية.
- توفير الحرية والحصانة للإعلاميين خلال ممارستهم المهنية.
- تنقية الممارسة الإعلامية من ثقافة العنف والتفتيت والتمييز.
- حق الاختلاف وتعميم أخلاقيات الحوار على قاعدة الاحترام المتبادل.
- احترام الشخصية الإنسانية في سلوك الإعلاميين المهني.

تمارين

إكتب ثلاثة أفكار لكل مما يلي:

- 1- الأهداف الأساسية لإيجاد قواعد أخلاقية في الممارسة الإعلامية.
- 2- المبادئ والواجبات التي يجب أن يلتزم بها الإعلامي.
- 3- المخاطر التي يتعرض لها المواطنون من الإعلام.

الوحدة التعليمية الثانية

حرية الصحافة

الأهداف التعليمية:

بعد دراسة هذه الوحدة التعليمية يجب على الطالب أن يكون قادراً على:

- 1- أن يعرف مفهوم حرية الصحافة.
- 2- أن يعرف مفهوم حرية الصحافة في ظل العولمة.
- 3- أن يميز بين الأخلاقية المهنية والنصوص القانونية.
- 4- أن يستعرض حقوق الصحفي وواجباته.

حرية الصحافة بين أخلاقية المهنة والنصوص القانونية

إن الحديث عن الحقوق الصحفية ذو شجون ويتطلب بحوث معمقة لهذا الموضوع الشيق، فله تشعباته الكثيرة. لقد أعلنت الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام 1993 عن اعتبار يوم الثالث من أيار يوماً عالمياً لحرية الصحافة، وذلك عقب تبني توصية في الدورة السادسة والعشرين للمؤتمر العام لمنظمة اليونسكو سنة 1991 ويهدف هذا اليوم إلى تذكير الحكومات بالحاجة إلى احترام التزاماتها تجاه حرية الصحافة، كما أنه يوم يعكس لدى الإعلاميين القضايا المتعلقة بحرية الصحافة وأخلاقيات المهنة.

أما في العراق فقد تناولت المادة 36 من الدستور العراقي حرية العمل الإعلامي في فقرتين، وفقرة عن الحريات العامة، فتنص المادة على:

أولاً: حرية التعبير عن الرأي بكل الوسائل.

ثانياً: حرية الصحافة والطباعة والإعلان والإعلام والنشر.

ثالثاً: حرية الاجتماع والتظاهر السلمي وتنظم بقانون.

لكن المادة 36 من الدستور لم تقر بشكل ضامن لحق امتلاك المعلومة، على الرغم من إتاحتها حرية التعبير. فالأمل في مجلس النواب والحكومة العراقية الانتقالات إلى ضرورة تشريع ذلك ضمن القانون الجديد الخاص، كي يضمن إيصال ونقل المعلومات للمواطنين، وتأمين الغطاء الشرعي والقانوني للصحفيين ليساهموا في البناء بشكل فاعل ليكونوا فاعلين في إرساء التنمية السياسية والاقتصادية ومكافحة الفساد ونشر ثقافة حرية التعبير وحقوق الإنسان.

فحرية الإعلام هي حق للمجتمع الذي نريده ديمقراطياً، حيث لا يمكن بناء مجتمع ديمقراطي دون حرية كاملة للصحافة ووجود قوانين تحمي الإعلاميين، كي يتمكن الإعلاميون مع العمل بحرية في زيادة معرفة المواطنين وتشكيل وعيهم وحماية حقهم في الديمقراطية ليتمكنوا من المساهمة الفعالة في صياغة مستقبلهم بإرادة حرة، نحن اليوم أكثر ما نكون بحاجة إلى قوانين جديدة تقوم على أساس التوازن بين الحرية والمسؤولية، حيث تحمي حرية التعبير وحرية الصحافة من جهة وتكفل أن تمكن الصحافة

والإعلاميين القيام بمسؤولية تجاه المجتمع وأن يتم احترام قيمه وحقوقه، وأن يلتزموا بالمعايير المهنية. مع التأكيد على أن حرية الإعلام هي الأساس الذي يمكن الإعلاميون أن يقدموا للشعوب مضامين وطنية ويوصلوا لهم الحقيقة بشكلها الصادق دون خداع. فهناك حاجة لوثيقة شرف إعلامية يلتزم بها الإعلام بالدفاع عن الحقوق وسط منظومة العولمة الإعلامية.

أ. حرية الصحافة في ظل العولمة:

في ظل التطور الكبير والسريع لتكنولوجيا الاتصال والتطور الحاصل في انتشار مفاهيم الحرية والديمقراطية من جانب، وفي ظل هيمنة نظام العولمة في كل شيء والتي هي نتيجة طبيعية للتطور التكنولوجي، نجد أنفسنا بحاجة أكبر إلى إيجاد وسائل تكفل للعالم ولنا لنحافظ على حقوقنا، فمن جانب كفلت العولمة فرص وإمكانيات أوسع لبلدان العالم الثالث للوصول إلى المعرفة والمعلومات من خلال القنوات الفضائية والانترنت وغيرها، والتي مكنت الجميع من الحصول على المعرفة بدون تكلفة كبيرة، ولكن أصبح أمن المجتمعات مرهونا أكثر للمصالح الدولية وسيادة القوة العظمى الوحيدة والهيمنة الأمريكية، فمن جانب أصبح العالم منفتحا وشفافا لنقل وإيصال المعلومات والذي يفترض فيها سيادة القيم الديمقراطية والحق في الحصول على الأخبار والمعلومات، ولكن من جهة أخرى تحول العالم إلى مجتمع تسوده المخاطر بسبب عدم التكافؤ بين الدول، منها التي تملك كل شيء وتقرر كل شيء، ومنها من تعاني من التخلف أو الفقر والعوز وترتهن بإرادة مجتمعاتها لتلك البلدان الغنية أو القوية بجانب انتشار مخاطر الحروب والإرهاب والأمراض وتلوث البيئة بسبب الإنتاج والاستخدام المفرط للطاقة الذرية وغيرها من المخاطر الأخرى.

اليوم تحتاج الدول النامية ومنها الدول العربية إلى السعي للتضامن والضغط من أجل تقديمها وتنوير مجتمعاتها، وتقع مهمة ذلك على المثقفين ورواد الفكر، فنحن بحاجة إلى تفعيل حرية التعبير وإعطاء دور أكبر للمؤسسات الديمقراطية ومنظمات المجتمع المدني بأن تمارس دورها الصحيح دون قيود، وفتح حوار حر ووضع ضوابط لتغيير الواقع المر استنادا إلى التغييرات التي شهدتها المجتمع العالمي وعلى أسس علمية وموضوعية.

ب. أخلاقيات الإعلام والتشريعات الإعلامية:

إن أخلاقيات الإعلام: يعرفها أندرسون بأنها "المعايير التي توجه عمل المشاركين في النشاط الاتصالي والتي يستخدمها الناقد في الحكم على أخلاقيات العمل." أما كوهين، إليوت فيري أن "أخلاقيات الإعلام أخلاق مهنية تتناول المشكلات المتصلة بسلوك الصحفيين والمحررين والمصورين وجميع من يعملون في إنتاج الأخبار وتوزيعها". في حين يعرفها ريتش بأنها "الاختيارات التي تواجه الصحفيين حول الطرق التي يتصرفون بها." بينما يرى السيد أحمد مصطفى عمر أن أخلاقيات الإعلام هي "منظومة من المبادئ والمعايير التي تستهدف ترشيد سلوك الصحفيين خلال قيامهم بأعمالهم، واتخاذ قراراتهم بما يتناسب مع وظيفة المؤسسات الإعلامية ويضمن الوفاء بحقوق الجمهور".

أما التشريعات الإعلامية أو الإطار القانوني أو البعد التشريعي، فهي القواعد التي لها صفة الإلزام والمتصلة بالنشاط الإعلامي والاتصالي، والتي تتولى تنظيم ممارساته ووضع المعايير التي تحكم أنشطته المختلفة. وتنقسم التشريعات الإعلامية بشكل عام إلى تشريعات تتصل بالمضمون، وأخرى تتصل بالمؤسسات الإعلامية من حيث تنظيماتها وإداراتها وتحديد حقوقها وواجباتها، وتشريعات تتصل بالمهنة، ثم هناك تشريعات الإعلام الدولية، ولهذه التشريعات مصادر متعددة تتمثل في الدستور والقانون الجنائي (قانون العقوبات، والقانون المدني، والقانون الدولي العام، وقوانين الصحافة أو المطبوعات)، كما يدخل تحت ذلك أيضاً المواثيق المهنية.

لأشك أن مجتمع المعلومات اليوم وفي ظل البث الفضائي من خلال الأقمار الصناعية واستخداماتها الواسعة، قد تجاوز الحدود الجغرافية للدول ذات الثقافات والتوجهات المختلفة، ومن خلال الرسائل الإعلامية يمكن التأثير على القيم والاتجاهات والعادات والمفاهيم والسياسات، وهذا يتطلب أن نملك كفاءات معرفية عالية.

كما يتطلب قبل كل شيء إشاعة الديمقراطية وتوسيع دائرة المشاركة السياسية، والابتعاد عن تقديس الحكام والمسؤولين.

ومهنة الإعلام يجب أن تقوم على مبادئ أخلاقية وان تنبني على المعرفة والحرية وتقبل النقد واحترام آراء الآخرين.

ت. محاولات تطوير أخلاقيات الصحافة:

اتجه الصحفيون إلى إقامة أساليب ذات طابع أخلاقي، للحفاظ على حريتهم، فمهنة الصحافة تختلف عن غيرها من المهن، وكانت أول محاولة فرنسية سنة 1918 حيث عملت فرنسا على وضع ميثاق لأخلاقيات المهنة الصحفية بعد الحرب العالمية الأولى، وكانت هناك محاولات أخرى في مختلف أنحاء العالم، ففي سنة 1926 وضع " قانون الآداب" الذي وضع تعديلات عديدة إلى نقابة الصحفيين في الولايات المتحدة الأمريكية، وتضمن ثلاث فصول هي: الآداب، الدقة الموضوعية، وقواعد التسيير، وفي سنة 1936 في المؤتمر العالمي لإتحاد الصحافة في مدينة براغ التشيكوسلوفاكية تم التطرق إلى ما يجب على الصحافة فعله، وجرى الاهتمام على تحقيق السلم والأمن العالميين بسبب توتر العلاقات الدولية بعد الحرب، وتم وضع قانون من قبل النقابة الوطنية للصحفيين ببريطانيا عام 1938م، تضمنت القواعد المهنية التي يجب على الصحف تبنيها وهناك محاولات أخرى كانت لها أهمية ففي سنة 1939 ببوردو وفي المؤتمر السابع للاتحاد العالمي للصحفيين انبثق ما يسمى ب "عهد شرف الصحفي" الذي ركز على ضرورة تحلى الصحفيين بالموضوعية كما حدد مسؤولياته إزاء المجتمع المتمثل في القراء واتجاه الحكومة وأيضاً اتجاه زملاءه في المهنة وعلى غرارها في سنة 1942 بمدينة المكسيك، في المؤتمر الأول للصحافة القومية للأمريكيين حدد أن الصحافة تتطلب الموضوعية والصدق واحترام السرية المهنية، كما تطرق إلى العقاب والمسؤولية التي تلقى على الصحيفة وكذا مسؤولية اتحاد الصحفيين وعلى الصحفية أن تعتذر للأشخاص الذين أساءت إليهم في القذف والسب وأن تبتعد عن نشر الانحرافات والعنف وتحمي الحياة الخاصة للأشخاص".

ولقد أعقب هذه المحاولات الفعالة التي أحدثت تغييراً في ميدان الممارسة الإعلامية وتأثير بالغ الأهمية في موضوع الرسالة الإعلامية، محاولات أخرى ففي الهند مثلاً سنة 1958، مصر 1958-1960، دستور الاتحاد العام للصحفيين العرب إزاء المجتمع العربي 1964، وأيضاً أستراليا، إنجلترا، الولايات المتحدة الأمريكية سنة 1975.

ث. أخلاقيات المهنة الإعلامية:

أن أخلاقيات المهنة السلوكية والأخلاقية لأعضائها جاء تعريفها في قاموس الصحافة والإعلام على أن " أخلاقيات المهنة هي مجموعة القواعد المتعلقة بالسلوك المهني والتي وضعتها مهنة منظمة لكافة أعضائها، حيث تحدد هذه القواعد وتراقب تطبيقها وتسهر على احترامها، وهي أخلاق وآداب جماعية وواجبات مكملة أو معوضة للتشريع وتطبيقاته من قبل القضاة ". وهذه الأخلاق المهنية تتبع أساسا من الأهداف النبيلة للمهنة وشرف الكلمة وتحقيق المصلحة العامة.

كما إن الأخلاق المهنية للصحافي وردت في الصحافة الاشتراكية "لبروخوف" (Iberkhove) على أنها "تلك المبادئ والمعايير الأخلاقية لم تثبت قانونيا بعد ولكنها مقبولة في الوسائل الصحافية ومدعومة من قبل الرأي العام و المنظمات الشعبية والحزبية "

ويمكن القول أن أخلاقيات المهنة الإعلامية هي تلك الأخلاقيات المتعلقة بمهنة الإعلام "وهي مجموعة من القيم المتعلقة بالممارسة اليومية للصحفيين وجملة الحقوق والواجبات المترابطين للصحفي "

فأخلاقيات المهنة الإعلامية هي مجموعة القواعد والواجبات المسيرة لمهنة الصحافة أو هي مختلف المبادئ التي يجب أن يلتزم بها الصحافي أثناء أداءه لمهامه أو بعبارة أخرى هي تلك المعايير التي تقود الصحفي إلى القيام بعمل جديد يجد استحسانا عند الجمهور، كما أنها أيضا جملة المبادئ الأخلاقية الواجب على الصحافي الالتزام بها بشكل إرادي في أداءه لمهامه كمعايير سلوكية تقوده إلى إنتاج عمل ينال به استحسان الرأي العام.

وتختلف قواعد السلوك المهني من بلد إلى آخر بدرجات متفاوتة لكن معظم قواعد السلوك المهني تؤكد مفاهيم هامة توضح للصحفي مهامه وواجباته وحقوقه، فقد استعرضنا تلك الحقوق ومنها، ضمان حرية الإعلام وحرية الوصول إلى مصادر المعلومات والحق في المعرفة وغيرها من الأمور، لكن على الإعلامي أن يتقيد بالموضوعية وعدم الانحياز وإيصاله المعلومات إلى الجمهور من دون التأثير بالأمور الذاتية أو بالعواطف والتصورات الشخصية، فعلى الصحافي أن يتجرد من أهواءه الحزبية والفكرية، الاجتماعية والسياسية حين يصوغ الخبر أو عندما يحلل موضوعا ما.

إن الاستقلالية معيار أخلاقي مهني يتعلق بالسلوك الفردي واستقلالية المهنة ونزاهة العامل في جمع ونشر الأنباء والمعلومات يجب أن تشمل أيضا كل العاملين في وسائل الإعلام، وضرورة الامتناع عن التشهير والقذف وانتهاك الحياة الخاصة والامتناع عن نشر أي معلومات تسيء إلى كرامة وسمعة الناس. واحترام السرية المهنية كونها هي حماية للصحفيين ولحرية الإعلام، فالإعلامي مطالب بعدم نشر المعلومات غير المؤكدة، والحفاظ على الآداب و الأخلاق العامة.

الصحافة ما بين: الأخلاقية المهنية والنصوص القانونية

إن حرية التعبير ومنها حرية الصحافة والتي تدرج ضمن الحقوق الصحفية التي منحتها المواثيق الدولية للعاملين في مجال الإعلام والاتصال، تدرجت ضمن ظروف تاريخية صعبة ومعقدة إلى أن أصبحت واقع حقيقي في العديد من البلدان، رغم أن ذلك لا يعني أن كل شيء على مايرام، فالعديد من الدول في العالم الثالث لازالت لا تحترم قوانينها ولا تلتزم بالمواثيق الدولية، واليوم في العراق بُذلت جهود كبيرة من أجل إقرار قوانين تحترم حرية التعبير وتصون حياة وكرامة الإعلاميين، حيث قُدم مشروع قانون حماية الصحفيين إلى مجلس النواب لمناقشته، وأكد رئيس مجلس النواب إياد السامرائي، "أن هذا القانون سيكون مفخرة للعراقيين للحفاظ على الحريات"، ولحين مناقشة هذا القانون وإقراره ليكون نافذ المفعول، يحتاج إلى التنقيح والتعريف بهذه الموضوعة ليكون واضحاً للجميع ماهية حرية الصحافة وكيف تدرج هذا المفهوم عبر فترة تاريخية طويلة إلى أن تحقق بشكله الأخير. نحاول هنا وعبر هذه الدراسة ألقاء الضوء على ذلك .

تتطلب معظم إن لم نقل جميع الحقوق الصحفية في المواثيق الدولية للعاملين في مجال الإعلام والاتصال، من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، فقد ضمن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ذلك في المادة (19) التي جاء فيها، "لكل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حرية اعتناق الآراء دون أي تدخل، واستقاء الأنباء والأفكار وتلقيها وإذاعتها بأية وسيلة كانت دون تقييد بالحدود الجغرافية".

ويشرع الإعلان العالمي بشكل واضح كل الوسائل الممكنة لامتلاك المعلومة والحصول على المعرفة والإطلاع على تجارب الآخرين، فقد ربط هذا الحق بالحق في الحصول على المعلومات وتداولها ونقلها وتحليلها وهذا ما تقوم به وسائل الإعلام ويقوم به كل العاملين فيها، وهذا يتطلب تهيئة أساليب فعالة ليتمكن الجمهور من الحصول على المعلومات ومعرفة ما تعمله الحكومات بالنيابة عنه، وإيصال الحقائق له ليتمكن من المساهمة في بناء بلده بحرص.

لقد وقعت معظم دول العالم على تلك المبادئ لكن نرى أنه مازال هنالك بعض الدول التي تعمل ضد مبادئ الإعلان الدولي لحقوق الإنسان، بل وقامت بسن قوانين خاصة تتعارض وتلك الحقوق، وتحت تبريرات عدة.

بالتأكيد إن العمل الإعلامي يتمتع اليوم بهامش من حرية التعبير في معظم دول العالم وبدرجات متفاوتة، حتى في العراق نجد اليوم حرية غير مسبوقه خصوصاً بعد عام 2003م، عكس ما كان سائداً قبل ذلك من قمع واضطهاد وتغييب للرأي الآخر، رغم الفوضى التي تعم الوضع السياسي حالياً، إلا أن هناك حرية واعدة للصحافة والإعلام.

لقد وافقت الجمعية العامة للأمم المتحدة، عام 1996، على عدة حقوق، في مادتها التاسعة، حيث تضمنت التالي:

- لكل فرد الحق في حرية الرأي.
- لكل فرد الحق في حرية التعبير، وهذا الحق يشمل، حرية البحث عن المعلومات، أو الأفكار، من أي نوع، وتلقيها، بغض النظر عن الحدود، إما شفاهة، أو كتابة أو طباعة، وسواء كان ذلك، في قالب فني، أو بأية وسيلة أخرى يختارها.
- ترتبط ممارسة الحقوق المنصوص عليها، في الفقرة الثانية، من هذه المادة، بواجبات ومسؤوليات خاصة، فإنها تخضع لقيود معينة، ولكن . فقط . بالاستناد إلى نصوص القانون، وشرط أن تكون ضرورية وهي:
- من أجل احترام حقوق الآخرين أو سمعتهم.
- ومن أجل حماية الأمن الوطني، أو النظام العام، أو الصحة العامة، أو الأخلاق.

هذا وقد أنشأت الأمم المتحدة عدة مراكز للإعلام و"تعد مراكز الأمم المتحدة للإعلام المصادر الرئيسية للمعلومات عن منظومة الأمم المتحدة بالبلدان التي تتواجد بها. وهي مسؤولة عن تعزيز فهم أهداف وأنشطة الأمم المتحدة بنشر المعلومات عن عمل المنظمة للناس في كل مكان وخاصة في البلدان النامية".

وتُعتبر شبكة مراكز الأمم المتحدة للإعلام إحدى القنوات الرئيسية التي تعكس صورة الأمم المتحدة للعالم عبر ترجمة المواد الإعلامية للغات المحلية وإشراك قادة الرأي ونشر مقالات الرأي لكبار مسؤولي الأمم المتحدة في وسائل الإعلام الوطنية، وكذلك عبر تنظيم الفعاليات والأحداث لإحياء المناسبات أو لتسليط الضوء مما يساعد على تقريب الأمم المتحدة من الشعوب.

وهناك العديد من مراكز الأمم المتحدة للإعلام حيث تم إنشاء أول مركزين في عام 1946. ويوجد حالياً 63 مركزاً إعلامياً ومصلحة ومكتباً للإعلام لها في جميع أنحاء العالم. فلا يمكن للأمم المتحدة أن تحقق الأهداف التي قامت من أجلها إلا إذا كانت شعوب العالم على إطلاع تام بأهدافها وأنشطتها.

وتعمل هذه المراكز على ربط المقر الرئيسي للأمم المتحدة مع شعوب العالم وهي كمكاتب ميدانية لإدارة الإعلام، ومن مهامه المساعدة في الحصول على المعلومات حول المنظمة واستراتيجياتها، وسياساتها، وأولوياتها، وأنشطتها المختلفة، بهدف تبليغ رسالة الأمم المتحدة بشكل واضح وأني، ويتم ذلك من خلال أنشطة مشتركة مع الإعلام و الإتصال مع السلطات المحلية ووسائل الإعلام المحلية والإقليمية والدولية، كما تقدم هذه المراكز الدعم اللوجستي وترتيب اللقاءات الإعلامية والمؤتمرات الصحفية.

إن حقوق البحث والاستقصاء عن المعلومات وامتلاكها هي من بديهيات الأنظمة الديمقراطية، وهو حق من حقوق المواطنة، لو كانت هنالك ديمقراطية حقيقية، التي تتطلب مقداراً من الشفافية في أداء مؤسسات الدولة وسير العمل الحكومي والخاص، وبالتأكيد تعتبر الصحافة والإعلام الناقل الطبيعي للمعلومة بين المؤسسات الحكومية والمجتمع، وهذا يتطلب حرية إصدار الصحف والمطبوعات والبت الإذاعي والتلفزيوني وغير ذلك، وتكون الحرية متاحة للجميع وبدون تمييز، مع وجود ضمانات دستورية وقانونية تكفل حرية الوصول للمعلومة من قبل الإعلاميين لإيصالها بأمانة للجمهور المتلقي .

إن حرية التعبير هي ممارسات واقعية تحكمها العديد من العوامل السياسية والمصالح الاقتصادية وهذه تختلف باختلاف المجتمعات والدول والحقبة التاريخية، كما أن حرية التعبير التي يتمتع بها أصحاب المؤسسات الصحفية والمسؤولين عن إدارة المؤسسات الإعلامية الأخرى تختلف عن تلك الحرية التي يتمتع بها الجمهور المتلقي.

أثناء الحرب العالمية الثانية وبعدها ، سخرت انتهاكات النازية ضد حقوق الإنسان كل وسائل الإعلام للدعاية النازية وبث الروح العنصرية والحرب النفسية ضد الشعوب الأخرى، فنادت العديد من الدول الأوروبية وغيرها من الدول من أجل سن قوانين لضمان حرية التعبير ورفض كافة أشكال الدعاية العنصرية، فقد تحالفت أجهزة الإعلام الخاصة بدول الحلفاء "الإذاعة البريطانية ورايو موسكو وصوت أمريكا" في مواجهتها، كما أصبحت مسألة الإعلام "حرياته ومسؤولياته" من أبرز القضايا التي شملتها مفاوضات سان فرانسيسكو أثناء إعداد مسودة ميثاق الأمم المتحدة. وحددت المادتان 1، 55 من ميثاق الأمم المتحدة المفهوم العام للحق في حرية التعبير كجزء من الحقوق الأساسية للإنسان. لا بد من التأكيد أن قوانين حرية الصحافة أخذت حيزاً كبيراً من الاهتمام منذ نشوء الصحافة، وقد عالجت القوانين البريطانية والأمريكية ذلك وهناك عدة قوانين يمكن الرجوع إليها لكن من المفيد جدا الإطلاع على القانون الأمريكي ففيه من التفاصيل المهمة التي اعتمدت في الكثير من المؤسسات الدولية.

حق الصحفي في إصدار الصحف

أن هذا الحق هو جزء مهم من حرية الصحافة، ولا بد من تثبيته دستورياً في جميع دول العالم، فهو الضمان لتحقيق التعددية والتنوع الإعلامي، فالتعددية ضرورية للعملية الديمقراطية، والتنوع يعني أن تكون الصحف الصادرة متنوعة الاتجاهات السياسية والفكرية .

إن حق إصدار الصحف ظل بعيداً عن المنال حتى منتصف العشرينات من القرن الماضي، حيث:

- تطورت صناعة الصحافة ووسائل الإعلام وتشكلت الإمبراطوريات الإعلامية الكبيرة التي سيطرت على الكثير من الصحف ووسائل الإعلام، والتي كان مبتغاها هو الريح بالدرجة الأولى.
- ومن جانب آخر وبعد تأسيس "الإتحاد السوفيتي" السابق، تشكلت مؤسسات إعلامية مؤدلجة تتكلم باسم السلطة الحاكمة مما أدى إلى اختفاء التعددية والتنوع.
- وكانت الدول النامية تعاني من ضعف المؤسسات والتوجهات الديمقراطية ومعظمها تعاني من السيطرة السلطوية على وسائل الإعلام، فاخفت فيها التعددية والتنوع، وخضع الإعلاميون فيها لإرادة السلطة.

هذه الظروف التي كانت سائدة جعلت العديد من الرواد والمفكرين والمثقفين في العديد من دول العالم يسعون لإصدار قوانين لمقاومة الاحتكار في مجال الإعلام، ولكن تلك الأفكار جابهت مشاكل كثيرة، واتجهت الأفكار إلى قيام الصحفيين أنفسهم بإصدار الصحف وإدارتها، كون الصحفيين هم أصحاب المصلحة الحقيقية لتحقيق التعددية في مجال الصحافة، وبرزت فكرة الشركات الصحفية التي سرعان ما انتشرت خصوصاً في فرنسا، وفكرتها قيام الصحفيين بتأسيس شركة فيما بينهم وفقاً لأحكام القانون، ثم تساهم هذه الشركة في رأس مال الشركة المالكة للصحيفة، وذلك بنسبة تمكنهم من المشاركة بإيجابية في إدارة الصحيفة والدفاع عن حقوقهم الأدبية والمشاركة في اختيار رئيس التحرير، وأخذ رأيهم في القرارات المصيرية المتعلقة بالصحيفة مثل حل أو تصفية أو إدماج الشركة المالكة لها أو تعديل نظامها

الأساسي، وكان المشرع الفرنسي على وعي بأهمية الدور الذي تقوم به هذه الشركات في تحقيق الإدارة الديمقراطية للمؤسسات الصحفية وتحقيق التعددية والحماية من الاحتكار، وهنالك شروط وضعت يجب أن تتوفر للمساهمين في هذه الشركات، أما في الدول العربية ولو أخذنا مصر كنموذج كونها من الدول العربية الرائدة في مجال الصحافة العربية، والتي لازالت قوانينها وتشريعاتها تكشف عن تحكم السلطة في إصدار الصحف مما يعيق التعددية والتنوع الذي نتحدث عنه.

ففي دستور 1971م، كفلت المادة 47 حرية الرأي، والمادة 48 كفلت حرية الصحافة والنشر بدون تحديد أو تقييد، (وكان من الضروري عقب إصدار دستور 1971 أن يتم إلغاء جميع النصوص القانونية التي تقيد حق إصدار الصحف حيث أنها أصبحت متناقضة مع نص المادتين 47 و48 من الدستور، لكن السلطة لم تفعل ذلك، ثم قامت في عام 1980 بإضافة فصل إلى الدستور بعنوان سلطة الصحافة والذي تضمن المادة 209 التي نصت على أن حرية الصحف وملكيتهما للأشخاص الاعتبارية العامة والخاصة وللأحزاب السياسية مكفولة طبقاً للدستور)، ونرى التحديد الواضح للفقرة وهذا يتناقض مع الفقرتين المشار إليهما، ثم جاء القانون رقم 96 لسنة 1996م ليضع قيوداً جديدة على حرية إصدار الصحف ويحدد الصلاحيات، ولمناقشة ذلك الأمر نحتاج إلى عدة دراسات مستقلة لكن ما أردناه هو التنويه إلى واقع حرية الصحافة في أهم بلد عربي كمثال يمكننا من خلاله أخذ صورة تقريبية عن الموضوع .

حق الصحفي في الحصول على المعلومات

من البديهي أنه كلما تمكن الإنسان من الحصول على المعلومات والمعرفة كلما أصبح أكثر قدرة على تطوير حياته وأصبحت قراراته أكثر دقة وأصبحت مساهمته في بناء المجتمع أكثر كفاءة، فلا قيمة لحرية الصحافة إذا أوصدت في وجهها أبواب الأخبار.

ومن خلال المادة (19) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي ينص على حق التمتع بحرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا النص حريته في اعتناق الآراء والحصول على المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين، أي يحق لكل شخص أن يتلقى الأخبار والمعلومات وكذلك له حق إرسالها إلى الآخرين، كما أكدت المادة ان الحدود الجغرافية لا يجب أن تعيق حق الأشخاص في تلقي المعلومات أو إرسالها، لكن ذلك الحق دائما ما يصطدم بالواقع المغاير عند التطبيق العملي، وفي معظم الدول حتى الأكثر ديمقراطية، وهذا ما أكدته لجنة "ماكبرايد" في تقاريرها الذي جاء فيه، "إن استقراء التجارب المختلفة يؤكد على أن السلطات بكل أنواعها تميل دائما إلى منع وصول أنواع معينة من المعلومات إلى الجماهير، ولذلك من الصعب مقاومة الرأي القائل بأنه لا توجد حكومة مهما تكن حكيمة ينبغي أن تكون القاضي الوحيد الذي يقرر ما يحتاجه الناس من معرفة".

هذا التقرير ونتائجه وتوصياته ذات أهمية كونه يعكس أمور لازالت مهمة حتى اليوم، وهذه التوصيات حددت مفهوم الحق في الاتصال ومكوناته الأساسية كونه ينطوي على مجموعة من الحقوق ونبّهت إلى مسألة احتكار المعلومات والتكنولوجيا الاتصالية والعقبات أمام امتلاكها كما كشفت الفارق الكبير بين البلدان وحاولت رفع الحيف والهيمنة السائدة بين من يمتلك تكنولوجيا الإعلام وبين من لا يمتلكها، وطبعا الدول العربية من الدول النامية التي لا تملك التكنولوجيا.

ولهذا دعت المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم خبراء الإعلام العربي لوضع تصور لموضوعة الحق في الاتصال سنة 1982، وكان خلاصة ما تم تحديده من مشكلات في الدول العربية ما يأتي:

أ. تركيز وسائل الاتصال في كل قطر على الشؤون المحلية وعلى إبراز الشخصية الذاتية للدولة العربية الواحدة في الغالب.

ب. عدم التوزيع المتساوي للترددات المقررة لكل دولة بما يكفل عدم التداخل فيما بينها وبين دول العالم الثالث وعدم تكامل المحطات الأرضية.

ت. نقص بنوك المعلومات ومراكز البحوث الإعلامية ومعاهد التدريب.

ث. عدم كفالة حرية العاملين في ميدان الاتصال وبالتحديد في المجال الصحفي والثقافي.

ج. قلة التبادل البرامجي إذ أنه بالرغم من أننا نعيش في عصر التكتلات الدولية في المجال السياسي والاقتصادي والإعلامي فإنّ هنالك نقصاً في حجم التبادل البرامجي".

وهذا ما يميز دول العالم النامي كافة.

لقد دافعت اليونسكو طويلاً عن حق البلدان النامية في الاتصال ونبهت إلى المخاطر المترتبة على سياسة الهيمنة وعدم التكافؤ والتدقق الاتصالي من جانب واحد، فالمعطيات تؤكد وجود وكالات أنباء قليلة تعود ملكيتها إلى بلدان غربية متقدمة صناعياً وتكنولوجياً ومعلوماتياً وتؤكد كذلك تبلور شبكات فضائية عملاقة تحتفظ بأسرار وتقنيات الفضاء، وهذا الواقع يتطلب الانتباه له والعمل على تجاوزه من أجل إعطاء مصداقية لحرية التعبير.

يمكن اعتبار القانون السويدي والفرنسي نموذجاً لحرية الحصول على المعلومات، "إذ لم يجد المشرع الفرنسي ضرورة لإفراد نص خاص يقرر هذا الحق للصحفيين باعتباره من حقوق المواطنين كافة"، وقد ثبت القانون الفرنسي الصادر في 17 تموز 1978م، حق جميع المواطنين في الإطلاع على الوثائق التي عرفها بأنها كل الدراسات والتقارير والبيانات والمحاضر والإحصائيات والأوامر والتحقيقات والنشرات والمذكرات والاستجابات الوزارية التي تتضمن تفسيراً للقانون الوضعي أو تحديداً للإجراءات الإدارية، "كما نصت المادة الثانية من هذا القانون على إمكانية الإطلاع على الوثائق الصادرة من وحدات الجهاز الإداري للدولة أو الهيئات المحلية أو الهيئات ذات النفع العام".

أما في السويد فهناك نظام يعتبر أفضل نموذج ساطع لدعم حرية الصحافة، بل ونموذج رائع للحرية والديمقراطية للمجتمع ككل، فالقانون يسمح ويحمي حق كل المواطنين في الإطلاع على الوثائق العامة المحفوظة لدى المؤسسات الحكومية، ويحمي حرية الصحفي في التعبير عما يقتنع به دون أي محاسبة قانونية، وجاء في المادة الـ 19 من قانون حرية الصحافة وهو وثيقة دستورية تثبت حق (كل المواطنين في الإطلاع على الوثائق)، رغم أن هنالك قانون للسرية صدر سنة 1980م، والذي يسمح للسلطات حجب بعض الأسرار التي تتعلق بالأمن القومي والسياسة الخارجية للدولة والتحقيقات الجنائية والمصالح الشخصية والمالية للأفراد، والمعلومات المتعلقة بالحياة الخاصة للمواطنين.

ورغم ذلك يحق للمواطنين رفع قضية أمام المحاكم في حالة عدم قناعته بحجب شيء ما، وفي حالة أن تجد المحكمة لا ضرورة للحجب فتقوم بإلزام الحكومة برفع الحجب.

ومن هنا يمكن تفسير ومعرفة موقف الحكومة السويدية الرائع خلال الأزمة الدبلوماسية بينها وبين إسرائيل على أثر نشر صحفي سويدي تقرير يتهم فيه إسرائيل بانتهاكات صارخة ضد الفلسطينيين، وبعيدا عن تفاصيل الموضوع هذا، لاحظنا كيف تحترم السويد قوانينها، وتلتزم بالدستور، فلم تعذر ولم تحاسب الصحفي، فالدستور قد ضمن له أن يكتب ما يقتنع به دون أدنى محاسبة.

خلاصة القول علينا أن ندرك إن الفساد الإداري والمالي بمختلف أشكاله كان دائما ما ينمو في أجواء النظم السياسية التي تحجب حق امتلاك ونقل المعلومة، ونجد إن المفسدين هم من يعارض سن قوانين خاصة لحرية الحصول على المعلومات من الدولة.

حق الصحفي في حماية أسرار مصادر معلوماته

إن الإعلام لا ينشر الأخبار فقط بل أيضا معلومات مستقاة من مصادر ربما تكون سرية، مما يعرض الصحفي لخطر البوح عن مصادر المعلومات عندما تكون هنالك قضايا حساسة وعنده أسرار متعلقة بها، ان حق الصحفي في حماية أسرار مصادر معلوماته هو ضمانة لتحقيق حق المواطنين في الحصول على المعلومات والمعرفة، وقد مر هذا الحق في مرحلة طويلة إلى أن تم إقراره في العديد من دول العالم، كون هناك مصلحة أساسية للمجتمع في هذا الحق، وهو من جانب آخر هو أمر يتطلبه الالتزام الأخلاقي من قبل الصحفي، خصوصا أنه طالما يتعهد الصحفي للمصدر بالحفاظ على سرية مصادره ومعلوماته وبالتالي فالنكوص بالتعهد يفقد الصحفي ثقة الآخرين به.

لكن في النهاية فإن مصلحة العدالة تتطلب أن تبان الحقائق دون مواربة ويمكن الموازنة بين الموضوعين كأن تحتفظ المحكمة بالمعلومات دون بثها، ففي فرنسا ينص قانون إصلاح الإجراءات الجنائية في 4 يناير 1993 في المادة 2/109 على ما يلي، (أي صحفي يستدعى للشهادة أمام المحكمة فأن من حقه عدم الكشف عن مصادره)، وتنص المادة 2/56 على، (لا يجوز تفتيش مقرات الصحف وشركات الإذاعة إلا بواسطة القاضي أو المدعي العام والذي يجب أن يتأكد من أن عملية التفتيش لا تعرض حرية الصحافة للخطر، ولا تعيق تدفق الأنباء) .

أما في مصر، فقبل سنة 1980، لم تكن هنالك حماية لذلك، ولكن قانون سلطة الصحافة رقم 148 الصادر سنة 1980، نص في الفقرة 5 منه على، (لا يجوز إجبار الصحفي على إفشاء مصادر معلوماته)، وفي السويد لا يسمح القانون السويدي الخاص بالصحفيين معاقبة الصحفيين على المواد التي ينشرنها، ولا يعاقب أي موظف يكشف للصحفيين عن معلومات ما، مما يتيح أكبر قدر من الحرية أمام تدفق المعلومات .

حق الصحفي في التنظيم النقابي والتدريب

إن حق الصحفيين في التنظيم النقابي مسألة أساسية للدفاع عن حقوقهم وحمايتهم ضد ممارسات ومضايقات السلطات، وكذلك لها عدة وظائف أخرى، ويعتبر التنظيم النقابي اليوم سلاحا مهما بيد الإعلاميين يدافع عن حقوقهم ويعزز وحدتهم، وقد ضمنت معظم دساتير العالم الحق في التنظيم، فانضمام الصحفي إلى النقابة هو حق ولا يجوز فرض أية قيود عليه .

وقد تشكلت عدة نقابات صحفية عالمية وهناك في كل دولة نقابة للإعلاميين، ومن المهام التي تتولاها النقابات هو تعليم وتدريب الصحفيين، فكلما زادت كفاءة الصحفي كلما زادت مهارته وقدرته ليقدم خدمة أفضل للمجتمع، ان التطور الكبير في وسائل الاتصال يفرض الإعداد العلمي لمن يقوم بالاتصال، فالإعلام صناعة عصرية تحتاج إلى التدريب المستمر، وأصبح الإعلام علما له فلسفته ونظرياته التي تتطور وتتجدد باستمرار، وهناك طرق وأساليب عديدة لإقناع المتلقين، والتعليم والتدريب والتخصص يعتبر مهما وأساسيا لاكتساب المهارات الضرورية، وفي هذا الصدد يقول راسم محمد الجمال (إن التأهيل للعمل الإعلامي يتطلب قدرا كبيرا ومكثفا من التطبيق العملي الذي يتعين أن يتم جزء منه في المؤسسات التعليمية ذاتها وتحت إشراف أساتذة الإعلام أنفسهم سواء تم ذلك التدريب في هذه المؤسسات أو في المؤسسات الإعلامية القائمة في المجتمع)، فالتدريب للإعلاميين هو حق يجب أن تضمنه قوانين الدول .

الخلاصة

حرية الإعلام هي حق للمجتمع، حيث لا يمكن بناء مجتمع ديمقراطي دون حرية كاملة للصحافة ووجود قوانين تحمي الإعلاميين، كي يتمكن الإعلاميون مع العمل بحرية في زيادة معرفة المواطنين وتشكيل وعيهم وحماية حقهم في الديمقراطية ليتمكنوا من المساهمة الفعالة في صياغة مستقبلهم بإرادة حرة. أخلاقيات الإعلام هي "المعايير التي توجّه عمل المشاركين في النشاط الاتصالي والتي يستخدمها الناقد في الحكم على أخلاقيات العمل".

التشريعات الإعلامية أو الإطار القانوني أو البعد التشريعي، فهي القواعد التي لها صفة الإلزام والمتصلة بالنشاط الإعلامي والاتصالي، والتي تتولى تنظيم ممارساته ووضع المعايير التي تحكم أنشطته المختلفة.

تمارين

اكتب ثلاث أفكار لكل مما يلي:

1. حرية الصحافة
2. حرية الصحافة في ظل العولمة
3. حق الصحفي في إصدار الصحف

الوحدة التعليمية الثالثة

أخلاقيات العمل الإعلامي على المستوى الدولي

الأهداف التعليمية:

بعد دراسة هذه الوحدة التعليمية يجب أن يكون الطالب أن يكون قادراً على:

1. أن يطلع على أخلاقيات الصحافة العربية.
2. أن يتعرف على المفاهيم الأساسية لقواعد السلوك المهني.
3. أن يطلع على العلاقة المتبادلة بين أخلاقيات المهنة الإعلامية والمجتمع.

الأخلاقيات العالمية للمهنة

ترتبط أخلاقيات الممارسة الإعلامية في دول عديدة بالتقاليد والأعراف أكثر من ارتباطها بالقوانين، لذا اهتمت العديد من بلدان العالم ، بإصدار ميثاق شرف إعلامية تحوي المعايير الأخلاقية التي يجب أن يسير الإعلاميون والصحفيون على نهجها العام لتحقيق أكبر قدر من الأمانة والصدق في نقل المعلومات، ويرجع ظهور ميثاق الشرف على الصعيد الدولي إلى عام 1913 لتحسين الأداء الإعلامي وتوجيهه لصالح جمهور المتلقين، حيث بذلت محاولات عديدة لوضع قواعد سلوك مهني للإعلاميين.

أقدم هذه الميثاق أطلق عليه "قواعد الأخلاق الصحفية" التي صدرت في واشنطن عام 1926 والتي أدت إلى تأسيس الإتحاد الدولي للصحافيين من نفس العام، وتم اتخاذ عدد من الإجراءات الهادفة إلى تنظيم المهنة ذاتياً بواسطة المهنيين من رجال الصحافة من بينها:

في عام 1931 في مدينة لاهاي أنشئت محكمة الشرف الدولية للصحافة، مؤلفة من هيئة من الصحفيين المحترفين، وتابعت الاجتماعات الدولية لوضع قواعد وأسس شرف المهنة ولتطبيق ميثاق الشرف المهني الذي صدر عام 1939.

وقد ثبتت جمعية الصحفيين المحترفين عام 1926 دستوراً أخلاقياً، وتمّ تحديثه عام 1973 كدستور أخلاقي ينظم المهنة الصحفية. وفي عام 1984، صدرت دراسة بعنوان "تعارض المصالح" لشارل بيلي محرّر مينيولس تريبون، يحدّد فيها قواعد أخلاقيات الصحافة.

لقد نظمت كثير من دول العالم ومؤسساتها الإعلامية والنقابية، دساتير وقوانين وميثاق تنظم مهنة الصحافة وأخلاقيات المهنة. وقد ركّزت معظم الميثاق على ضرورة المسؤولية والحرية والدقة في نقل الأخبار، والأمانة والمصادقية وتحمل المسؤولية، مما يعكس مصادقية العمل الصحافي.

وفي التطبيق، اختلفت دولاً عن غيرها، وصحف عن غيرها، في التقيد بدقة في الميثاق المعمول بها في تلك الدول، فخرج كثير من الصحفيين عن معايير النزاهة والمصادقية، وانحازوا لقضايا خاصة بهم أو قضايا وطنية لهم رأي بها.

الصحافة لها دور في صناعة الرأي العام، والتأثير في سلوك الجماهير، كما أنّ لها تأثير على سلوك الحكومات وسمعة الدول التي تنتمي لها الصحافة.

أمثلة على تجاوز الصحفيين لأخلاقيات مهنة الصحافة عبر تاريخ الصحافة:

- في مطلع الثمانينات من القرن العشرين، كان الصحفيون الإيطاليون يؤمنون بنظرية مفادها أنّ نقد الصحافة لحكومة منتخبة في البلاد يجب أن يكون مقيداً في الدول الديمقراطية المهددة.
- كذلك الصحفي الفرنسي "هوبرت بواميري" محرّر صحيفة "لوموند" الفرنسية، كان يرى خلال الأزمة الحرجة التي حدثت في فرنسا عام 1958 بأنّ الدكتاتورية، كما كان حال الرئيس شارل ديغول، ضرورة لحماية نوع من الديمقراطية.
- كذلك عندما عيّنت بعض الصحف اليابانية مراسلين لها في بكين بشرط عدم نشر أخبار ضارة بالصين، كان هذا الشرط بمثابة مخالفة لمبادئ الديمقراطية اليابانية.
- أمّا في الدول النامية، رغم وجود دساتير ومواثيق لأخلاقيات الصحافة فيها ومطالبة هذه الدول للعالم المتقدّم بالمصادقية تجاه قضايا العالم الثالث، إلا أنّ صحافة هذه الدول تتحاز إلى وجهة نظر حكومات تلك الدول، وتضر بمصادقية الصحافة وأخلاقيات المهنة. فكثير من صحافة الدول النامية تتأثر بسياسة الدولة التي تتبع لها، فتحجب ما نشاء من الحقائق عن الجمهور، وتنتشر أخبار بطريقة مفبركة أو يتم التعليق عليها بطريقة منافية للحقيقة الدولية ولمبادئ أخلاقيات الصحافة.

كما أنّ هناك تناقض بين مواقف حكومات بعض الدول الديمقراطية وصحافتها التي يشار إليها بالسلطة الرابعة.

فقد تحسّست حكومة بريطانيا من أخبار نشرتها هيئة الإذاعة البريطانية بعد الاحتلال الأمريكي - البريطاني للعراق عام 2003، حيث انتقدت الإذاعة موقف توني بليز من الحرب على العراق، وعدم مصداقيته بوجود أسلحة دمار شامل في العراق. وقارنت الإذاعة بين عدم مصداقية سلاح دمار شامل في العراق، ووجود ترسانة نووية في إسرائيل.

• كذلك وجّهت حكومة الولايات المتحدة الأمريكية انتقادات هائلة ومجحفة بحق بعض القنوات الفضائية، بسبب نشرها لصور القتلى والأسرى الأمريكيين، لأن الحكومة الأمريكية حاولت إخفاء هذه الحقيقة.

وأحياناً تخالف الصحافة أخلاقيات المهنة عندما تقوم بهجوم إعلامي على دولة أو دول مخالفة لسياسات الدولة التي تتبع لها.

• فقد شنت وسائل إعلام أمريكية حملات على حكومة فرنسا بسبب عدم مشاركتها في الحرب على العراق، مما دفع فرنسا إلى تحريك دعاوى ضد تلك الوسائل، وبالتالي تدهورت العلاقات بين فرنسا وأمريكا بسبب معارضة فرنسا، وكذلك معارضة كل من روسيا وألمانيا الحرب على العراق.

• تنص موثيق الشرف للصحافة العالمية على منع التنصت على الصحفيين، فقد احتج الإتحاد الدولي للصحفيين عام 2002 على شرطة الدنمارك لتنصتها على مكالمات هاتفية بين صحفي ورئيس تحرير حول إشاعات بوجود قائمة بأسماء يهود دنماركيين، حيث يتم تمرير هذه القائمة بين قوائم الإسلاميين الأصوليين.

إذن، هناك خروج على موثيق الصحافة وأخلاقيات المهنة، وتجاوزات قد تحدث من الصحفيين أنفسهم بسبب إنحيازهم لقضايا قومية تهمهم، أو لسبب وقوعهم تحت تأثير دولهم نحو قضايا عالمية. وسيظل هذا التجاوز موجوداً ما لم تحسم الدول ويحسم الصحفيون واتحاداتهم ونقاباتهم في العالم هذه الظاهرة بجميع الدول تقريباً، بوضع موثيق وديساتير لأخلاقيات المهنة.

أخلاقيات العمل في المهنة الإعلامية

تعتبر أخلاقيات المهنة مجموعة من القيم المتعلقة بالممارسة اليومية للصحفيين وجملة الحقوق والواجبات المرتبطة بمهنة الصحافة وتحمل هذه الحقوق والواجبات في شكل ميثاق يتفق عليه أغلب الصحفيين فيعملون على احترامه وعدم الخروج عن مبادئه.

ان أهم مصادر تشريع قواعد أخلاقيات المهنة الصحفية: توجد 3 مصادر رئيسية لقواعد السلوك المهني وأخلاقيات المهنة تتمثل في:

1. التنظيمات المهنية: إن الإجراء الغالب الذي تقوم به التنظيمات المهنية هو إصدار قواعد للسلوك المهني لكن ما تتميز به هذه القواعد الصادرة عن هذه التنظيمات أنه ليس لها القوة الإلزامية.
2. السلطة العمومية: تقوم السلطات العمومية بفرض قوانين برلمانية ولوائح حكومية على الصحافة وتعتبر هذه القواعد ذات صبغة قانونية ملزمة.
3. التشريعات الدولية في الدول:

- كفرنسا: اعتمد أول ميثاق للواجبات المهنية للصحفيين الفرنسيين سنة 1918 وتم تعديله ومراجعتة عام 1938 يندد هذا الميثاق بالوسائل غير الأخلاقية للحصول على المعلومات وعدم قبول أي شكل من أشكال الرشوة.
- وبريطانيا: التي تعد من الدول التي عهد صحافيوها إلى وضع ميثاق لشرف المهنة الصحفية بمبادرة منهم وبعده من الإتحاد الوطني للصحفيين وذلك لعام 1930.
- اما في امريكا كانت الجمعية الأمريكية لرؤساء التحرير سابقة لوضع ميثاق أخلاقيات المهنة الصحفية وكان ذلك عام 1923 وقد نص على المسؤولية، حرية الصحافة، الإستقلالية، الموضوعية والصدق.

أخلاقيات الصحافة العربية

وبالرغم ما عرفته الصحافة العربية من تطور وحظ وافر من الأهمية خلال السنوات الأخيرة في حياتنا المعاصرة سواء كان ذلك بارتباطها بالتطور الكمي والتكنولوجي أو على مستوى الانفتاح الإعلامي على مصراعيه السمعي والبصري والمكتوب، وهذا ملاحظ من خلال بروز قنوات وإذاعات جديدة خرجت إلى حيز الوجود. وحاليا يثار جدل واسع في مختلف أنحاء العالم وليس في العالم العربي فقط حول مدى فعالية تطبيق مبادئ وأخلاقيات المهنة الصحفية في التصدي لما يسمى بتجاوزات الصحفيين.

فاللجنة الدائمة للإعلام العربي تعمل على متابعة وتطبيق أهم البنود التي يضمها ميثاق الشرف الإعلامي العربي والذي وقع إقراره من طرف مجلس الجامعة العربية بتاريخ 14 سبتمبر 1978، بعدما قدمه ميثاق التضامن العربي الصادر عن أشغال مؤتمر القمة العربي بالدار البيضاء سنة 1965.

وواضح أن اللجنة الدائمة للإعلام العربي التابعة لنفس المجلس حين سعت إلى وضع ميثاق من هذا القبيل فهي لم تتطرق مما هو سائد في التجربة الإعلامية العربية، بل انطلقت من اعتبار ما يجب أن يسود أو يكون في هذه التجربة. وميثاق الشرف من خلال لجنة المتابعة المنبثقة عن المناظرة الوطنية الأولى للإعلام تلزم الصحفيون العاملون في مختلف المنشآت الإعلامية بالمبادئ التالية:

➤ أولاً: اعتبار حرية الصحافة، وحق المواطن في الإعلام والمعرفة، وحقه في التعبير عن رأيه بحرية كي يمتلك أدوات المشاركة الواعية والمستقلة في الحياة العامة للمجتمع وفي مراقبة المسؤولين عن تدبير الشأن العام أهدافا يسعى الجميع لتحقيقها والالتزام بالدفاع عنها.

➤ ثانياً: التأكيد على وضع حد فاصل بين واجب عدم التعرض للحياة الخاصة التي تعتبر ملكاً لهم، والحق في المعالجة الصحافية لطريقة تدبير الحكم في بلادنا ومواكبة مطالب الإصلاح، وذلك بأسلوب يتسم بالرصانة والمهنية والنزاهة الفكرية، والاحترام الواجب للرئيس ويمكن إدراجه في هذا الشأن حماية الخصوصية، فهي أيضاً تعتبر مبدأ قائماً في الكثير من مبادئ الشرف التي تضعها المنظمات والجمعيات الإعلامية، وتدل عليه النماذج التالية:

• مجتمع الصحفيين المحترفين، "وينص أحد بنوده على ما يلي: يجب أن تحول وسائل الإعلام دون خرق حق الأفراد في الخصوصية.

- ميثاق محرري وكالة أسوشيت بريس احترام الحق الفردي في الخصوصية.
- اتحاد مديري أخبار الراديو والتلفزيون.
- دليل أخلاقيات المهنة للصحفيين لموسسة طمس رويترز لعام 2007.
- مسودة قوانين تنظيم الإعلام في الجمهورية العربية السورية بناء على المرسوم التشريعي رقم 108 للعام 2011 الخاص بقانون الإعلام.
- مسودة قانون الإعلام الإلكتروني في الجمهورية العربية السورية لعام 2010 الذي ينص على كافة الصحفيين والإذاعيين أن يراعوا في جميع الأوقات الاحترام الأنساني للخصوصية الفردية، وأن يحسنوا التعامل مع الأشخاص الذين تتناولهم الأخبار وهذا ينص هذا الموقف أيضا على عدم المساس بالشخصيات العمومية، أي له علاقة بما يعرف بالأشخاص ذوي الشهرة الاجتماعية، الاقتصادية، الفنية والفكرية إلخ. حيث يرى هؤلاء بأن التعرض لنشر أخبارهم الخاصة، هو مجرد الإساءة إلى مراكزهم ومجالات نفوذهم، وغالبا أيضا ما يعيدون ذلك إلى التحريض المؤدى عنه من جهات لها مصالحها الخاصة وكثيرة الشخصيات من هذا العيار التي تم الإطباق العام على سلوكياتها

➤ ثالثا: اعتبار الوحدة الترابية للبلاد من الثوابت، ومن واجب الصحافة عدم التحريض على الأنفصال أو تشجيعه أو الإشادة بأعمال العنف وتبريرها، وبحق للصحافة الوطنية الحصول على كل ما تحتاجه من معلومات ومعطيات من المصادر التي تتوفر عليها، ما لم تكن سرا من أسرار الدفاع الوطني، كما يحق لها نشر ما تراه يستجيب لحق المواطن في الإطلاع والمعرفة.

➤ رابعا: الصحفي المهني وسلوك التقمص: قد يتقمص أحد الصحفيين دورا خاصا يتستر من خلاله على مهنته الصحافية الأصلية، وقد يرافق هذا التقمص استعمال أدوات تسجيلية وتصويرية عن طريق الإخفاء. وكل ذلك بغاية انجاز تحقيق يهم إحدى الوضعيات والتي تكون عادة مشبوهة بأفعال من قبيل التزوير والاختلاس أو الإساءة للنفع العام والمؤسسات العمومية كالمستشفيات والخيريات وغيرها. هذا الموقف نجد من ورائه دائما عدة دوافع، وهي تختلف بين التفرد والسبق الإعلاميين واستقطاب عدد إضافي من المتلقين، ما يجعل أمر الإقدام عليه ذا

إثارة خاصة وجاذبية قوية في الممارسة الصحافية، بل نجد أن بعض الصحافيين سيستفيدون من جوائز تقديرية على انجازاتهم الصحافية، ومع ذلك فالصحافيون والنقاد سيضعون هذا الموقف في دائرة اعتبار مزدوج. فالشطر الأول ينظر إليه كسلوك شائن لا يخلو من الخداع، وبالإمكان تعويضه بالسعي الحثيث وراء الحقيقة عن طريق التحري الدقيق والتسلح بشجاعة اقتحام مصادر الخبر علانية سواء كانت أشخاصا أو أماكن أما الشطر الثاني يرى في الخداع إمكانية مشروعة في حالة كونه ممثلا للأسلوب الوحيد والمتاح كما في حال تأديته لمهمة تخدم الصالح العام.

➤ خامسا: عدم المس بالتعددية العرقية والثقافية للشعب، نبذ العنف والإرهاب، ومجابهة خطاب التكفير والكراهية والعنصرية، والامتناع عن الإشادة بها والترويج لها.

➤ سادسا: احترام الكرامة الإنسانية وعدم التشهير بالأشخاص أو المس بأعراضهم وشرفهم أو لونهم أو جنسيتهم أو دينهم أو صفاتهم الجسدية، وفي جميع الأحوال احترام الحياة الشخصية للأفراد.

ويدخل في بابها أيضا استغلال المآسي: وذلك بأن يقوم صحافي بتصوير مشاهد إنسانية مصابة بالتشوه الخلفي أو تعرضت لجرائم بشعة، فيستغرق في الوصف إلى حد تعرية موضوع النشر من حرمة الإنسانية. إلى غيره من الحالات التي تدخل في نفس الاتجاه والتي تصنع قصة خبرية غالبا ما تستهوي الكثير من النشرات الصحافية بحوافز متجددة، لا يكون أهمها إلا حافز الإثارة كما هو قائم حاليا في عدد من النشرات المتنافسة، وتبقى في هذا الموقف ومثله مسألة أخلاقيات المهنة مستحقة وبشكل جدي لما يفيد معناها السلوكي والشخصي كقمة فكرية وثقافية، قبل معناها المهني الصحافي "مثلا في عرض الوضع السوري من قبل وسائل الإعلام وإظهار ثقافة القتل التي تنتشر على كل الشبكات العنكبوتية والإعلامية وتوزع افلام اليوتيوب تحت شعارات مختلفة تفاقم مستوى الحقد وتجسد الأنقسام الأفقي والعمودي فيداخل جسم الدولة وصفوف الشعب السوري. "

وبالرغم من موثيق الشرف وأخلاقيات المهنة الصحافية في جميع البلدان تواجه مشاكل كبيرة تؤدي إلى عدم تطبيقها، مما يؤدي إلى لجوء بعض الحكومات إلى فرض قوانين تقيد العمل الصحافي.

وأخيرا سنظل قضية أخلاقيات المهنة محل جدل وجذب وشد بين الصحافيين والحكومات بسبب اعتقاد كل طرف أن الطرف الآخر لم يوفي بالتزاماته اتجاه الآخر، رغم أنها بدأت في طور التلاشي بعد انطلاق

ثورة المعلومات والصحافة الالكترونية العابرة للحدود والقنوات الفضائية التي لن يوقفها رقيب وستدخل كل بيت بمجرد الضغط على الأزرار.

قواعد السلوك المهني

تختلف قواعد السلوك المهني من بلد إلى آخر كما "تتباين بدرجة كبيرة في شكلها ونطاقها، في طبيعتها ومصدرها، حيث توجد في بعض البلدان قواعد مختلفة لتنظيم كل من الصحافة والإذاعة والتلفزيون وحتى السينما، وكثيراً ما تكون هذه القواعد قد وضعها واعتمدها المهنيون من تلقاء أنفسهم بينما في حالات أخرى يفرضها القانون أو مرسوم حكومي وترجى أصول معايير السلوك المهني الواردة في قواعد السلوك القومية والإقليمية إلى مفاهيم قبلت إجمالاً على الصعيد العالمي ولكنها تتجه دوماً إلى أن تتخذ صوراً وغايات متنوعة من حيث صياغات وتفسير أحكامها"، وعليه فإن معظم قواعد السلوك المهني تشير إلى مفاهيم هامة توضح للصحفي ماله وما عليه.

1. ضمان حرية الإعلام والصحافة:

يرى الكاتب المسرحي والنائب البريطاني ريتشارد شريدان: "خير لنا أن نكون بدون برلمان من أن نكون بلا حرية صحافة، الأفضل أن نحرم من المسؤولية الوزارية وليس من الحرية الشخصية ومن حق التصويت على الضرائب على أن نحرم من حرية الصحافة وذلك أنه يمكن بهذه الحريات وحدها إن عاجلاً أم آجلاً أن تعيد الحريات الأخرى". حيث تلعب حرية الصحافة دوراً كبيراً ليس في الوصول إلى الحقيقة فحسب بل أنها تشعر الصحفي بالإرتياح والطمأنينة، وتكون بمثابة الغذاء بالقياس إلى أجسام البشر.

2. حرية الوصول إلى مصادر المعلومات الموضوعية:

إن من مطالب الصحفيين الوصول إلى المعلومات الموضوعية، والعمل على بثها ونشرها كما يطالبون بالحق في حرية التعبير عن آرائهم.

3. الدقة والصدق وعدم تحريف عرض الحقائق:

"إن الحصول على ثقة القارئ هو أساس الصحافة المتميزة والحق، وبذل كل جهد لضمان أن يكون المحتوى الإخباري للصحيفة دقيقاً خالياً من أي تزيف، وتغطية جميع الجوانب وأن تنشر بعدالة".

4. الحق في المعرفة:

يعتبر الحق في المعرفة من بين الحقوق الأنسانية والأساسية للإنسان ويقصد به حق المواطن في معرفة ما يدور في التنظيمات الحكومية ويعتبر حرمان المواطن من هذا الحق حاجز أمام مصداقية الإعلام وصيرورة الديمقراطية، كما أنه يدفعنا للتساؤل عن حرية الصحافة الحقيقية.

5. الموضوعية وعدم الأنحياز:

تعتبر أفضل طريق للوصول إلى الحقيقة النهائية، فالموضوعية هي نقيض الذاتية، ونعني أن يعبر عن الموضوع المراد إيصاله إلى الجمهور من دون تأثير مباشرة بأمور الذات وقضاياها واهتماماتها، ولا بالعواطف والتصورات، فالصحافي يجب أن يتجرد من أهواءه الفكرية، الإجتماعية والسياسية والثقافية حين يصوغ الخبر.

6. المسؤولية إزاء الرأي العام وحقوقه ومصالحه اتجاه المجتمعات القومية والعرقية والدينية والأمة

والدولة والدين والحفاظ على السلام:

"يرى د. مختار تهامي: في الصحافة والسلام العالمي نحن نلقي على عوامل الأسرة الصحافية العالمية مسؤولية ضخمة، ونطالبها باسم شرف المهنة الصحافية، وباسم الأنسانية، وباسم الشعوب التي وقفت فيها واعتمدت عليها أن لا تخون هذه الشعوب في المرحلة الحرجة من تاريخ مجتمعا الدولي الحديث، بل من تاريخ الجنس البشري بأجمعه، وأن تتقدم إليه بالحقيقة الكاملة عن الأوضاع والتيارات التي تسيطر على مجتمعا الدولي المعاصر وتتحكم في حياة الملايين، ورفاهيتهم وطمأننتهم دون مجاملة لأحد أو رهبة من أحد.

7. النزاهة والاستقلالية:

"إن الإستقلالية عبارة عن معيار أخلاقي مهني متعلق بالسلوك الفردي وعليه استقلالية المهنة ونزاهة العامل في جمع ونشر الأنباء والمعلومات والآراء على الجمهور، وينبغي مد نطاقها لا لتشمل الصحفيين المحترفين وحدهم، وإنما لتشمل أيضاً كل العاملين الآخرين المستخدمين في وسائل الإعلام الجماهيري."

8. ضرورة الإمتناع عن التشهير والإتهام الباطل والقذف وانتهاك الحياة الخاصة:

"الصحفي حقيقة مطالب بالإمتناع عن نشر أي معلومات من شأنها أن تحط من قدر الإنسان أو تنقص من اعتباره أو تسيء إلى كرامته وسمعته، فلكل منا حياته الخاصة التي يحرص أن تظل بعيدة عن العلانية والتشهير فحياة الناس الخاصة وأسرار عائلته ومشاكلهم الشخصية كلها أمور لا تهم الرأي العام، ولا تعني المصلحة العامة بل إن الخوض فيها يمس حقاً مقدساً من حقوق الإنسان وهو حرمة الشخصية في التصرف والقول والعمل بغير رقيب إلا القانون والضمير، ويترتب على مخالفة هذا المبدأ في بعض الأحيان الوقوع في الجرائم التي ترتكب من خلال الوسائل الإعلانية وهي جريمة القذف والسب".

9. حق الرد والتصويب:

أصبح الحق في الرد والتصويب ضرورة فرضتها الظروف، "كما أنه لا يقتصر على حق الإنسان في الحصول على المعلومات بل يشمل أيضاً الحق المرتبط به والمتربط عليه وحقه في إعلام الغير وإكمال المعلومات الناقصة وتصويبها عندما تكون زائفة.

10. احترام السرية المهنية:

السرية المهنية هي حق وإلزام في الوقت نفسه، وهدفها هو حماية الصحفيين وحرية الإعلام على حد سواء وتيسير الوصول إلى مصادر المعلومات وتجنب خداع ثقة الجمهور بعدم إعاقة الصحفي من ممارسة مهنته دون اللجوء إلى أي ضغط أو ترويع أو نفوذ لحمله على تقديم رواية غير صحيحة أو محرفة عن الحقائق. وهكذا فالصحافي ملزم بأن يمتنع عن نشر المعلومات الزائفة أو الغير المؤكدة.

11. العدل والأنصاف:

العدل والأنصاف من السمات الأنسانية وأكثر الأمور ارتباطاً بالمهنة، لأن الصحفي هو العين المبصرة والأذن الصاغية للناس كافة، ولذا عليه أن يكون عادلاً ملتزماً بالحقائق الفعلية.

12. الحفاظ على الآداب والأخلاق العامة:

“يقصد بالآداب والأخلاق العامة كل ما يتصل بأسس الكرامة الأدبية بالجماعة وأركان حسن سلوكها ودعائم سموها المعنوية وعدم الخروج عليها، أي مواجهة اعتبارات المجتمع في العلنية على الأقل”.

مفاهيم في أخلاقية المهنة

بمناسبة انعقاد مؤتمر الصحافة الأخلاقية الذي تنظمه جمعية الصحفيين بدولة الإمارات العربية المتحدة بالتعاون مع الإتحاد الدولي للصحفيين في 8-9-2009 بعنوان مؤتمر دبي الخاص بإطلاق مبادرة الصحافة الأخلاقية في العالم العربي" يستعرض صالح بن عفصان الكواري في محاضرة لأخلاقية المهنة من خلال تسليط الضوء على جوانب مهمة في فهم العمل الصحافي وترسيخ مبدأ أخلاقيات مهنة الصحافة وتحديداً في العالم العربي ويحدد عناصر مهمة لهذه الأخلاقيات .

واجبات الصحفي في الحفاظ على مصداقية المؤسسات الصحفية والإعلامية:

يتعين على الصحفيين والمؤسسات الصحفية والإعلامية احترام الأشخاص وخصوصياتهم بعدم الخوض فيها وعدم نشر أسرارهم والأخبار الكاذبة عنهم نتيجة خلاف في الرأي أو تحريض من جهة أو من أجل الإبتزاز المالي وعدم الإساءة لرموز وقادة الدول.

لذلك ينبغي على الصحفي والمؤسسات الصحفية والإعلامية التي تحاول الحفاظ على مصداقيتها وعملها الإعلامي:

1. عدم بث الشائعات وترويجها بهدف إحداث البلبلة في المجتمع، وكذلك الإبتعاد عن تليفق الأخبار من دون مصادر.
2. عدم نشر صور والتعليق عليها بشكل مجاف للحقيقة بغرض إساءة السمعة أو لفت الإنتباه أو تحقيق سبق صحفي في غير مكانه وعلى حساب سمعة شخص أو جهات أخرى.
3. البحث عن الحقيقة وتحري المصداقية والشفافية والحيادية عند كتابة الخبر أو المقال أو التحقيق الصحفي.
4. يتعين في العمل الصحفي مراعاة المصلحة العامة دون إخلال بالحقيقة، أي إيجاد توازن بينهما واحترام التقاليد والأعراف والموروثات.

5. عدم إفشاء المصادر عند كشف أوجه القصور أو الفساد بطريقة موضوعية وصادقة بعيداً عن التهويل مع الحرص على تمليك الحقيقة للأشخاص العاديين والمسؤولين أنفسهم لمعالجة بؤر الفساد أياً كان نوعها ومعاقبة مرتكبيها.

6. يتعين تجنب كل ما يثير العنف والكرهية والفوضى من خلال نشر وبت الأخبار والمعلومات الصحيحة الصادقة والموثوقة.

7. احترام رغبة المصادر عند نشر الأخبار، لكن بالكيفية التي يراها الصحفي مناسبة مع حرصه على عدم الصدام مع مصادره حتى لا يفقد ثقته إن لم يفقدها نفسها.

8. يمكن للصحفي والإعلامي إقامة علاقات خاصة مع المصادر من دون استغلال المعلومات التي توفرها له لتحقيق مصلحة ذاتية. فالتحلي بالمسؤولية أمر مهم، بحيث يعرف الصحفي قدر نفسه ومكانة صحيفته أو مؤسسته الإعلامية وقدر المصادر نفسها ولا يقلل من شأن أي من كل ذلك.

وهذه الشروط يمكن تحقيقها عبر الإلتزام بالحياد والموضوعية والدقة فيما يكتب. فالصحفي والإعلامي يحرص عند تعليقه على مقال أو قضية ما، ألا يعكس ذلك وجهة النظر الرسمية للمؤسسة والجهة الصحفية والإعلامية التي يعمل فيها. وعند كتابة تقرير أو تحقيق على الصحفي أن يعرض آراء مختلف الأطراف ذات الصلة بالقضية دون انحياز لطرف بعينه بما يحفظ توازن الموضوع. وهنا لا بد أن يكون الصحافي موضوعي في عرض الآراء المختلفة التي تدعم فكرة التقرير وإذا تعذر عليه أن يكون متوازياً في عرضه للموضوع. لأن الصحفي صاحب رسالة نبيلة، عليه أن يسعى لإيصال رسالته هذه بكل إخلاص وتقان من دون تحريف للأحداث والوقائع، وعليه الإبتعاد عن تملق المصادر وألا يكون أداة لتلميعها بحق أو دون حق.

لذلك يجب على الصحفي والإعلامي:

- أن يكون دائماً أداة إصلاح وبناء في المجتمع وعليه أن يعبر عن معاناة مجتمعه وممارسة التقييم المهني والمعالجة الموضوعية المهنية لكل قضية يتناولها بكل نزاهة، بعيداً عن الدعائية وخدمة الأجندة الشخصية. على الصحفيين والإعلاميين الإبتعاد عن الكيد لبعضهم البعض أو

العمل على التشهير وتشويه صورة الآخر للإنفراد بمصدر معين وكسب ثقته أو لتحقيق فائدة ومنفعة شخصية.

- على الصحفي أن يراقب عمله لأن الرقابة والمحاسبة الذاتية أقوى من أي شيء، وإن كان هذا يأتي في نطاق سياسة المؤسسة الإعلامية، لكنه يعتبر هذا التوجه مكملاً لمفهوم أخلاقيات مهنة الإعلام والصحافة، فالصحفي عليه أن يعرف ما هو صحيح يجب اتباعه وما هو مضر يعاقب عليه القانون وأعتقد أن الإعلامي المحترف سيعمل على رقابة نفسه ومهنته بذاته دون تشريعات أو قوانين حكومية.

تعتبر مهنة الصحافة، مهنة شاقة ومتعبة والحقيقة يمكن الوصول إليها بعد تعب وجهد وعبر الأبواب المفتوحة دون تحايل أو رشوة أحد للحصول عليها أو بطرق ملتوية أخرى فالمعلومة قد تكون مفيدة بقدر ما تكون مضرّة أيضاً. اقرأ المثال التوضيحي...

مثال على عدم التزام الصحف والوسائل الإعلامية الأخرى في العالم العربي والعالمى بممارسة أخلاقيات المهنة الاعلامية:

أ. "رأينا في الحرب الإسرائيلية الأخيرة على غزة، أنماطاً مختلفة من الآراء الصحافية والتعليقات التي انصفت الضحية وأخرى حملتها المسؤولية لمجرد أن المقاومة والفصائل ألغت التهدة وأطلقت الصواريخ رداً على الحصار والتجويع والتضييق اليومي الذي تمارسه إسرائيل على سكان غزة".

ب. "رأينا وصفاً لدول سميت بالممانعة وهي مع حماس ودول معتدلة ورأينا تطاولاً على دول مستقلة بمسميات - مثل دول صغيرة ودول كبيرة وإمارة مع العلم أن الجميع سواسية في الأمم المتحدة لا فرق بين كبير وصغير وكل دولة لها صوت واحد فقط، كما رأينا تطاولات على رموز هذه الدول وكلمات بذينة وفبركة أخبار وإساءات لا أساس لها، فقد يكون الصوت العالي قوياً مدوياً ولكنه بالطبع فارغ من أي مضمون لا يشد أو يطرب أحداً.

ت. "رأينا حالة سورية وسيطرة الإرهاب الديني عليها محاولاً السيطرة والعبث فيها وجر المنطقة إلى حرب مذهبية طاحنة لا تعرف نتائجها". مما أجبر العالم المنقسم حول سوريا للتوحد حول شعار مكافحة الإرهاب المنتشر " .

بقدر ما يطالب الصحفي بالالتزام بأخلاقيات مهنته وتجنب البذاءات والإبتعاد عن تليفق التهم والأكاذيب التي قد تقود إلى سحب الصحيفة من الأسواق أو تعطيل صدورها يجب أن تصدر الدولة، أي دولة، تشريعات وقوانين للصحافة تؤكد على حرية التعبير والحرية الصحفية عموماً، وتحمي الصحفيين وتضمن حقوقهم، والأهم أن يلتزم الصحفيون بميثاق الشرف المهني الذي يضمن ويحمي الأطر الأخلاقية المطلوبة.

أخلاقيات المهنة الإعلامية والمجتمع

إن وسائل الإعلام التي تعتبر القوة التي تصوغ أكثر من أي قوة أخرى الآراء والأذواق والسلوك، بل المظهر المدني لجمهور يضم أكثر من 60 بالمائة من سكان الأرض، فقد أصبح الهدف الأول لوسائل الإعلام في وقتنا الحاضر هو الثقافة وخدمة المجتمع، ولكنها أصيبت بشيء من الإنحراف وأصبحت هدفاً للإستغلال من طرف أصحاب رؤوس الأموال، ومالت المشروعات الإعلامية إلى إرضاء المشاهدين والقراء متناسية الهدف الأساسي للإعلام . “

فلكل مجتمع مقوماته الأساسية التي تحرص أن تلتزم الصحافة بها وتترك بعض الأدوار لإحساس كل صحفي بمسؤولياته الإجتماعية وتقديره لظروف المجتمع وخطورة الكلمة وتأثيرها، وفي مثل هذه الرؤية يلتزم الصحفيون بذلك دون أي تشريعات تضعها الدولة، وإنما من خلال مواثيق اختيارية لأخلاقيات المهنة وترى دول أخرى أن لا تستند فقط على الضمير الصحفي وإحساسه الوطني بل من الضروري أن تتضمن تشريعاتها وقوانينها الإعلامية ما يلزم الصحفيين الحفاظ على مقومات المجتمع تارة وسلطاتها الدينية أو العلمانية تارة أخرى وتفرض عقوبات على من يخالف ذلك. خاصة بعد استفحال ظاهرة التعصب الذي أدى عبر التاريخ إلى حروب كلامية أحياناً ودموية أحياناً أخرى فالتعصب يعتبر من بين العناصر اللاأخلاقية التي تؤثر على الصحافة سلباً، كونها تعمل على تضخيم الأمور بإثارته للتغيرات العنصرية أو الطائفية، ونشرات الأخبار التي تعرض أمن وسلامة الدولة إلى خطر انتهاك الأديان أو التعدي عليها، وعدم الإنقياد للقانون وغيرها وكلها مخلفات تؤثر على المبادئ والقواعد الأخلاقية لمهنة الإعلام ويجب على الصحفي تقاؤها إنصافاً للسلام والإنسانية.

الخلاصة

تعتبر أخلاقيات المهنة مجموعة من القيم المتعلقة بالممارسة اليومية للصحفيين وجملة الحقوق والواجبات المرتبطة بمهنة الصحافة، وتحمل هذه الحقوق والواجبات في شكل ميثاق يتفق عليه أغلب الصحفيين فيعملون على احترامه وعدم الخروج عن مبادئه.

تختلف قواعد السلوك المهني من بلد إلى آخر، كما تتباين بدرجة كبيرة في شكلها ونطاقها، في طبيعتها ومصدرها.

من أهم قواعد السلوك المهني:

- ضمان حرية الإعلام والصحافة وحرية الوصول إلى مصادر المعلومات.
- الدقة والصدق وعدم تحريف عرض الحقائق.
- الحق في المعرفة.
- الموضوعية وعدم الانحياز.
- المسؤولية إزاء الرأي العام.
- النزاهة والاستقلالية والعدل والإنصاف.
- الامتناع عن التشهير والاتهام الباطل والقذف وانتهاك الحياة الخاصة.
- حق الرد والتصويب.
- احترام السرية المهنية.

تمارين

للصحافة دور في صناعة الرأي العام، والتأثير في سلوك الجماهير، كما أنّ لها تأثير على سلوك الحكومات وسمعة الدول التي تنتمي لها الصحافة.

في ضوء ذلك تناول ما يلي:

1- اذكر بعض الأمثلة على تجاوز الصحفيين لأخلاقيات مهنة الصحافة عبر تاريخ الصحافة.

2- ما هي أهم مصادر تشريع قواعد أخلاقيات المهنة الصحفية؟

3- ما هي قواعد السلوك المهني في العمل الإعلامي؟

الوحدة التعليمية الرابعة

المعايير والإشكاليات الأخلاقية في العمل الإعلامي

الأهداف التعليمية:

في نهاية هذه الوحدة التعليمية يجب أن يكون الطالب قادراً على:

1. أن يفهم المعايير الأخلاقية للعمل الصحفي
2. أن يميز بين المعايير الناظمة لأخلاقيات العمل الإعلامي
3. أن يتعرف على أشكال وأنواع موثيق الأخلاق
4. أن القدرة على نقاش بعض الإشكاليات التي يسببها غياب الأخلاقيات المهنية

المعايير الأخلاقية للعمل الصحفي

الأخلاقيات هي الاختيار الطوعي لما لا يمكن أن يفرض بالقوة، ولذلك يترك الأمر للصحفيين أنفسهم لا للحكومات أو السلطات لأن يضعوا المعايير لمهنتهم.

يحدد د. رشورت إيدر السياسي والإعلامي البريطاني في القرن الثامن عشر من معهد الأخلاقيات العالمية يرى بأن بعض الصحفيين يعتقد أنه على حق دائماً، لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، ويظن أن حرية التعبير عن الرأي تسمح له أن يكتب ما يشاء عما يشاء. ويكتب أحياناً ما لا يستحق الكتابة أو ما لا يجوز نشره، بل وأكثر من ذلك يعتقد أنه معيار الحقيقة وأن ما يكتبه هو عين الحقيقة، مهما أشتط في كتاباته.

أما جودت هوشار يبدو أن الصحافة وهي السلطة الرابعة شأنها شأن أية سلطة أخرى مفسدة، والكثير مما ينشر في صحافتنا لا يتسم بتلك المعايير التي يعمل بها الصحفيون في البلدان الديمقراطية العريقة، التي ترسخت فيها معايير أخلاقية صارمة في الصحافة المهنية الحقة.

إن ما يميز الصحفي عن غيره من المواطنين هو إمكانية توصيل أفكاره إلى جمهور واسع من القراء والمشاهدين. وإذا كانت هذه الأفكار تتضمن إساءة أو اتهاماً أو تشهيراً لشخص أو لمجموعة أشخاص أو لمنظمة أو شركة أو تشويهاً وتزويراً للمعلومات والحقائق أو حتى خطأ ما، فإن نشرها يلحق الضرر بمن يتحدث عنه الكاتب.

ومن أجل نقادي مثل هذه الحالات فإن الصحفيين والناشرين، في المؤسسات الصحفية الرصينة، التي تؤمن بحرية الصحافة والمسؤولية الأخلاقية للصحفي وضعوا طواعية مجموعة من "المعايير الأخلاقية للأداء الصحفي"، المنظمة للسلوك المهني وتتألف من المبادئ والممارسات الجيدة، التي تحدد ما هو صحيح يجب إتباعه وما هو مضر، يعاقب عليه القانون، فيما يكتب أو بتعبير آخر ما هو مسموح بالكتابة عنه وما هو محظور.

هذه القواعد ليست مطلقة وقد تتباين إلى هذا الحد أو ذاك بين المجتمعات المختلفة نظراً لتباين القيم الاجتماعية والثقافية والظروف المحلية. لذا فإن لكل مؤسسة صحفية أو صحيفة واسعة الانتشار في الغرب "ميثاق شرف صحفي" خاص بها يتضمن فلسفتها ومبادئها التي تعمل على أساسها، وقد تختلف فلسفات المؤسسات الصحفية إلا أنها تجمع على الالتزام بالحقيقة والدقة والموضوعية والحياد والمسؤولية

أمام القراء. وينبغي إتباع تلك الأخلاقيات خلال الحصول على المعلومات وتقييم أهميتها ثم توصيلها إلى الجمهور.

إن القوانين الخاصة بالعمل الصحفي في العديد من البلدان الديمقراطية تجعل من تطبيق بعض هذه القواعد ملزماً "الامتناع عن نشر الافتراءات، عدم التحريض علي مخالفة القانون الخ" وتترك الجزء الآخر لحسن نية وفتنة الصحفي نفسه وأعتقد أن أفضل صيغة لهذه القواعد هي تلك التي صاغها الناشر البريطاني ديفيد راندال - حيث قال أنها "مجموعة القواعد التي يجب أن يلتزم بها كل صحفي محترم أو يحس بالخجل عندما لا يلتزم بها". وهذه القواعد لا تقتصر على الصحفيين فقط، بل على الكتاب والأدباء والشعراء الالتزام بقسم منها، حيث لا يجوز لأحد منهم الإساءة لشخص أو لمجموعة أشخاص أو مؤسسة وما إلى ذلك.

معايير أخلاقيات العمل الإعلامي:



إن الصحفي المهني، الذي يتحلى بالمسؤولية ويعرف قدر نفسه ومكانة صحيفته يسعى جاهداً لعدم الإخلال بهذه القواعد، دون تشريعات أو قوانين، مما يجنبه المشاكل ويرفع من شأنه في عيون القراء ويحظى باحترام الذات واحترام الآخرين له. ترى ما هي هذه القواعد؟

كما اشرنا فيما تقدم لا توجد لائحة موحدة ملزمة لـ" المعايير الأخلاقية للعمل الصحفي " ولكن ثمة معايير أخلاقية عديدة مشتركة تعمل بموجبها المؤسسات الصحفية والصحفيون في بلدان العالم ويمكن حصرها في البنود التالية:

1. احترام الحقيقة وحق الجمهور في معرفة الحقيقة:

هذا المبدأ هو أول وأهم واجب للصحفي وحجر الزاوية في أخلاقيات مهنة الصحافة. إن جوهر عمل الصحفي هو تقصي الحقيقة وتوصيل المعلومة والخبر الصحيح من مصادره الموثوقة للقارئ والمشاهد والمستمع دون تشويه أو تحريف.

لا صحافة ولا صحفي مهني من دون حقائق. وإذا كان الصحفي يود أن يخترع القصة عليه أن يكتب القصة الخيالية، أما إذا كان يريد إقناع الناس والتأثير في عواطفهم فعليه أن يعمل في مجال الإعلان أو العلاقات العامة وليس في الصحافة الاحترافية. الصحفي سواء أكان مراسلاً أم مندوباً أم محرراً أم ناقدًا رياضياً فإنه يتعامل مع الحقائق قبل كل شيء.

تقول نكتة روسية أن ثمة خمس درجات للكذب: - الكذبة العادية والكذبة الصارخة والكذبة الصارخة جداً والإحصاء والاقتراس. "نصف الحقيقة"، غالباً ما يكون كذبة كبيرة أسوأ من الافتراء أو الاختلاق. هناك العديد من الأساليب الدماغوجية التي تسمح بالكذب باستخدام نصف الحقيقة وبالاقتراس الانتقائي. والتركيز على بعض التفاصيل الثانوية وإصاق التهم والاستناد إليها في الهجوم والانتقال للتجريح الشخصي. ولن يكون ما يكتبه الصحفي - في مثل هذه الحالات. صحافة بل شيئاً آخر.

لذلك فالصحفي الذي يشعر بالمسؤولية لا يحق له قانونياً أن يكتب نصف الحقيقة ويتجاهل النصف الآخر، ومن حق القراء الإطلاع على المعلومات الدقيقة الكاملة من أجل تشكيل الصورة الحقيقية للأحداث والاحتفاظ بثقة الجمهور ومن دون هذه الثقة لا توجد صحافة جديرة بهذا الاسم.

2. الالتزام بالموضوعية:

الموضوعية هي إحدى أهم القيم في العمل الإعلامي، التي تضمن التوازن والمصداقية والحيادية والنزاهة. ورغم صعوبة تحقيق كل أبعاد الموضوعية، إلا أن الصحفي يستطيع أن يكون موضوعياً إذا أراد، وسعى من أجل ذلك.



حين يقوم الصحفي بجمع المعلومات حول موضوع ما، عليه ألا يحاول بأي ثمن إثبات أو دحض وجهة نظر معينة. وهذا لا يعني بأن الكاتب لا يستطيع أن يقوم بجمع الأدلة في محاولة لإثبات فرضية معينة

ولكن إذا كانت الشواهد والأدلة، التي جمعها تخالف فرضيته، عليه التخلي عن رأيه المسبق وألا يحاول تعديل الحقائق لتتناسب مع وجهة نظره، فأى إخلال بالمضمون من شأنه تشويه صورة الصحافة والصحفي نفسه والجهاز الإعلامي الذي يعمل فيه.

3. عدم الخلط بين الرأي والخبر:

عدم خلط الرأي بالخبر، إحدى أبعديات العمل الصحفي، فالخبر ملك القارئ، والمقال ملك صاحبه، باعتبار الأول عنواناً للحقيقة والثاني مجرد رأي أو زاوية من زوايا النظر إلى الحقيقة أو الحدث. والصحافة المهنية هي التي تذكر أولاً الأخبار المعتمدة على المصادر الموثوقة وشهادات العيان، ثم تنشر الآراء والتحليلات إن وجدت، مع الحرص على تقديم آراء متعددة.

كيف نفرق بين الخبر والرأي؟



"الخبر حر والرأي مسؤول"، بمعنى أن الخبر ملك للحقيقة ومعياره الدقة، فالمحرر مُلزم بنقله دون تشويه أو تحريف أو حذف أو إضافة، أما الرأي فهو يعتمد تصوّراً واحداً عن الحدث ومعياره موضوعية الكاتب. ويختلف الناس في آرائهم وتصوراتهم؛ لأن كل واحد يرى الحدث ويفسره من زاويته هو، ومما يتوافر لديه من معلومات.

ما هو الخبر؟

يعتبر د. نسيم خوري بأن الخبر عصب الصحافة الحديثة لأنه يتصدر

الوسائل الإعلامية وأول ما ينشر ويبث باعتباره الصلة بين المواطن والوطن والخارج فالخبر كل شيء وبدونه لا يتكون الرأي ولا تأخذ الأشكال الصحفية طريقها إلى النور ولا يمكن من دونه أن تصدر مجلة أو دورية.

أما الرأي كما يقول "ليونارد دوب" في كتابه الرأي العام والدعاية:

هو اتجاه جماعة من الناس نحو مشكلة معينة أو حادث معين واتجاهات وميول أفراد الشعب إزاء مشكلة ما، في حال انتمائهم إلى مجموعة اجتماعية واحدة، وهو رأي الفئة الاجتماعية التي تتأثر بالمشكلة أكثر من غيرها، ومحصلة ضرب الآراء الفردية.

4. عدم اللجوء إلى طرق ملتوية في الحصول على المعلومات:

هذه الفقرة، ربما هي الأكثر إثارة للجدل. ومن الواضح أن المعلومات التي يحصل عليها الصحفي عندما يكشف عن هويته ويعلن أنه يمثل جريدة معينة، تختلف كثيراً عن تلك التي يحصل عليها لو انتحل هوية شخصية أخرى. فالإنسان -أي إنسان- عندما يتحدث إلى الصحفي ويعرف أن ما يتحدث عنه سينشر، يحاول أن يبدو موضوعياً، حريصاً على تقديم صورة إيجابية عن نفسه، في حين أنه لو تحدث إلى شخص آخر فإنه يقول ما يخلو له وقد يكذب أو يبالغ. وتعبير آخر فإن المعلومات المستقاة منه لن تكون موثوقة ولا يمكن الاعتماد عليها ولا يجوز نشرها.

كما لا يجوز الحصول على معلومات أو صور من خلال التخويف أو المضايقة أو الملاحقة، ويمنع نشر مواد صحفية من مصادر أخرى لا تلتزم بهذه المتطلبات.

وعموماً فإن الصحفي المهني يقدم نفسه بصفته الصحفية ويصرح بأنه يجمع المواد لمقالة أو تحقيق صحفي، ما عدا الحالات الاستثنائية عن شخص أو مؤسسة، وحتى في مثل هذه الحالات لا يتم استخدام المعلومات المتحصلة مباشرة، بل تستخدم لأجل التمهيد لعمل لاحق وليس للنشر.

5. التعامل المهني مع مصادر المعلومات:

الالتزام بتحري الدقة في توثيق المعلومات، ونسبة الأقوال والأفعال إلى مصادر معلومة، كلما كان ذلك متاحاً أو ممكناً طبقاً للأصول المهنية السليمة التي تراعى حسن النية. وعلى الصحفي الالتزام بحماية مصادر معلوماته، وعدم إفشاء الأخبار السرية للناس أو لزملاء المهنة، لأن ذلك قد يؤدي إلى بعض الضرر لهذه المصادر، أو يجعلها تحجم عن الكلام مستقبلاً، مما يضر بمستوى سريان المعلومات إلى المجتمع. وتاريخ الصحافة زاخر بحالات تم فيها مقاضاة الصحفيين ولكنهم لم يكشفوا عن مصادر معلوماتهم.

وإذا كان الصحفي قد اتفق مع مصدر المعلومات على شرط معين أو أكثر فإن عليه احترام الاتفاق وعدم انتهاكه بأي حال من الأحوال. وإذا كان مصدر المعلومات اشترط عدم نشرها فلا يجوز للصحفي النشر، وحتى عندما يطلب المصدر نشر المعلومات في توقيت معين فعلى الصحفي أن يحترم هذا الوعد من أجل الاحتفاظ بثقة المصدر.



قال مصدر موثوق

6. عدم الخلط بين النشاط السياسي والعمل الصحفي:

لا ينبغي للصحفي العمل في أية وظيفة أخرى، إذا كانت تؤدي إلى الإخلال بأمانة الصحفي وصحيفته. والصحفي ورؤساؤه يجب أن يعيشوا حياتهم الخاصة بطريقة تحميهم من تضارب المصالح، سواء أكان ذلك

حقيقياً أم ظاهرياً. إن مسؤوليتهم تجاه الجمهور لها الأولوية قطعاً. وهذه هي طبيعة مهنتهم.

وبحسب مجلة "النيو يوركر" فإن العديد من الجرائد في الولايات المتحدة "لا تسمح للصحفيين بالتعبير عن آرائهم للعامة، أو المشاركة في التظاهرات أو تعليق أزار انتخابية أو ملصقات على خلفية سياراتهم".

ومن جهة أخرى، هنالك العديد من المؤسسات الإعلامية حول العالم يعمل فيها صحفيون ناشطون في الأحزاب السياسية وفي بعض الأحيان يتم تعيين هؤلاء الصحفيين بسبب انتمائهم السياسي.

وفي كل الأحوال، فإن الانتماء السياسي يجب أن يكون خارج نطاق العمل الإعلامي.



ومن مسؤولية الصحفي الاجتماعية عند تغطية قضايا ساخنة، تمثيل التنوع في المجتمع، والبقاء على مسافة واحدة من الأجندات السياسية وتوعية المواطنين بالأحداث الجارية .

7. تصحيح الأخطاء:

الصحفي كأبي إنسان آخر معرض لارتكاب الأخطاء. وإذا أخطأ أو حرّف الحقائق أو تسرع في استخلاص الاستنتاجات، عليه أن يبادر من تلقاء نفسه إلى تصحيح ذلك قبل أي شخص آخر وأن ينشر التصحيح في المكان نفسه الذي نشرت فيه المادة موضوعة التصحيح. ربما يعترض رئيس التحرير على ذلك ولكن على الصحفي أن يحاول نشر التصحيح وهذا أضعف الإيمان.

8. عدم استخدام المهنة كسلاح:

في حالة وجود أي نزاع مع شخصية أو منظمة ما، يميل بعض الصحفيين إلى استخدام مهنته كسلاح للتخويف أحياناً، ومع ذلك، لا ينبغي له أن يفعل ذلك بأي حال من الأحوال مهما كان الإغراء قوياً، والأسوأ من ذلك حين يستخدم الصحفي موقعه للابتزاز وهذا يدخل في باب الجرائم. وإذا كان الخبر أو الحدث يستحق النشر حقاً ينبغي الكتابة عنه وليس التهديد بنشره. أما إذا كان الحدث لا يستحق النشر، فمن الضروري عدم اللجوء إلى التهديد، الذي يسيء ببساطة إلى الصحفي نفسه وصحيفته ومهنته.

9. عدم استغلال المهنة للحصول على مكاسب شخصية:

يحظر على الصحفي استغلال مهنته في الحصول على أي هبات أو تبرعات مالية أو عينية أو مساعدات أخرى مهما كان نوعها أو صورتها، من جهات أجنبية أو محلية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة.

إن الرشاوى والهدايا، والمجاملات، والرحلات المجانية، والمعاملة الخاصة أو الامتيازات من أجل النشر أو لإخفاء المعلومات. كل هذا يمكن أن يؤدي إلى تنازل الصحفي عن أمانته وعن أمانة صحيفته. ولا يجب على الصحف قبول أي شيء له قيمة مادية مجاناً. وعلى الصحفي تجنب الكتابة عن الأسهم أو

السندات التي يعلم أنه سيستفيد منها هو أو أقاربه المباشرون. إن الصحفي الذي يستخدم وضعه المهني لأغراض شخصية أو أنانية أو لدوافع أخرى غير جدير بالمهنة ويفقد ثقة الجمهور.

10. عدم الخلط بين المادة الإعلانية والمادة التحريرية:

لا يجوز الخلط بين المادة الإعلانية والمادة التحريرية، ولا بد أن يتضح الفرق بين الرأي والإعلان، فلا تندس على القارئ آراء وأفكار سياسية ودعائية في صورة مواد تحريرية. ويجب أن يتم النص صراحة على المادة الإعلانية، (سواء التحريرية أو غيرها) بأنها إعلان.

11. احترام الأشخاص وخصوصياتهم:



يتعين على الصحفي خلال عملية جمع الأخبار وتقديمها، احترام الأشخاص وخصوصياتهم بعدم الخوض فيها وعدم نشر أسرارهم العائلية أو المهنية والأخبار الكاذبة عنهم، التي تتال من سمعتهم وكرامتهم أو مكانتهم الاجتماعية أو السياسية، نتيجة خلاف في الرأي أو تحريض من جهة ما أو من أجل الابتزاز المالي. وعلى الصحفي ألا يحاول انتهاك حق الشخص في الاحتفاظ بحياته الخاصة بعيداً عن الأخبار. لأن التطفل على الحياة الخاصة للأشخاص مرفوض تماماً ويحاسب عليه القانون في معظم، إن لم يكن في كل دول العالم.

أخلاقيات العمل الإعلامي: أشكاله وإشكالياته ومواقفه

يحدد الكاتب الأمريكي جون م. هاتلنج في كتابه أخلاقيات الصحافة 1983، حيث تتلخص أخلاقيات العمل الإعلامي في نقاط أهمها:

1. الصدق:

هو الدافع لأدبيات التعامل مع المادة الإعلامية، فالحقيقة هي المحور المحرك للإعلامي، والوصول إليها ليس بالطرق الملتوية ولا القصيرة المشوبة بما يخدش دقتها وصدقها وواقعيتها، بل بطرق صعبة ولكن سليمة تكون مدعاة للسرور والاطمئنان في تميز وعمل شخص مقارنة مع شخص آخر في مجال المصدر، صحيفة كانت أو إذاعة أو تلفاز ذلك لأن الوسائل الإعلامية تسعى للوصول إلى الحقائق عند الناس أو في الوقائع ضمن بيئتها وأزمانها.

2. احترام الكرامة الإنسانية:

يفتضِب عرض الأخبار والصور بما لا يمس هذه الكرامة جماعية كانت "فئة أو ثقافة أو دين" أم فردية "مثل عرض صورة شخص دون إذن"، إن هذا يقتضي استعمال وسائل قانونية سليمة للحصول على المعلومات، بحيث لا يجوز استعمال أساليب الخداع أو التوريط أو الابتزاز أو التلاعب بالأشخاص "مثل التسجيل أو التصوير غير القانوني".

3. النزاهة:

وتعني تقديم الخبر والصور بنوع من الحياد وتجنب الخلط بين الأمور مثل: الخلط بين الخبر والتعليق أو الإشهار وبين الصالح العام والصالح الخاص والاعتبارات الذاتية. كما تفيد النزاهة في التجرد من الهوى والاستقلالية في العمل وعدم الخضوع لأي تأثير أو رقابة داخلية (المنشأة) أم خارجية (الجمهور) والضغط السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية بجميع أشكالها.

4. المسؤولية:

أي أنه يجب على الإعلامي أن يتحمل مسؤولية الصحة في أخباره بمعنى أنه لا يجوز نقل أي خبر دون التحقق منه والتحري بشأنه والتزام الدقة في معالجته والحذر في نشره.

مما لا شك فيه بأن المسؤولية الإعلامية هي من أهم الشروط لممارسة العمل الإعلامي، فمن هو غير قادر على تحمل المسؤولية فالأجدر أن يبحث عن مهنة أخرى، وهذه المسؤولية تنطلق من مسؤوليات الإعلامي عن الحقيقة ومحاولة إبرازها، مع قدر من الحرية، الشرط الأساس فيها ألا تتجاوز حريات الآخرين.

فمن حق الإعلامي أن يطلع على ما يريد تفسيره وفي حدود المقبول والمعقول، وله الحق في التعبير عنه في إطار القيم والأخلاق الثابتة والمثل العليا، وبين هذا وذاك أن يكون باحثاً عن الحقيقة الصافية لأجل الحق والخير وبما يذهب إلى تعميق التفاعل والمحبة والخير في المجتمع.

الحقيقة الكاملة والخالصة الهادفة هي الأساس في العمل الإعلامي سواء كان في الشرق أو الغرب أو فيما بينهما، وبلا شك أن هناك من يشذ عن القاعدة لأهداف هو يدركها قد تكون مادية أو تعصبية. الإساءة شأن غير مأخوذ به في الإعلام النزيه الصادق المتميز، فمن يقبح الجميل، ويجمل القبيح هو في إطار الخارج عن الرسالة الإعلامية الحققة.

فإن من أهم مقومات العمل الإعلامي الأمانة والمصداقية وهما من أساسيات المسؤولية التي ذكرناها أعلاه، فمن يتجاوزهما فهو غير جدير بحمل مسمى إعلامي. فيجب أن يكون صوت الضمير هو الصوت الأعلى لديه وانحيازه دائماً للهموم والقضايا التي تخدم المتلقي وترفع من استناده أو تعيد له حقوقه.

يكتب جون م هاتلنج "الصحافة الأمريكية حصلت على حريتها لكي لا تقدم المعلومات فقط أو كي تصبح مجرد منصة للحوار، ولكن كي تقدم أيضاً فحماً دقيقاً ومستقلاً تعمل له قوى المجتمع العام المختلفة حساباً، بما في ذلك السلطة الرسمية على جميع مستوياتها.

5. العدالة:

تتبين العدالة من خلال:

- إن المواطنين متساوون في الحقوق والواجبات كما هم متساوون أمام وسائل الإعلام، ومن هنا تأتي ضرورة الحرص على ألا تكون هذه الوسائل تعبيراً عن فئة أو ثقافة أو جهة دون أخرى.
- العدالة تقتضي توخي الحكمة في عرض الأخبار والصور والابتعاد ما أمكن عن أساليب المبالغة والتهويل والإثارة الرخيصة.

6. حرية الصحافة:

فالصحافة التي تعتبر من أجل الشعب يجب الدفاع عنها ضد أي انتهاك أو اعتداء من أية جهة سواء كانت عامة أو خاصة.

7. استقلال الصحافي:

على كل الصحافيين أن يتجنبوا التصرف غير اللائق أو الظهور بمظهر غير لائق، وعليهم أيضاً تجنب أي تضارب في المصالح أو ما يدل على هذا التضارب وعليهم أن لا يقبلوا بشيء، وألا يسعوا وراء آراء قد تؤثر على كرامتهم.

يتوقف جون م هاتلنج أمام القصة المشهورة في أمريكا والتي تتوقف أمام استقلالية المعلومة للصحافة الأمريكية والتي تعرف بأوراق البنتاغون عام 1971 والتي تورط فيها عدداً كبيراً من أشهر رؤساء التحرير في أمريكا والذين وجدوا أنفسهم يتعاملون بدون إذن رسمي مع صور ووثائق سرية حكومية مما أثر على استقلاليتهم ودقتهم وسمعة المؤسسات التي يعملون فيها.

8. الصدق والدقة:

إن الحصول على ثقة القارئ هو أساس الصحافة الجديدة، ويجب لذلك بذل كل جهد ممكن لضمان المحتوى الإخباري للصحيفة بأن يكون دقيقاً وخالياً من أي انحياز وأن يكون في نطاق المنطق.

9. عدم الانحياز الصحافي:

عدم الانحياز ليس معناه أن تصبح الصحافة غير منحازة وأن تسكت عن السؤال، وأن تمتنع عن الإعراب عن رأيها في مقالاتها. ولكن الممارسات السليمة تتطلب أن يكون هناك معنى واضح بالنسبة للقارئ بين ما تقدمه الصحيفة في تقاريرها الإخبارية وبين الرأي العام.

10. كتابة القصة الإخبارية:

يجب على الصحفيين أن يحترموا حقوق الأشخاص الذين لهم علاقة إعلامية وأن يراعوا المعايير المشتركة للأمانة والشرف، وأن يكونوا مسؤولين أمام الجمهور عن عدالة تقاريرهم الإخبارية ودقتها.

• إشكالية مفهوم الأخلاق

إشكالية تحديد مفهوم الأخلاق ذاتها: ما هي مرجعيتها، هل هي دينية أم عرفية أم وضعية؟ ما هي مبادئها هل هي ملزمة أم لا؟ وإشكالية ترجمة هذه الأخلاق إلى قوانين وإجراءات وتنظيمات تحدد مسؤولية كل طرف بدقة، ماله وما عليه، ما يجب أن يقوم به أو يمتنع عنه. وهو ما يفيد ضرورة التفريق هنا بين ما هو أخلاقي محض، أي يرجع إلى الضمير الفردي (للصحافي أو غيره) وما هو أخلاقي قانوني أي يخضع إلى المحاسبة والعقاب.

• أهمية أخلاقيات المهنة الإعلامية

الإعلامي الناجح والموضوعي لا يحتاج دائماً للقوانين ورقابة الحكومة لتنظيم مهنته فهناك أيضاً الدوافع والرقابة الذاتية وأخلاقيات المهنة كضوابط للعمل الإعلامي. فأهمية أخلاقيات المهنة ترجع لكونها تعد بمثابة توجيهات داخلية لقرارات المهني في مختلف المواقف والموضوعات التي يواجهها أثناء عمله المهني.

أخلاقيات المهنة هي "مجموعة من المبادئ والقيم المنظمة لما هو صحيح وموضوعي في العمل الإعلامي"، وهي تعتمد على مجموعة منتقاة من المبادئ الموجهة للسلوك الأخلاقي. وهذه المبادئ مهمة

للمؤسسات الإعلامية خاصة في أوقات الأزمات وتستهدف هذه المبادئ تشكيل ذاتية المؤسسة الإعلامية أو الجماعة المهنية.

• أنواع موثيق الأخلاق:

1. موثيق إجبارية أو إلزامية:

وفي هذه الحالة تحمل الموثيق بعض أشكال العقاب لمن يخالفون ما جاء بها من معايير للسلوك المهني أو ينتهكونها ويدخل في هذا، الاحتقار أو التأنيب العام أو الوقف عن مزاوله المهنة.

2. موثيق اختيارية:

تقوم على أساس رغبة واردة من العاملين في المهنة بحيث يترتب على موافقتهم عليها التزامهم بتنفيذ ما جاء فيها أثناء ممارستهم للعمل وتعد هذه الموثيق بمثابة تنظيم ذاتي لهم.

• أشكال موثيق الأخلاق:

- موثيق خاصة بوسائل الاتصال جمعيتها وهي الصحافة والكتب والسينما والمسرح والإذاعة الإلكترونية والاتصال بالحاسب الإلكتروني.
- موثيق تهتم بجوانب المضمون الإتصالي (التعليمي، الإعلام، التسلية، والإعلان المباشر والمنقول).
- موثيق تتناول وسيلة وأداة كالصحافة أو الراديو والتلفزيون أو الفيلم أو المسرح أو نظم الاتصال الإلكتروني.
- موثيق تتناول جانباً أو أكثر من جوانب صناعة الاتصال وتغطي في الصحيفة مثلاً التحرير (الأخبار والأحداث الجارية) والإعلان والتوزيع والترويج.

الإعلام الغربي: غياب الأخلاقيات المهنية

يكتب دس فريدمان عن سوء تغطية الحروب الغربية والذي يصفها بأنها ذات تاريخ طويل، لقد كان للجوء حكومتي بريطانيا والولايات المتحدة، إلى الأكاذيب والالتواء والتضليل في التفسير، من أجل تبرير حربهما على العراق، صدى واسع وضخم في إعلام هذين البلدين. وعلى الرغم من وجود غالبية مناهضة للحرب وأقلية غير مناهضة لها، بشكل له دلالاته، في الولايات المتحدة، لكننا نجد أن معظم وسائل الاتصال في المحصلة الأخيرة قد ساند الحرب، وأخفق بصورة ممنهجة في التصدي المبرر للغزو، إذاً لكل نظام إيديولوجي تخدمه نظريات خاصة بعمله. هناك إيديولوجيا علنية تتمثل في السياسيات والأنظمة والقوانين، وأخرى ضمنية تتمثل في الثقافة التي تحملها وتروج لها وسائل الإعلام والتربية ومجمل الأنشطة. لكن ثمة مفارقات إخبارية خطيرة تمر في وسائل الإعلام بلا انتباه يذكر، من لدن النخب العربية، مفارقات تتسبب مشهد ربيع التردّي والغفلة العربيين فمثلاً ليست مفارقة أن تستضيف قناة الحرّة الفضائية صوتاً سورياً معارضاً للنظام السوري لا يدري أحد من أي مخابرات يُموّل هذا الضيف ولكن المفارقة المتحذقة والمضحكة البليدة، أن تستضيفه القناة من البحرين. وكأنّ البحرين قلعة الديمقراطية. وكأنّ لم يرتكب النظام في هذه المملكة "لم يزل" أبشع الجرائم بحق الشعب التائر على الملك ونظامه، طبعاً في ظل تعميم إعلامي متعمد من القناة نفسها وبهذه المادة الإعلامية، لقناة الحرّة من بين مواد كثيرة، سبقتها كانت أشد مفارقة منها نرى بوضوح فقدان القناة لحياديتها ومصداقيتها، وفي الوقت نفسه تكشف لنا القناة عن وظيفتها الحقيقية كوسيلة "إعلام براباغندا" إذ تحقق خدمتين مزدوجتين لجهتين متفقتين على تضليل الرأي العام العربي والعالم، هما حكومة البحرين والحكومة الأمريكية.

الخدمة الأولى هي الإيحاء للمتلقّي بأن البحرين واحة سلام مستقرة وآمنة يرفل شعبها بالأمن والحرية والسلام وأنه يتمتع بحقوقه وحرياته كافة وليس هناك أي اضطهاد أو قتل أو اعتقالات أو إذلال من قبل النظام لهذا الشعب، وكل هذا من خلال ترسيخ الاعتقاد لدى المتلقّي بأن البحرين مأوى الأحرار وذلك باستضافتها الراضين للدكتاتوريات والظلم ومنهم السوري المعارض.

الخدمة الثانية التي تحقّقها القناة فرصة للسياسة الأمريكية لتنفيذ أجندتها غير العادلة في سوريا، وذلك من خلال العمل على إصاق جرائم العصابات التكفيرية داخل سوريا بالنظام السوري، وخلق عداء أعمى



بين النظام وشعبه وبين شرائح المجتمع المختلفة. وتحريض الشعب على تخريب بلده بحجة إزاحة النظام، النظام الذي في أسوأ الأحوال هو أقلّ جريمة واضطهاداً للشعب من أنظمة تساندها قناة الحرّة وتدعمها أمريكا بكل ما تستطيع مثل نظام البحرين والنظام السعودي والنظام اليمني وغيرها من الأنظمة.

المهنية والسياسة والأخلاق

يكتب الكاتب سعدي السعيد بأنه من الضروري التوقف أمام أعمال الفضائيات الناطقة بالعربية وخاصة "قناة الحرة الفضائية" حيث يعود إلى أمرين:

➤ الأول هو التمويل الذي تحصل عليه هذه القناة من الشعب الأمريكي الذي يحكمه نظام ديمقراطي، يوجب على حكومته أن تستغل المال العام في خارج أمريكا بما يخدم أمريكا نفسها ومن ثم يخدم العدالة الإنسانية في العالم. ولكن الواقع يقول غير ذلك إذ أعطت قناة الحرة انطباعاً عاماً في العالم العربي أن أمريكا دولة غير عادلة في تعاملها الدولي - إسرائيل وفلسطين + إسرائيل وإيران - أنموذجاً. وقد رسخت قناة الحرة بمحتواها الإعلامي عدم عدالة أمريكا - لأن القناة تمثل الصوت الأمريكي بين الأصوات الإعلامية العربية.

➤ الأمر الثاني خروج وإخلال القناة بأمانتها الإعلامية، حين نقلت وتنقل الأحداث العربية بشكل غير صحيح للعرب والأمريكان والعالم، وبهذا خروج عن شرف مهنة الإعلام وأخلاقياتها وقواعدها وقوانينها. وهو في آخر المطاف هدر للمال العام الأمريكي ليس لصالح الشعب الأمريكي بل ضد هذا الشعب، الذي مثلت صوته القناة فأظهرته معادياً للعرب ومناصرراً للظلم الواقع عليهم وعلى شعوب أخرى.

مثال:

موقف قناة الحرة من الأزمة السورية:

- نسمع يومياً من قناة الحرة، التي كنت أعتقد أنها أكثر مهنية وأكثر حياداً من وسائل إعلام عربية كثيرة من بينها قناة العربية وقناة الجزيرة، تمارس المهنة بغير أخلاقية لكن ممارسة "الحرّة البراباغاندا السياسية"، التي يصير محرروها على اعتقاد أنهم يقدمون محتوى إعلامي عالي الجودة، ويبرهنون على أنه أعلى من مستوى الوعي الشعبي العربي وبالفعل نجحوا في خلق رأي عام يخدم سياسة الحكومة الأمريكية بين البسطاء من العامة، المتلقين لأخبار هذه القناة.

- استمعت مرة لخبر في الحرة كان عنوانه سقوط عشرين قتيلاً في تظاهرات الشعب السوري ضد نظام الأسد، وفي تفاصيل الخبر نفسه من الحرة نفسها تبين أن العشرين هم من الجيش والشرطة وليس من المتظاهرين، وأنهم قتلوا على أيدي مسلحين معارضين للنظام، وظل الخبر هكذا موحياً بأن القتلى من المتظاهرين، دون الإشارة إلى الميلشيات الإرهابية المسلحة التي قتلتهم، وهو استغلال وإيهام وتضليل للمتلقي وللرأي العام، وخلق صورة غير صحيحة عما يجري في سوريا، وإغفال لواجب النظام في حفظ سلامة مواطنيه كما فعلت مؤخراً بريطانيا وأمريكا نفسها في الأحداث التي وقعت مؤخراً في الدولتين . هكذا تمرر قناة الحرة أخبارها حول سوريا كما مررت من قبل أخبارها وموادها الإعلامية حول تونس وليبيا ومصر.

- تشير قناة الحرة في إحدى نشراتها الإخبارية الذي تجزم بسقوط 60 قتيلاً بعد اتفاق الجامعة العربية مع النظام السوري، وتبين أيضاً أنهم جميعاً من الجيش والشرطة السوريين قتلهم ميلشيات مسلحة. ولكن هذه المرة جاءت التفاصيل ليس ضمن متن الخبر نفسه بل في هوامش أخبار ولقاءات متفرقة قدمتها الحرة أيضاً . وتصر القناة أن ما يحدث من قتل في سوريا هو أن النظام السوري يقمع ويقتل الشعب السوري المسالم، ولا تتعرض القناة لمن قتلوا أكثر من 75 % من الضحايا في سوريا وهم مسلحوا الميلشيات الإسلامية المتطرفة التي تحاربها أمريكا نفسها في العراق والسعودية واليمن وكافة دول العالم وتغفل القناة أيضاً عن ملايين المواطنين الذين يقفون مع النظام السوري.

- تتقل الحرة كل أخبارها عن مصادر مجهولة أو مصدر معارض للنظام السوري في خارج البلاد، بينما تتجاهل الأخبار التي ترد من الداخل ومن النظام السوري نفسه، وهذا إخلال بتوازن الخبر ومصداقيته. ليس هذا وحسب بل تذهب قناة الحرة بالأخبار التي تفبركها إلى استغلال المصادقية الإعلامية العامة لوسائل الإعلام المستقلة التي تحصل الحرة على جزء منها بصفقتها وسيلة إعلام حرة، وتوظف هذه المصادقية في تصديق ما تبثه من أخبار مفبركة ذات غايات بعيدة عن وظيفة الإعلام.

- تؤكد قناة الحرة في منتجها الإعلامي على فقدان النظام السوري لشرعيته في الحكم، والغريب أن التأكيد يأتي من خلال مصدر غير شرعي وهو الرئيس الأمريكي، إذ لا شرعية دولية ولا

أخلاقية ولا سياسية للرئيس الأمريكي في شؤون سوريا. وتتحدث القناة وتؤكد على شرعية الجامعة العربية. ولا أدري أية شرعية لهذه الجامعة بعد تعطيل عضوية مصر وليبيا وتونس والعراق واليمن وسوريا وحتى الجزائر التي تعارض قرارات الجامعة التي يديرها اليوم "رعاة قطعان" عند الأمريكان يحكمون شعوب الخليج.

موقف قناة الحرة من القضية الفلسطينية:

- تمنح القناة شرعية لإسرائيل في سحق الفلسطينيين والاستمرار باغتصاب ما تبقى من أرض هذا الشعب وتمنح الشرعية لإسرائيل بقتلهم وتهجيرهم، وتمنحها أيضاً شرعية امتلاك السلاح النووي، بينما تسحب الشرعية من البرنامج النووي الإيراني -المشكوك بسلميته.

القيم الإخبارية في الصحافة الغربية

تعيش وسائل الإعلام في سباق الحصول على المعلومة الإخبارية لتكون صاحبة الريادة في إيراد الخبر إلى الجمهور بجذب انتباهه، لاسيما في العالم الغربي أو الليبرالي الذي يسيطر على التقنية التكنولوجية



وينظر إلى القيم الإخبارية من وجهة نظر اقتصادية، لذلك فإن الصحافة الغربية ترى أن الأخبار تعد سلعة تجارية، فهي تخضع لقانون البيع 147 والشراء مثل السلع الأخرى.

الصحافة غير الأخلاقية

إن المتتبع للشأن الصحفي أو السلطة الرابعة في بلادنا، يجد تعبير ومصطلحات تطلق من قبل الجماهير العامة على بعض الصحف وبعض الصحفيين، الذين يعيشون في أزمة أخلاقية وكسل بسبب كتاباتهم التي يتم تجميع معلوماتها وأخبارها من جلسات المقاهي والحانات دون أعمال مبدئي التثبت والتبين والبحث عن الحقيقة، بل ويزيدون على ذلك الكذب والافتراء والبهتان وانتهاك الأعراض بحثاً عن الإثارة واللمعان، والشيء المؤسف حقاً والأقبح أن تجد هناك علاقات مشبوهة بين صحافيين وقوى الفساد والمال والسلطة، والارتباطات الأمنية للبعض منهم معروفة في الأوساط الصحفية.

والأفلام المأجورة أو الصحافة الصفراء تعبير حقيقي عن التمويه الإعلامي الذي يمارسه البعض، ولا فرق عندهم إن كان هذا الصحفي مخضراً وله باع طويل وشهرة في الصحافة والعمل الإعلامي أو أنه كان مبتدئاً غير متمرس، فالأجندة هي التي تحرك البعض باتجاه الهدف الذي يريده الآخرون منهم، وأخلاقيات المهنة هي الميزة للصحفي المهني الصادق عن غيره من القالبيين للحقائق والزارعين للفتن والنزاعات والمخربين للبلاد.

تتكون أخلاقيات الصحافة من المبادئ والأخلاقيات والممارسات الجيدة وتطبيقها على التحديات المهنية التي تواجه الصحفيين. وهي الاختيار الطوعي لما لا يمكن أن يفرض بالقوة، ولذلك يترك الأمر للصحفيين أنفسهم، لا للحكومات أو السلطات الخارجية، لأن يضعوا المعايير لمهنتهم. كما يصفها "د. رشورت آيدر" معهد الأخلاقيات العالمية.

أما الصحفي وأستاذ الصحافة الكندي "ستيفن وارد" يقول في كتابه "اختراع أخلاق الصحافة: تصبح الصحافة هابطة حين تبحث عن الفائدة من خلال حيل رخيصة عبر طرح النعرات القومية والطائفية وموضوعات الإثارة أو خلق الفرع بطريقة متعمدة تافهة وتصبح الصحافة فناً مضاداً للعدالة عندما تستخدم المؤسسات الخيرية الصحافة من دون شعور بالمسؤولية، وعندما يوظف الصحفيون مسؤوليتهم المهنية من أجل المال والشهرة".

وكما هو الحال بالنسبة لأنظمة احترام الأخلاقيات تلتزم الصحافة هي الأخرى بمبدأ "إلحاق أقل ضرر". وهذا يتعلق بعدم كشف بعض التفاصيل في النشر مثل اسم مصاب أو بأخبار لا تتعلق بموضوع المقال قد تسيء إلى سمعة الشخص المذكور.

وجاء في موقع الشامل الدور الأولى للصحافة بالمغرب وأخلاقيات مهنة الصحافة: من أخلاقيات مهنة الصحافة، نقل الأخبار ونشرها دون تحريف أو تشويه، وتجنب الأخبار التي من شأنها الإخلال بالسير العادي للعدالة وكذلك المس بشرف المواطنين وحياتهم الخاصة، وكذلك التي يمكن أن تحدث بلبلة وسط الرأي العام.

ومن بين الأخلاقيات الصحفية التي أقرت في الاجتماع القومي عام 1973 لجمعية الصحفيين المحترفين "سيجمادلتاشي": (إن جمعية الصحفيين المحترفين "سيجمادلتاشي" تؤمن بأن واجب الصحفيين هو خدمة الحقيقة).

إن الصحفيين يجب أن يتحرروا من أي التزام تجاه أية جهة صاحبة مصلحة إلا التزامهم نحو الجمهور ليعرف الحقيقة. وفي سبيل ذلك عليهم أن يعلموا، أن أية وظيفة ثانية للصحفي، أو الاشتراك في النشاط السياسي، أو التعيين في منصب عام، أو خدمة منظمات المجتمع يجب تجنبها إذا هي أدت إلى الإخلال بأمانة الصحفي وصحيفته.

لا توجد أعذار لعدم الدقة أو النقص في صحة المعلومات، فالعناوين الرئيسية يجب أن تتفق مع مضمون المقال من معلومات. فالصور أو البرامج المذاعة تليفزيونياً يجب أن تعطي صورة دقيقة للحدث، وألا تضخم في حادث بسيط، أو تتحدث خارج الموضوع.

الخلاصة

إن أخلاقيات العمل الإعلامي هي الاختيار الطوعي لما لا يمكن أن يفرض بالقوة، ولذلك يتزك الأمر للصحفيين أنفسهم لا للحكومات أو السلطات لأن يضعوا المعايير لمهنتهم.

معايير أخلاقيات العمل الإعلامي:

احترام الحقيقة وحق الجمهور في معرفة الحقيقة، الالتزام بالموضوعية، عدم الخلط بين الرأي والخبر، عدم اللجوء إلى طرق ملتوية في الحصول على المعلومات، التعامل المهني مع مصادر المعلومات، عدم الخلط بين النشاط السياسي والعمل الصحفي، تصحيح الأخطاء، عدم استخدام المهنة كسلاح، عدم استغلال المهنة للحصول على مكاسب شخصية، عدم الخلط بين المادة الإعلانية والمادة التحريرية، احترام الأشخاص وخصوصياتهم، والحفاظ على الآداب والأخلاق العامة.

من أهم أشكال ميثاق الأخلاق:

- ميثاق خاصة بوسائل الاتصال جمعياً وهي الصحافة والكتب والسينما والمسرح والإذاعة الإلكترونية والاتصال بالحاسب الإلكتروني.
- ميثاق تهتم بجوانب المضمون الاتصالي (التعليمي، الإعلام، التسلية، والإعلان المباشر والمنقول).
- ميثاق تتناول وسيلة وأداة كالصحافة أو الراديو والتلفزيون أو الفيلم أو المسرح أو نظم الاتصال الإلكتروني.
- ميثاق تتناول جانباً أو أكثر من جوانب صناعة الاتصال وتغطي في الصحيفة مثلاً التحرير (الأخبار والأحداث الجارية) والإعلان والتوزيع والترويج.

تمارين

أكمل الفراغات الآتية بما يناسبها:

هناك ثلاثة فروق بين الخبر والرأي:

أ.....

ب.....

ج.....

هناك نوعين أساسيين لمواثيق الأخلاق المهنية:

أ.....

ب.....

من أشكال مواثيق الأخلاق المهنية:

أ.....

ب.....

ج.....

الوحدة التعليمية الخامسة

تشريعات الإعلام الجديد والإعلام الإلكتروني

الأهداف التعليمية:

بعد دراسة هذه الوحدة التعليمية يجب على الطالب أن يكون قادراً على:

- 1- أن يتعرف على مفهوم أخلاقيات المهنة في الصحافة الإلكترونية.
- 2- أن يفهم مبادئ أخلاقيات الصحافة الإلكترونية.
- 3- أن يفهم جوهر الأخلاقيات المهنية في العمل الميداني.
- 4- أن يستعرض ظاهرة الإعلام الإلكتروني في سورية.

الصحافة الإلكترونية



مع انتشار صحافة الإنترنت أظن أنها عدلت من شكل الرسالة لاختلاف المرسل وتنوع المضمون للمستقبل، نجد مكونات العملية الاتصالية للرسالة الإلكترونية:

1. الرسالة: تعتبر الرسالة الإعلامية الإلكترونية ذات اتجاه واحد كما حال الصحافة الورقية، وتتمتع

بطابع يميل إلى الثبات من حيث القواعد وسبل التناول إلى لغة الإنترنت التي جعلتها أكثر فاعلية، كما حولت مضمونها من توجه للرأي العام إلى فعل مؤثر ذات فاعلية. كما غيرت من شكل الرسالة وقواعدها فأصبحت أكثر تحرر، وجعلتها قصيرة مباشرة.

2. المرسل: هي المؤسسة وكانت صاحبة السيادة في طرح الرأي أحادي الجانب، فالإعلام في الماضي كان يتعامل بالكلام مع الناس بما يحبوا أن يسمعوه، بينما نجد اليوم أن الإنترنت فرض أسلوب أن يكتبوا ما يحبوه. كما طمست العلاقة بين الرسالة والمرسل وحولتها إلى علاقة تبادلية بين المرسل والمستقبل في توجيهه وتكوين الرسالة من خلال التعليقات.

3. صحافة المواطن: الصحافة الإلكترونية عملت على خلق مفهوم المواطن الصحفي أو صحافة المواطن من خلال التعليقات والآراء، ومع الوقت تتامت الفكرة وبرزت من خلال لغة المدونات.

4. المرسلون: نجد أن المراسل اختلف شكله عبر الشبكة العنكبوتية:

- مؤسسات إعلامية.
- مؤسسات تجارية.
- جهات حكومية – الحكومة الإلكترونية.
- حكومات.
- منظمات.
- أفراد.
- قوى مهمشة.

5. المستقبل: وهو الجمهور حيث لم يكن له الدور وكان التأثير عليه أحادي الجانب، هناك قاعدة تقول "الإنسان بدون مرجعية فإن مرجعيته الإعلام". والإدارة هي المهيم الأوحد على الوسيلة والرسالة لكنها خفت هيمنتها وسيطرتها إلى حد كبير. وأمام كل هذه المعايير لتطور الصحافة وانتقالها إلى الميدان الإلكتروني، وبطل الفضاء الواسع للجماهير الكبيرة التي تساهم في الكتابة والعمل الإعلامي كان لابد من وضع ضوابط لضبط أخلاقيات المهنة الإعلامية الإلكترونية التي لا تختلف عن الوسائل الأخرى.

الصحافة الإلكترونية وأخلاقيات المهنة

أخلاقية الصحافة الإلكترونية لا تختلف عن الأخلاقيات للصحافة العادية، فالهدف من وضع هذه المبادئ هو دعم أسمى المقاييس والمعايير المهنية في الصحافة الإلكترونية (إذاعة وتلفزيون وصحافة إنترنت)، وتعزيز فهم الجمهور وثقتهم بها، وتقوية مبادئ الحرية الصحافية في جمع وتوزيع المعلومات. الصحفيون الإلكترونيون يجب أن يعملوا كأمناء على مصلحة الجمهور، وأن يبحثوا عن الحقيقة، وأن ينقلوها بإنصاف وصدق واستقلالية، وأن يتحملوا مسؤولية أعمالهم.

مبادئ أخلاقيات الصحافة الإلكترونية:

1. ثقة الناس:

يجب أن يدرك الصحفيون الإلكترونيون أن واجبهم الأول هو المصلحة العامة، فيجب على الصحفي الإلكتروني أن:

- يدرك أن أي التزام عدا خدمة الجمهور من شأنه إضعاف الثقة والمصداقية.
- يدرك أن خدمة المصلحة العامة تستوجب الالتزام، من خلال عكس تنوع المجتمع وحمايته من التبسيط الزائد للقضايا والأحداث.
- يوفر نطاقاً واسعاً من المعلومات لتمكين الجمهور من اتخاذ قرارات مستنيرة.
- يحارب لجعل النشاطات التجارية الخاصة والعامة علنية.

2. الحقيقة:

يجب على الصحفيين الإلكترونيين السعي بإصرار للحصول على الحقيقة وتقديم الأخبار بدقة، وفي سياقها، وعلى أكمل وجه، ويجب على الصحفي الإلكتروني أن:

- يسعى دوماً إلى الحقيقة.
- يقاوم التشويهات التي تبهم أهمية الأحداث.
- يكشف عن مصدر المعلومات بوضوح ويشير إلى كافة المواد المأخوذة عن وسائل إعلامية أخرى.

- لا ينقل أي شيء عرف أنه كذب أو غير صحيح.
- لا يتلاعب بالصور والأصوات بأية طريقة مضللة.
- لا يسرق مواد صحفية لغيره.
- لا يعرض صور أو أصوات سبق عرضها دون إعلام الجمهور.

3. الحيادية والموضوعية:

يجب على الصحفيين الإلكترونيين عرض الأخبار بحيادية وموضوعية، وإضافة قيمة أساسية على ما هو مهم وذو علاقة، ويجب على الصحفي الإلكتروني أن:

- يتعامل مع موضوعات التغطية الإخبارية باحترام وصدق، وأن يظهر تعاطفاً خاصة مع ضحايا الجرائم أو المآسي.
- يولي عناية خاصة عندما يكون في القصة أطفال، وحماية خصوصيتهم أكثر من التي للكبار.
- يسعى إلى فهم تنوع المجتمع ونقله للجمهور دون انحياز أو نمطية.
- ينقل التنوع في الآراء والأفكار.
- يعد تقارير تحليلية مبنية على فهم مهني وليس على انحياز شخصي.
- يحترم الحق في محاكمة عادلة للمتهمين.

4. الصدق:

يجب على الصحفيين الإلكترونيين أن يقدموا الأخبار بصدق ومهنية، وأن يتجنبوا تضارب المصالح، أو ما يمكن تفسيره كذلك، وأن يحترموا المعلومة وذكاء الجمهور وعناصر الأخبار. ويجب على الصحفي الإلكتروني أن:

- يعرف عن مصادر المعلومات كلما أمكن ذلك، ويمكن استخدام المصادر السرية فقط عندما يكون جمع أو نقل المعلومات المهمة في المصلحة العامة، أو عندما يؤدي جمع أو نقل المعلومات المهمة إلى إلحاق الأذى بمصدرها، وفي هذه الحالة يجب أن يلتزم بحماية المصدر السري.

- يشير بوضوح إلى الرأي والتعليق.
- يمتنع عن متابعة تغطية أحداث أو أشخاص لا يضيفون أهمية للقصة الإخبارية، أو لا يضعون الخبر في سياق، أو لا يضيفون شيء لمعرفة الجمهور.
- يمتنع عن الاتصال مع المشاركين في أعمال عنف ما دامت جارية.
- يستخدم الأدوات التقنية بمهارة وتفكير، متجنباً التقنيات التي تشوه الحقائق، وتزور الواقع، وتخلق إثارة من الأحداث.
- يستخدم تقنيات سرية في جمع الأخبار، بما فيها كاميرات ومايكروفونات خفية، فقط في حال عدم وجود أية طريقة أخرى للحصول على قصص إخبارية ذات أهمية للجمهور، و فقط إذا تم شرح التقنية السرية المستخدمة للجمهور.
- يعيد بث برامج خاصة بمؤسسات إعلامية أخرى بإذن منهم فقط.
- لا يدفع مالياً لمصادر معلومات لها مصلحة في الخبر.
- لا يقبل هدايا أو خدمات أو تعويضات ممن يسعون للتأثير على التغطية الإخبارية.
- لا يشارك في نشاطات قد تؤثر على صدقه واستقلاليته.

5. الاستقلالية:

يجب على الصحفيين الإلكترونيين أن يدافعوا عن استقلالية الصحفيين، ويجب على الصحفي الإلكتروني أن:

- يجمع وينقل الأخبار دون خوف أو تفضيل، ويقاوم بشدة التأثير غير المبرر لأي قوى خارجية، من ضمنها المعلنين ومصادر المعلومات وعناصر الخبر والأفراد ذوي النفوذ والجماعات ذات المصالح الخاصة.
- يقاوم من يسعون إلى التأثير سياسياً على مضمون الأخبار أو من يسعون إلى تخويف من يجمعون الأخبار أو يوزعونها.
- يحدد مضمون الأخبار عن طريق حكم تحريري فقط، وليس كنتيجة لتأثير خارجي.
- يقاوم أية مصلحة شخصية أو ضغط من الزملاء يمكن أن يؤثر على الواجب الصحفي وخدمة الجمهور.

- يدرك أن الرقابة على الأخبار لن تستخدم بأية طريقة لتحديد، أو تقييد، أو تلاعب بالمضمون.
- يرفض السماح لمصالح مالك المؤسسة الإعلامية أو إدارتها أن تؤثر على الحكم التحريري أو المضمون بطريقة غير ملائمة.
- يدافع عن حقوق الصحافة الحرة لكل الصحفيين.

6. المحاسبية:

يجب على الصحفيين الإلكترونيين أن يدركوا أنهم معرضون للمحاسبة على أعمالهم أمام الجمهور، والمهنة، وأنفسهم، ويجب على الصحفي الإلكتروني أن:

- يشجع كافة الصحفيين ومالكي المؤسسات الإعلامية على تبني هذه المعايير.
- يستجيب لهموم الجمهور، ويحقق في شكاوهم، ويصلح الأخطاء في وقتها ويعطيها أهمية توازي أهمية التقرير الأصلي.
- يوضح العمليات الصحافية للجمهور، خاصة عندما تثير الممارسات الصحافية أسئلة أو جدلاً.
- يدرك أن الصحفيين الإلكترونيين ملزمين بواجبهم الأخلاقي.
- يمتنع عن إصدار أوامر أو تشجيع الموظفين على القيام بأعمال تجبرهم على ارتكاب سلوكيات غير أخلاقية.
- يستمع بتأن للموظفين الذين يقدمون اعتراضات أخلاقية، ويخلقون أجواء تشجع على هذه النقاشات.
- يسعى للحصول على دعم ويوفر فرص لتدريب الموظفين على صناعة قرار أخلاقي.

المندوبين: أخلاقيات المهنة في الميدان



فتحت الإنترنت مجالاً كبيراً للعمل الصحفي بكافة أشكاله، باعتباره وسيلة إعلام جديدة دخلت العمل الإعلامي من بابه الواسع وحققت انتشاراً كبيراً. فمنذ بداية العمل في عام 2000 ومع انتشار المواقع الإخبارية الفردية أو المؤسساتية أو التابعة لوسائل

إعلام كبرى، بدأت تتمايز المشكلات المهنية الإعلامية، مما دعا إلى ضرورة إيجاد ميثاق شرف يجمع العاملين على هذه المواقع.

1. كسب ثقة المتلقي:



تشير دراسة أعدتها هيئة تحرير "راديو عمان نت" بعنوان "أخلاق مهنة الصحافة الإلكترونية" إلى أن أهم أخلاقيات العمل على الإنترنت في المجال الإعلامي تتمثل في كسب ثقة الناس، وذلك عبر الالتزام بالمصداقية والموضوعية

وإدراك خدمة المصلحة العامة وحماية المجتمع من التبسيط الزائد للقضايا والأحداث، وتوفير نطاق واسع من المعلومات لتمكين الجمهور من اتخاذ القرارات الصحيحة، بالإضافة إلى المحاربة من أجل جعل النشاطات التجارية الخاصة والعامة علنية، فهو يدعم الثقة بين الوسيلة الإعلامية والجمهور. وتوضح الدراسة أن أهمية التزام الصحفي الإلكتروني بالحقيقة، وإصراره على تقديم الأخبار بدقة، هي أساس آخر من أساسيات ومبادئ أخلاقيات العمل المهني على الإنترنت، وكذلك العدل والإنصاف من خلال عرض الأخبار بحيادية وإضافة قيمة أساسية على الأخبار ذات العلاقة، ونقل التنوع في الآراء والأفكار، وإعداد تقارير تحليلية قائمة على الفهم المهني وليس الانحياز والنمطية، ناهيك عن احترام الحق في محاكمة عادلة للمتهمين، وكذلك إيلاء عناية خاصة عندما يكون صاحب القصة الإخبارية طفلاً.

2. الالتزام بحق الجمهور:

يقول علاء صقر (مبرمج ورئيس اللجنة الإعلامية لاتحاد المعلمين المصريين بالمملكة العربية السعودية): "إن ميثاق أخلاقيات الإعلام الإلكتروني أصبح مطلباً ملحاً؛ لأن ذلك يؤدي إلى الارتقاء بالأداء المهني لهذا النوع من الإعلام"، وأضاف: أن وضع أخلاقيات للعمل الإلكتروني الهدف منه هو التنظيم لا التعقيد، وليس السيطرة على المواقع الإلكترونية. وأن الممارسة الإعلامية النزيهة أياً كانت مصادرها الإلكترونية أو الورقية لا بد أن تلتزم لمجتمعها بحقين أساسيين:

- أولهما: حق الناس في الإطلاع.
- ثانيهما: حق الجمهور في التعبير.

مبيناً أن تعزيز الأدوار الاجتماعية للإعلام يساعد على الموازنة بين مفهوم الحرية والمسؤولية الاجتماعية.

واستطرد قائلاً: "إن الإعلام الإلكتروني مرشح للسيادة في المستقبل، بسبب الميزات العديدة التي يمتاز بها على الإعلام الاحتكاري التقليدي، ومن هذه الميزات أنه يعطي القارئ فرصة إطلاع أكبر من الناحية الكمية، كما يعطيه حرية الانتقاء والمقارنة. لافتاً إلى أن الرسالة الإعلامية تصل إلى المتلقي بشكل سريع جداً من خلال الإعلام الإلكتروني وإلى مدى عالمي، ويتجاوز القيود التقليدية التي تقيد التلفزيون والصحافة المطبوعة.

3. أخلاقيات المدونين:

من ناحيته يرى أستاذ الصحافة المساعد بجامعة الأقصى وأحد المتخصصين الأوائل بالصحافة الإلكترونية د. ماجد تريان، أن الصحافة الإلكترونية تحكمها مواثيق شرف تختلف من دولة إلى أخرى.

ويؤكد أن تلك المواثيق تمثل أخلاقيات العمل الصحفي التي تحددها السياسة التحريرية لأي مؤسسة إعلامية، مشيراً إلى أن مواقع الإنترنت تخضع للسياسة التي تتبعها المؤسسة التي تدير الموقع، سواء كانت مؤسسة إخبارية أو تجارية أو تعليمية.

وكشف د. تريان عن وجود عدد من الدراسات التي ركزت على أخلاقيات التدوين كون أن المدونين أصبح لهم قوة مؤثرة في المجتمعات من خلال تدويناتهم المختلفة، وأوضح أن الدراسات ركزت على

وضع قيم للتدوين والنشر، منها: الاستقلالية، عبر توضيح الفكرة والهدف والاتجاه العام للتدوين والنشر، وكذلك الاستضافة وشروط الاستضافة الغير مشروطة وغير محددة. لافتاً إلى أن كثيراً من المواقع تلغي استضافة بعض المدونات لتجاوزها الحدود والشروط التي تقدمها المواقع التي تستضيف المدونات.

وكذلك من ضمن أخلاقيات التدوين والنشر: وجود وظائف وأدوار محددة للمدونين، ومشاركة كل الأطراف في تقديم آرائهم فيما هو مطروح في المدونات. ناهيك عن الالتزام بحرية التعبير والتوازن، بالإضافة إلى المصادقية من خلال التعبير على الموقع أو المدونة، وأن معظم المدونات غير واضح الجهات المسؤولة عنها والقائم بالتدوين.

وشدد الدكتور تريان على ضرورة التعريف بالمدون، ووضوح الخبرة، وعدم التحيز، وإتاحة المشاركة الفاعلة للجميع بالمداخلات، وكذلك التجوال وتعميم الأخبار وتزويد المدونات ببعض الوسائط المتعددة التي تتيح للمستخدمين المشاركة بطريقة سهلة.

وأخيراً أشار إلى أن أحد أهم أخلاقيات التدوين والنشر البساطة والسهولة في تكوين المدونة، خاصة وأن الجمهور العام في الإنترنت في تزايد ويحتاج إلى معرفة المدونة، وأشار أن العمل على الإنترنت سواء كان في موقع إخباري أو صحيفة إلكترونية يحتاج إلى سياسة تحريرية تمثل مجموعة من القوانين والقيم التي تنظم العمل الصحفي وفقاً للسياسة العامة للدولة وموثيق الشرف الصحفي.

من يملك حق النقل؟

يقول خباب عبد المقصود (منتج فني)، إن قواعد العمل في وسائل الإعلام التقليدية طبقت على العمل في المواقع الإلكترونية، باعتبار المؤسسة واحدة ولها قواعدها الواحدة وميثاقها الصحفي. لكن المشكلة الكبيرة ظهرت مع بدء انتشار المواقع الإخبارية والتي بدأ بعض محرريها باقتباس موضوعات من مواقع أخرى، دون الإشارة، مع غياب قواعد وقوانين المحافظة على الملكية الفكرية الموجودة على الإنترنت. هنا بدأ الحديث عن ضرورة وجود أخلاقيات للعمل الإعلامي والصحفي الإلكتروني بشكل كبير.

وأضاف قائلاً: "أصبحت التساؤلات كبيرة وكثيرة، من يملك؟ ومن يستطيع أن ينقل؟ وما أدبيات ذلك؟ في النهاية لجأت كثير من المواقع إلى حجب فكرة إمكانية نسخ المحتوى لحفظ حقوقها، لكنها في النهاية طريقة لا يمكن الحفاظ بها على المعلومة بشكل أكيد".

الإشكالية الحقيقية في العمل الإلكتروني، كما يقول خباب، في عدم وجود مظلة حقيقية للعاملين تراقب وتقوم وتصحح مهنية العمل الإلكتروني، وبالتالي تضع القواعد وميثاق الشرف الذي لن يختلف كثيراً عن المواثيق في الإعلام التقليدي، ولكن الجديد سيكون فقط في الأدوات والطرق التي يمكن بها مراقبة هذه الأخلاقيات والمواثيق. وأنهى كلامه بضرورة أن يكون هناك كيان يضم كل العاملين للحفاظ على كافة الحقوق الفكرية، وأيضاً التدريب على أكثر مهارات العمل الإلكتروني، ليكون العمل الإلكتروني أكثر مهنية وأكثر أخلاقية.

ما هي أخلاق الصحافة الإلكترونية؟

وضعت جمعية الصحفيين سياسة شاملة للأخلاق الصحافية التي قد تساعد في دلالة أي كاتب واعٍ على الإنترنت. هناك بعض الصفات التي يجب أن يتمتع بها أي كاتب على الإنترنت، فالانتحال غير مسموح.

هذه السرقة تسمى الانتحال. الانتحال لا يقتصر فقط على قطع ولصق مقالات كاملة، بل يتضمن نسخ الصور والرسومات والفيديو وحتى مقتطفات نصوص طويلة من الآخرين ووضعها على صفحة الإنترنت الخاصة بك أيضاً. إذا أردت الإشارة إلى شيء على موقع آخر، ضع رابط لهذا الموقع، إن كنت تخشى أن الصفحة التي وضعت لها رابط ستختفي، أعط قرائك اسم المنشور الذي نشر الصفحة الإلكترونية، وكذلك تاريخ نشرها وموجز قصير عن مضمونها. مثلما كان صحافيو الأخبار يشيرون إلى محتوى آخر قبل ظهور الإنترنت. عند الشك، افعل كليهما. لا يوجد شيء كثير من المعلومات الداعمة.

1. إكشف، إكشف، إكشف:



أخبر قراءك كيف حصلت على معلوماتك وما جعلك تقرر أن تنشرها. إذا كنت على علاقة شخصية أو مهنية مع الأشخاص أو الجماعات التي تكتب عنها، صف هذه العلاقة. يستحق القراء أن يعرفوا ما كان له تأثير على طريقة نقلك أو كتابتك عن حدثٍ ما.

لا تخفٍ عن قرائك لمن تعمل، أو مصدر المال لموقعك الإلكتروني، إذا كان موقعك ينشر الإعلانات، ضع علامة عليها موضحاً أنها إعلانات. كذلك أعلم قراءك إن كنت تجني المال من الروابط الموجودة على موقعك.

2. لا تقبل الهدايا أو المال مقابل التغطية:



طريقة مشتركة يتجنب بها الصحفيون تضارب المصالح هي رفض الهدايا أو الأموال من المصادر التي يغطونها. الكتاب الذين يقبلون الهدايا أو المدفوعات أو المكافآت من الأشخاص أو الجماعات الذين يغطون أخبارهم يعرضون أنفسهم إلى اتهامات أن عملهم هو إعلان مدفوع من قبل هذه المصادر. أو على أقل تقدير، أن هؤلاء الكتاب مقرّبون جداً من هذه المصادر لتغطيتها بصدق.

يمكنك تجنّب الأمور المثيرة للجدل برفض هذه العروض بلياقة.

معظم المؤسسات الإخبارية تسمح لكتّابها القبول بالدخول المجاني إلى المناسبات لغرض كتابة مقالة أو نقد. لكن معظم هذه المؤسسات تمنع كتّابها عن "الحلويات"، حيث تقدّم المجموعات السفر وإقامة الفندق مجاناً، بالإضافة إلى الدخول المجاني إلى المناسبة.

عدد كبير من الشركات يرسل أيضاً مواد مثل الكتب والأقراص المدمجة (DVD) إلى الكتاب للنقد. المواد ذي القيمة العالية يجب أن تردّ بعد النقد. أما المواد ذي القيمة الأقل، مثل الكتب، يمكن التبرع بها إلى مدرسة محلية أو جمعية خيرية.

إذا كنت تكتب من ربّ عملك، من الواضح أنك تقبل المال لكن أعلم قراءك عن هذا. حدّد نفسك بصفة الموظف، حتى لو كنت تكتب من دون اسم، ليعلم الناس ما يكفي عن خلفيتك ولتتخذوا بأنفسهم أحكام حول مصداقيتك.

لا ينبغي فقط من الكتاب عدم قبول المال من المصادر، بل أيضاً عدم المطالبة به. إن كان موقعك الإلكتروني يعرض الإعلانات لا تتوسل من الأشخاص الذين تغطيتهم أن يشتروا الإعلانات أو يساهموا بالضمان المالي على موقعك. أعتز على شخص آخر للتعامل معه لبيع إعلاناتك.

3. تفحص الأمر، ثم قل الحقيقة:



لا يصبح بيان ما حقيقة بمجرد أن شخصاً آخر قاله. كافي قراءك بالمعلومات الدقيقة التي تقف في وجه التدقيق من قبل الكتاب الآخرين، تفحص معلوماتك قبل أن تطبعها، ولدعم تعليقاتك، جد الحقائق ولا تتكل

فقط على آراء الآخرين، إبدأ بالمواقع كدليل في الصحافة لتتعلم كيف تجد المعلومات الحقيقية، أيضاً تأكد أنّ ما تكتبه ليس فقط تكرار أسطورة مدنيّة. إذا كنت تكتب عن شخصٍ ما، اتصل به أو أرسل له رسالة إلكترونية لتأخذ تعليق منه قبل النشر. إذا كان هذا الشخص لديه مدونة، ضع رابط لها على موقعك. هذا الرابط يعلم ذلك الشخص أنك كتبت عنه، ويسمح لقراءك النقر على الرابط وقراءة وجهة نظر ذلك الشخص. يمكنك أن تكتب الهجاء أو السخرية ولكن تأكد أنّ جمهورك يعلم أنّ ما تكتبه ليس الحقيقة الحرفية. خداع القراء لن يساعدك في تطوير الاحترام أو المصداقية أو الجمهور المخلص الذين يتمتع بهم ويعتمد عليهم الكاتب الصادق.

4. كن صريحاً:



باختصار، كن صريحاً مع قرائك وشفافاً في عملك. إن تساءل الناس، حتى للحظة، عن صدقك أو دوافعك، لقد خسرت مصداقيتك معهم. لا تدعهم يفعلوا ذلك. أجب عن هذه التساؤلات قبل أن يسأل القراء، والأهم ألا تستعمل أبداً قوتك كصحافي للربح الشخصي أو لمجرد إزعاج شخص ما.

الصحافة الإلكترونية وأخلاقيات حماية حق الإنسان في الخصوصية

احترام الخصوصية في المقالات:

تزايدت المطالبة بحماية حق الإنسان في الخصوصية خلال العقد الأخير من القرن العشرين، وصدرت بعض التهديدات في دول مثل بريطانيا بإصدار قوانين تفرض عقوبات على انتهاك وسائل الإعلام لحق الخصوصية إذا لم تقم تلك الوسائل بتنظيم نفسها، وإصدار موثيق أخلاقية تحمي حق الحياة الخاصة، وتبحث شكاوي المواطنين ضد الصحف، لكن من الواضح أن تلك المشكلة قد تزايدت حدتها نتيجة لثورة الاتصال التي أدت إلى وجود أشكال جديدة لاقتحام حياة الناس الخاصة والحصول على الصور والمعلومات.

وقد نصت المادة الرابعة من الإعلان الذي أصدره معهد بوينتر عام 1997 على أن يتعهد محررو الصحف الإلكترونية:

- أن يكونوا حساسين تجاه حقوق الأفراد في حماية حياتهم الخاصة عند إنتاج قواعد البيانات.
- أن يثبتوا المعلومات عن حياة الأفراد الخاصة في حالة أن يكون هناك مصلحة عامة مشروعة تفوق في أهميتها حق الحياة الخاصة.
- أن يحترموا حقوق الأفراد في الخصوصية، وأن لا يكشفوا عن المعلومات الحساسة إذا لم يكن هناك مصلحة عامة مشروعة في ذلك.

احترام الخصوصية في الصور:

أخلاقيات الصحافة الإلكترونية على نطاق التلاعب بالصور، فقد شكلت مشكلة كبيرة بعد أن سمحت الكثير من المؤسسات الصحفية في الولايات المتحدة الأمريكية بعمليات التعديل والتغيير والتلاعب الرقمي في الصور، وهو ما أثار المخاوف من إمكانيات استخدام هذه التقنيات في تصنيع فضائح للأشخاص، كما أدت إلى تناقص مصداقية الصحافة ووسائل الإعلام.

وقدمت الرابطة الأمريكية للصور المتحركة قانونها بمجموعة من المبادئ والتطبيقات التي يجب

الالتزام بها ومن المعايير التي طالبت بها الرابطة هي:

- احترام كرامة الإنسان وقيمة الحياة الإنسانية.
- عدم تبرير الشر والخطيئة والجريمة والأعمال الخاطئة.
- كبح ممارسة تصوير الأنشطة الموجهة ضد المجتمع.
- عدم إظهار تفصيلات أعمال القسوة والضعف الجسدي والتعذيب والإساءة.
- عدم تقديم استعراض الجسد البشري بطريقة غير كريمة ومبالغ فيها.
- عدم تبرير العلاقات الجنسية المريضة، وكذلك عدم إبراز المشاهد الجنسية التي تخالف المعايير العامة للكرامة.
- عدم إبراز الكلام والإشارات والحركات الفاحشة.
- عدم الإساءة إلى الدين.


ماذا قدّم الإعلام الإلكتروني لسورية؟

قد يكون للإعلام الإلكتروني دور كبير في نقل صورة البلد، ونشر ثقافته ومميّزاته في أصقاع العالم، بما يعكس حضارته وتنوّعه. يقول نبيل صالح: "إنّ الإعلام الإلكتروني صدّر سورية إلى خارج حدود سايكس بيكو، وحقّق وحدة القرّاء العرب، وأعطى صورة جيدة عن غنى وعراقة وثقافة سورية، ومصادقية سياستها الخارجية، كما أسهم في رفع شحنة الشجاعة وكمية النقد الموجّه ضد الأخطاء العامة". أما بالنسبة إلى موقع "الجمال" يضيف صالح: "موقع شامل ومتجدّد على مدار الساعة، وقد قدّم خلال أربع سنوات ما ينوف على ثلاثة آلاف دراسة وتحليل، بالإضافة إلى الزاوية اليومية الساخرة "شغب سياسي".

عن الإعلام الإلكتروني وجهة نظر:

إذا افترضنا أنّ معظم ما تطرحه المواقع الإلكترونية في سورية يدور حول التحدث عن الغلاء والفساد والواقع المعيشي والتعليمي في المحافظات، فإنّ دورها من خلال ذلك يطابق الدور الرقابي الذي تقوم به الصحف الرسمية، وإن كانت بعض المواقع لم تتجّ من المشكّكين بجدواها وخلفياتها، لكن الثابت أنّ الأهمية المتزايدة لهذه المواقع وتأثيرها المتصاعد في شريحة واسعة من الجمهور السوري، يجب أن يدفع المعنيين في وزارتي الإعلام والاتصالات إلى صياغة قانون يلحظ متطلبات هذه الصحافة وخبرات أصحابها والقائمين عليها، في زمن فرض على مقصّ الرقيب أن يكون أكثر ليناً.

ظاهرة الإعلام الإلكتروني في سورية



فتح هذا الشكل الجديد من الإعلام في سورية، الباب واسعاً أمام العديد من الكتّاب الصحفيين وخريجي قسم الإعلام والمهتمين، للنشر وكتابة مقالات الرأي والتحقيقات والتقارير الإعلامية في عدة مواقع وصحف ووكالات إخبارية، ولم تكتفِ بهؤلاء فقط، بل تجاوزت بعض المواقع الإلكترونية العمل مع الإعلاميين والصحفيين المتفرّغين إلى التعامل مع أي شخص قادر على نقل المعلومة أو الحدث من مكان وقوعه، فتحوّلت طبيعة الممارسة الإعلامية واختفت الحدود الفاصلة بين المرسل والمستقبل، وظهر ما يُعرف باسم "ظاهرة المواطن الصحفي"،

أي كل شخص الآن لديه هاتف محمول، يمكنه التقاط وتسجيل الأحداث التي يراها، ثم بثّها على الإنترنت بواسطة هذه المواقع.

الصحافة الإلكترونية في سورية، هل هي صحافة «خارجة عن القانون»؟

منذ نشأة أول موقع إخباري على الشبكة العنكبوتية في سورية مطلع القرن الحالي، بدأت الصحافة الإلكترونية بالبروز كمشروع يفرض نفسه بقوة على الساحة الإعلامية السورية، حيث شكّل حراكاً مجتمعياً له أثره الواضح على شريحة كبيرة من القراء والمهتمين، وأخذ منحى متميزاً عن وسائل الإعلام التقليدية، ولعل الانتشار الكبير لهذه المواقع اليوم وتزايدها بشكل سريع، أكبر دليل على تصاعد أهميتها وحاجة الجمهور السوري إلى هذا النمط الجديد من الإعلام.

في هذا الإطار يرى الصحفي "عبيسي سميسم" مدير موقع "داماس بوست" أنّ ما يميّز الإعلام الإلكتروني هي السرعة والمرونة في نقل الخبر، بالإضافة إلى أنّ هذا الإعلام استطاع الجمع بين كافة وسائل الاتصال الأخرى (إذاعة- تلفزيون- إعلام مقروء)، على الرغم من أنه في سورية لا يزال مقتصرًا على أخذ دور الإعلام المقروء. بينما يشير الدكتور "أيمن الجرف" مدير موقع "سيريان دايز" إلى أننا: مازلنا قياساً إلى دول العام متخلفين في هذا المجال، لكن قياساً إلى المدة الزمنية القصيرة التي عايشها الإعلام الإلكتروني السوري، فإنّ جمهور الإنترنت في سورية واسع ونخبوي في الوقت نفسه، لاسيما بالنسبة إلى رواد المواقع الإخبارية، فأغلبهم مثقفون ومتعلمون وطلاب جامعات. ويفرّق الجرف بين الإعلام

الإلكتروني الذي يحاكي سوية معيَّنة من الوعي لدى القراء، ويتمثَّل في الصحف الإلكترونية والمواقع الإخبارية، وبين المواقع التي تعتمد الإثارة وسرقة المواد الإخبارية والتقارير من الصحف المطبوعة، مع تغيير بعض الكلمات في الخبر أو التحايل على الأسلوب.

عوائق وهوامش أمام الإعلام الإلكتروني

على الرغم من العوائق التي اعترضت مسيرة هذه الصحافة الوليدة، ابتداءً بالتضييق عليها وحجب بعض المواقع، وليس انتهاءً بضعف التمويل وعدم اعتراف المؤسسة العربية للإعلان بها كمؤسسة إعلامية تتقاضى أجور الإعلان أسوة بوسائل الإعلام التقليدية، إلا أنَّ سيرورة هذه الصحافة الإلكترونية بما يواكب التطورات التقنية العالمية وثورة الإعلام التفاعلي، تدفعنا إلى طرح سؤال ملحٍّ حول هامش الحرية المتروك لهذه الصحافة، مقارنةً بالقيود المفروضة على الإعلام المطبوع، من خلال قانون المطبوعات أو غيره.

يقول الصحفي "خالد سميسم" مدير موقع "سيريا لايف": "يشاع بأنَّ الإعلام الإلكتروني لا يعترف بقيود الإعلام التقليدي، هذا الكلام من حيث الشكل غير دقيق، لأنَّ الإعلام الإلكتروني، وتحديدًا الناشر الإلكتروني، يعي تمامًا القيود المفروضة على الإعلام التقليدي أو "الرسمي" والخاص المطبوع، ولكن ثمة نقطة مهمة هي أنَّ البيئة الحاملة للإعلام بشكل عام في سورية هي ذاتها، أما ما يردِّده البعض عن أنَّ ما يُنشر في المواقع السورية الإلكترونية أكثر جرأة وحرية مما يُنشر في الصحف، فهذا مجرد كلام، لأنَّ البيئة هي ذاتها، لا بل في الإعلام الإلكتروني ثمة رقابة عليه مثل الرقابة على الإعلام المطبوع".

وإذا كان "سميسم" يرى أنَّ القيود هي نفسها، فإنَّ موقف الصحفي "نبيل صالح" مدير موقع "الجمل" يبدو أكثر وضوحاً، إذ يعدُّ أن لا هامش لعمل المواقع الإلكترونية في سورية، ويضيف: "لا يوجد أيُّ هامش، نحن نبتدع هامشنا لأنَّ كلَّ شيء في الإعلام السوري مسموح وممنوع، والأمر منوط بطبيعة المراقب ومستوى ثقافته وشجاعته".

قانون الإعلام الإلكتروني

اللافت هو عمل المواقع الإلكترونية وتأثيرها المتزايد على الجمهور السوري الذي لا يغطيه إطار قانوني حتى الآن، قانون ينظم الإعلام الإلكتروني ويحدّد الحقوق والمسؤوليات، ويفرق بين نشر الحقائق والوقائع المثبتة، وبين التشهير والتزوير، وصولاً إلى حماية الصحفيين العاملين في هذه المواقع. إلا أنّ "عبي سميسم" مدير موقع "داماس بوست" يرى أنّ عدم وجود قانون ينظم عمل الإعلام الإلكتروني يجعل البعض يعتقد أنّ هذا الإعلام يعمل دون ضوابط مهنية، وهذا اعتقاد خاطئ، فهناك جهات رقابية تتابع الإعلام الإلكتروني وتتدخل في حال حصول أي تجاوز للخطوط الحمراء، ولكن هذا التدخل يتم بشكل غير مقونن، ما يشكّل إرباكاً في بعض الأحيان للقائمين على هذا الإعلام.

في المقابل، الحدود التي تحكم فريق عمل "سيريان دايز" تعتمد الضوابط المهنية والأخلاقية والاجتماعية، على حدّ قول مدير الموقع "أيمن الجرف". ويضيف: نعتمد في فريق العمل، على صحفيين محترفين، وسياسة الموقع هي الالتزام بالاستقلالية والمصداقية والرأي الآخر.

الخلاصة

مكونات العملية الاتصالية للرسالة الإلكترونية: الرسالة، المرسل، صحافة المواطن، المرسلون، المستقبل. فتح الإعلام الجديد الباب واسعاً أمام العديد من الكتّاب الصحفيين وخرّيجي قسم الإعلام والمهتمين، للنشر وكتابة مقالات الرأي والتحقيقات والتقارير الإعلامية في عدة مواقع وصحف ووكالات إخبارية، ولم تكتفِ بهؤلاء فقط، بل تجاوزت بعض المواقع الإلكترونية العمل مع الإعلاميين والصحفيين المتفرّغين إلى التعامل مع أي شخص قادر على نقل المعلومة أو الحدث من مكان وقوعه، فتحوّلت طبيعة الممارسة الإعلامية واختفت الحدود الفاصلة بين المرسل والمستقبل، وظهر ما يُعرف باسم "ظاهرة المواطن الصحفي".

مبادئ أخلاقيات الصحافة الإلكترونية:

1. ثقة الناس.
2. الحقيقة.
3. الحيادية والموضوعية.
4. الصدق.
5. الاستقلالية.
6. المحاسبة.

تمارين

أكمل الفراغات الآتية بما يناسبها:

مكونات العملية الاتصالية للرسالة الإلكترونية هي:

أ.....

ب.....

ج.....

د.....

ه.....

من أهم أخلاقيات الصحافة الإلكترونية:

أ.....

ب.....

ج.....

من أشكال المراسل عبر الشبكة العنكبوتية:

أ.....

ب.....

ج.....

الوحدة التعليمية السادسة

أخلاقيات العمل الإعلامي والانتخابات

الأهداف التعليمية:

بعد دراسة هذه الوحدة التعليمية يجب على الطالب أن يكون قادراً على:

1. التعرف على أخلاقيات التغطية الصحفية للانتخابات
2. استعراض آليات التغطية الإعلامية للانتخابات
3. التعرف على المعايير الخاصة بإعداد التقارير الصحفية الانتخابية
4. الاطلاع على آليات رصد وتقييم الإجراءات الانتخابية

الأخلاقيات الإعلامية والانتخابات

تهتم العديد من المؤسسات الإعلامية الكبرى بوضع أدلة تدريبية عن أخلاقيات العمل الصحفي بشكل عام، وفي المقابل تولي اهتماماً بالغاً بكتابة مدونات سلوك لضبط الأداء الإعلامي، أثناء فترات خاصة واستثنائية مثل الانتخابات (الرئاسية- والبرلمانية- أو الاستفتاء على الدستور). لكن نجاح الصحفي في تغطية الانتخابات خاصة في الدول التي لا تتمتع بحرية تداول المعلومات لا تتوقف على مدونات السلوك فحسب، بل على بيئة ملائمة من حيث هامش الحرية المتاح للعمل الإعلامي، ووجود صحفيين مدربين على تغطية هذا النوع من الأحداث.

لذلك أصدر مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان دليلاً بعنوان "أي دور للإعلام في تغطية الانتخابات العامة" من إعداد الباحثين "جيو فانا مايولا" و"صبحي عسيلة"، يعرضان من خلاله المهارات الإعلامية للتغطية الانتخابية للوسيلة نفسها، وطرق نجاح الصحفي في تغطية الانتخابات .

وقد نبّه الدليل على أن الانتخابات تشهد لفترات محاولات توظيف الصحف ووسائل الإعلام في الصراع بين المتنافسين، لذلك على الصحفي أن يكون حذراً وبيّتعد عن الأخطاء التي قد تسبّب له مشكلات وتُفقد الجماهير الثقة فيه وفي صحيفته، ومن تلك الأخطاء التي يجب تجنبها في التغطية الصحفية للانتخابات:

1. عدم الدقة:

يجد البعض في عدم وجود قوانين ترعى حرية إتاحة وتداول المعلومات مبرراً لغياب الاهتمام بدقة وصحة المعلومات المنشورة في وسائل الإعلام، ولذلك يجتهد صحفيون في تقديم ما يرونه -من وجهة نظرهم الخاصة- أنه الحقيقة أو المعلومة. لكن هذا لا يعني أن الصحفيين لا يتحملون جزءاً من المسؤولية في نشر معلومات تفتقر للدقة، سواءً لعدم اكتراثهم بإنفاق المزيد من الوقت بالبحث عن المعلومة الصحيحة، أو عدم القدرة على تقييم مصداقية المصدر الذي ينقل عنه الصحفي، "فيتحولون إلى مجرد أبواق ينقلون ما يقوله هذا المصدر أو ذاك". أمّا في فترات الانتخابات فتصبح هذه المشكلة أكثر وطأةً، إذ تكتسب المعلومة



أهمية مضاعفة، سواء كانت لها علاقة بالنظام الانتخابي والإجراءات المتبعة، أو بأسماء ومناصب وانتفاءات حزبية وسياسية للمرشحين أنفسهم.

وأشار الدليل أنه على الصحفي الذي يتصدى لتغطية الانتخابات أن يكون ملماً بالقوانين الانتخابية وبحقوق الناخبين وبأسماء المرشحين وانتفاءاتهم، أو على الأقل يتحرى الدقة عند كتابة ما يمس تلك المعلومات، والانتباه لفكرة أن الجو الانتخابي سواء للمرشحين أو الناخبين جو عاطفي، ولذلك يجب الحذر في نقل التصريحات والسياقات التي قيلت فيها تجنباً للوقوع في فخ المعلومات المنقوصة.

2. المبالغة:



يعمد العديد من الصحفيين إلى استخدام بعض المفردات للتعبير عن رأيهم في ما يحدث، كأن ينقل صحفي خبراً عن مؤتمر جماهيري لمرشح ما فيقول: "مؤتمر جماهيري ناجح للمناضل فلان"، أو "توقع فوز كاسح للمرشح فلان"، ولذلك يجب على الصحفي التفريق بين الرأي والخبر، وأن ينأى بنفسه عن استخدام بعض المفردات أو العبارات غير الدقيقة، والتي تحمل قدرًا من الإثارة والتعصب، أو تحمل دلالات سلبية أو إيجابية خاصة في نقل الأخبار، وعلاوة على ذلك فإنه يجدر بالصحفي أن يدقق كثيراً في اختيار الصورة التي ينشرها مع الخبر، فقد تكون بعض الصور موحية سلباً أو إيجاباً لصالح أو ضد مرشح ما.

3. نقل الأخبار أو التصريحات "بتصرف":

النقل عن مصدر معين يقتضي أن يكون المصدر متخصصاً في مجاله، وأن يكون المنقول عنه مفيداً وبهم المتلقين، وأن يتم النقل بمنتهى الأمانة، فلا يتم بتر كلامه أو نزع بعض العبارات من سياقها، ومع ذلك فإن بعض الصحفيين يلجأون - لإعتبارات متعددة - إلى ما يُعرف بالنقل بتصرف، كنقل بعض الكلام الذي يتفق مع وجهة نظرهم أو توجهات الصحيفة، أو يعيدون صياغة ما قاله المصدر، وهو الأمر الذي غالباً ما يوقع هؤلاء الصحفيين في مأزق لاحق، عندما يتقدم المصدر بشكوى من أن تصريحاته تعرضت لتحريف أو اجتراء، فيطالب بتصحيح الأمر واعتذار الصحيفة.

ووفق الدليل، ونظرًا لأهمية فترة الانتخابات، فمن الضروري نقل التصريحات بشكل حرفي ودون أدنى تدخل من الصحفي، إلا أن ذلك لا يعني أن ينقل كل ما يُقال دون التأكد من صحته، ودون تيقن أنه لا يمس مرشحين آخرين. فالمقصود بذلك هو "أن آداب المهنة تقتضي نقل ما قيل بأمانة بعد التأكد من صحته ومن أنه لا يمس الآخرين، بصرف النظر عن هوية هؤلاء الآخرين".

4. القفز عن الحقائق:

مهمة الصحفي في الانتخابات هو تقديم المعلومات المؤكدة، وليس ما يعتقد أنه سيحدث من خلال متابعتة، بمعنى أن بعض الصحفيين يتسرعون تحت ضغط الرغبة في تحقيق سبق صحفي، مثلاً أن يعلنوا نتائج فوز مرشح معين، نتيجة مشاهدة الصحفي لما يحدث في الدائرة أو نتيجة فرز نسبة من الأصوات، وينقل ذلك باعتباره خبراً، مما قد يؤدي إلى شيوخ اتهامات بالتزوير في الدائرة.

أمّا الفيصل الحقيقي في الانتخابات هو صندوق الاقتراع، وما يسفر عنه من نتائج يتم إعلانها بشكل رسمي، فليس من مصلحة الصحفي القفز عن الواقع، وتقديم استنتاجات متسرعة وغير دقيقة للقارئ.

5. التعظيم والانتقاء:



عادة ما يدفع التحيز من قبل الصحفي أو الصحيفة إلى القيام بانتقاء بعض الأحداث أو التصريحات أو حتى الصور، التي تتعلق بمرشح معين لبيئتها دون سواها، خاصةً إن كانت إيجابية أو في صالح هذا المرشح، بينما يغفل عن عرض مشاهد وصور أخرى في حال كانت سلبية أو ليست في صالح المرشح نفسه.

ولذلك عند صياغة موضوع صحفي متوازن لا بد من طرح وجهتي نظر الطرفين، فإذا قطع مرشح على نفسه وعوداً أو اتهم أشخاصاً أو جهات بأي اتهامات

خلال الحملة الانتخابية، فعلى الصحفي تضمين موضوعه مواقف معاكسة للتصريح ضماناً للحيد والموضوعية، وإذا شهد مؤتمراً للمرشح وظهرت مواقف أو تصريحات توضح جانباً سلبياً، لا بد من ذكرها جنباً إلى جنب مع المواقف الإيجابية، وبنفس المساحة.

6. إخفاء المصدر:



يقول الدليل أن الخبر يكتسب مصداقيته من مصدره، فلا يجب أن ينشر الخبر غير منسوب لمصدر، أو منسوب لمصدر مجهول، كأن ينسب الصحفي الخبر لمصدر مسؤول أو مطلع أو قريب من الأحداث، دون ذكر اسمه أو وظيفته. ويرجع ذلك لأسباب كثيرة معظمها متّصل بتحيز الصحفي أو الصحيفة أو لاعتبارات سياسية.

لكن هذا النوع من الأخبار لا يجب أن يمتد إلى التغطية الانتخابية، فهو من ناحية غير مهني، ومن ناحية أخرى

يثير مشاكل عدة بين المتنافسين في العملية الانتخابية، خاصة إذا ما ترافق ذلك مع تعمد عدم التغطية أو تجاهل أخبار مرشح معين، مقابل ذكر مصادر أخبار مرشح آخر.

التغطية الإعلامية والانتخابات

التغطية النزيهة للانتخابات تتطلب من الصحفيين كتابة التقارير الصحفية في الدعاية الانتخابية بمهنية ونزاهة عالية، وبخاصة بظل بروز دور منظمات المجتمع المدني والهيئات الحقوقية والاجتماعية في المجتمعات العربية، والتي توسعت قدرتها على المشاركة في الإشراف على تنفيذ الانتخابات والحول دون العمل على إفسادها من خلال استخدام المال والقدرات الشخصية والقبلية والمذهبية.

كان الإعلام أول من استطاع تنفيذ هذا التطور النوعي في نقل العملية الانتخابية إلى مكانها الطبيعي، من خلال العملية الديمقراطية التي أضحت يعتبر فيها كل إعلامي وكل مؤسسة عين المواطن والرقيب الفعلي على سير العمل الانتخابي، من خلال استخدام أخلاقيات المهنة الإعلامية التي تتطلب استخدام الأخلاقية المهنية والضمير المهني والشخصي في:

❖ كتابة التقارير الصحفية في الدعاية الانتخابية :

تعد مرحلة الدعاية الانتخابية من أهم مراحل الانتخابات، وفي هذه المرحلة تقع وسائل الإعلام تحت نظر الرقابة الشعبية والسياسية والحقوقية، ويقاس من خلالها مدى نزاهة هذه الوسائل ومدى جدتها في القيم بدورها وفي البداية لا بد أن نفرق بين أنواع التغطية الصحفية التالية:

1. التغطية المحايدة: هي عرض للحقائق الأساسية والمعلومات دون تعميق لأبعادها أو استعراض لأبعاد جديدة، أو تقديم خلفيات، أو تدخل بالرأي، أو مزج الوقائع بوجهات نظر.

2. التغطية المتحيزة: عكس المحايدة تماماً، وفيها تلوين وتشويه وحذف وقائع وتضخيم وقائع والخلط بينها وبين الرأي الشخصي.

3. التغطية التفسيرية: وفيها تفسير وجهة نظر إلى جانب المعلومات الخلفية، فهي تقوم على السبب والتأثير وتقديم خدمة للقراء الذين ليس لديهم وقت كاف للبحث بأنفسهم، وفيها تغطية تمهيدية ثم تقريرية ثم متابعة، ويشترط فيها أن تكون منصفه وتقدم كل التفاصيل، كما أنه يجب على المحرر أن:

- يحصل على معلومات عن التفاصيل والتطورات والجوانب المختلفة للحدث (أو التصريح) بما يساعد على فهمه ويجيب عن كل الأسئلة التي قد تتبادر إلى ذهن القارئ، فهو يجمع كل الحقائق المتصلة بالحدث ويغوص في جوهر الحدث ويناقش بشكل صريح ويطرح وجهة نظره.

- تقييم المعلومات التي يحصل عليها وكتابتها بأسلوب صحفي متميز، يلتزم فيه بوصف الجو العام المحيط بالحدث أو وصف المكان والأشخاص وذكر وبعض المعلومات الجغرافية أو التاريخية أو الاقتصادية أو السياسية عن البلد التي وقع فيها الحدث، وتحليل الأسباب والدوافع والنتائج والآثار المتوقعة المبنية على الجهد والدراسة والربط بين الواقع والأحداث المشابهة له وعقد المقارنات بينها.

4. التحليل السببي: وهذا النوع من التغطية يسمى التحليل السببي الذي يعتمد على تفسير الأخبار لفهمها، بما في ذلك تعريف المصطلحات أو الأدوات أو الألفاظ التي يستعملها أشخاص في أنحاء مختلفة، ويتضمن أيضاً تمييز الحدث الخاص كواحد من سلسلة أحداث له سبب، والتأثير الذي يؤدي للحدث الإخباري ونتائج هذا الحدث، إذن هي الإحساس الأعماق بالأخبار أو وضع حدث خاص في التيار العام للأحداث، مثال تعيين مجلس وزراء جديد.

5. التغطية الإخبارية: تعنى إعلان خبر التشكيل الجديد بالأسماء والوزارات.

6. التغطية التفسيرية: فهي التي تجيب عن لماذا تم اختيار فلان دون فلان إلخ .

وقد يعتمد الصحفي هنا على الأسلوب السردي الروائي للمضمون الصحفي وفيها يجمع بين الحقيقة الموضوعية والحقيقة الذاتية له، فهو يسعى إلى حقيقة أضخم من خلال جمع الحقائق والأقوال المقتبسة ويعرضها بشكل انطباعي، أي يعرض الأحداث بشكل يجلب معه جوانب انطباعية تعبيرية مثل (صوت وصورة ومشاعر وخلفيات)، ويربطها مقارنة بحقائق تاريخية ومجتمعية أخرى.

❖ أنماط الصياغة في التقارير:



من هنا تأخذ عملية التحرير الصحفي أو الصياغة أكثر من نمط أو قالب، وهي تعتمد على المضمون الذي يقوم الصحفي بعرضه، كما يعتمد على وظيفة الصحيفة أو سياساتها أو مدى التطور التكنولوجي والمنافسة مع وسائل الإتصال، كما تتأثر بقيم القراء وثقافتهم واهتماماتهم وأذواقهم، وأيضاً بظروف المجتمع السياسية والاقتصادية والاجتماعية والنفسية والثقافية والتعليمية والإعلامية، ومن هذه الأنماط ما يعرض المواد الخاصة بالخدمات أو المواد المتخصصة المجمعّة أو مواد التسلية أو المواد الإعلانية أو المواد المصورة.

لكن ما يهمننا هنا التركيز على ثلاثة أشكال هي :

1. مجموعة الأنماط (الأشكال) التي تعرض المادة الإخبارية:



وتتم عن طريق تغطية إخبارية تتضمن الحصول على المعلومات والتفاصيل والتطورات والجوانب المختلفة للحدث، والإجابة عن كافة التساؤلات التي قد تتبادر إلى ذهن القارئ بشأن الحدث أو (التصريح)، ثم تقييمها وتحريرها طالما ثبت أنها تهم قطاعات عريضة من الجمهور، وفيها التغطية المحايدة "التفسيرية" المتميزة أو الملونة، أو التغطية التمهيدية والتقريبية أو التسجيلية والمتابعة، وكتابة هذا النوع من التحرير الصحفي مراحل معينة هي:

- الحصول على الأخبار أو جمعها من المصادر المختلفة.
- تقويم الأخبار لمعرفة ما إذا كانت تستحق النشر طبقاً لسياسية الجريدة.
- تحرير الأخبار باتباع الهرم المعتدل أو الهرم المقلوب.

ولهذا النوع من التحرير الصحفي مداخل معينة هي:

1. التركيز على الفرد.
2. القصص الحوارية المتسعة.
3. ضمير المتكلم.
4. ترتيب الأحداث حسب زمن وقوعها.
5. السرد.
6. الأشكال الصحفية التي تعرض المادة الإخبارية.
7. الأخبار القصيرة/السريعة: مثل معظم أخبار الصفحة الأولى.
8. القصص الإخبارية: وفيها تقارير آنية عن الأحداث المهمة تجيب على التساؤلات الرئيسية مع تفاصيل الخبر وجوانبه.
9. التقارير الإخبارية: وفيها عرض وقائع الحدث وتفصيله مع خلفياته، ويناسب ذلك التغطية التفسيرية لتحقيق أهداف مثل:
 - تقديم معلومات وبيانات جديدة عن حدث أو واقعة لا يستطيع الخبر القصير أو القصة الخبرية تقديمها بشكل مناسب.
 - إبراز زوايا أو جوانب معينة عن حدث أو واقعة.
 - تقديم الخلفية التاريخية أو الوثائقية للحدث أو الواقعة التي يتناولها التقرير.

○ التقييم الموضوعي للبيانات أو المعلومات الواردة في التقرير الإخباري، عن طريق الأحكام والاستنتاجات والتعميمات التي تدلي بها الشخصيات التي يستشهد بها محرر التقرير الإخباري.

يحتوى التقرير على معلومات تفصيلية كاملة، وتحليل لهذه المعلومات من خلال تفسيرها ووضعها في إطارها العام، وتقديم خلاصات أو استنتاجات لدلالات الحدث ومغزاه وتوقعاته، أو تنبؤات بما سيكون عليه المستقبل أو بعض المؤشرات.

لا بد أن يستفيد كاتب التقرير من قسم المعلومات في الصحيفة لتحضير الخلفية اللازمة للحدث، لتعميق التفاصيل والأسباب والدوافع والخلفيات التاريخية، مع الاستفادة من الصور الفوتوغرافية والرسوم اليدوية التعبيرية والتوضيحية.

10. القصة الإخبارية الشاملة: تكون بهدف تغطية شاملة لأحداث متعددة متشابهة، أو مجموعة أحداث بينها روابط، أو مضمون واحد أو حدث تدور وقائعه في أماكن مختلفة، وتتشرك فيه أطراف عديدة مثل الكوارث والحروب المرتبطة بعدة أماكن.

11. القصة الإخبارية الجانبية: تقرير مختصر ومكثف يتصل بتقرير آخر في نفس الصحيفة، لإبراز جانب، مثل الجوانب الإنسانية أو ردود الفعل.

12. القصة الخلفية: توضع في قلب القصة الإخبارية أو التقرير، وتحتوى على معلومات وخلفيات تاريخية أو جغرافية.

2. التغطية التي تعرض المواد التفسيرية والاستقصائية ومنها :

• الحديث الصحفي أو المقابلة.

• التحقيق وما يتضمنه من:

○ تخطيط، وفيه (تحديد الهدف واختيار التوقيت والدراسة الاستطلاعية والدراسة المبدئية للمصادر، ورسم خطة للموضوعات والنقاط والشخصيات).

- جمع المعلومات والوقائع والآراء.
- مراجعة ما تم الحصول عليه.
- تحليل المعلومات وتصنيفها والوصول إلى النتائج وملاحظة الشواهد والدراسات والتقارير والوثائق.

أي نتبع فيه المنهجية العلمية للبحث، ومنها أيضاً التغطية الاستقصائية التي تفيد في كشف الفساد (المنقبون عن الفساد)، عن طريق توظيف الحاسب لأغراض تصنيف البيانات وتحليلها بشكل يساعد على الوصول لخلاصات كمية دقيقة.

3. مجموعة الأنماط والأشكال الصحفية التي تعرض المواد الخاصة بالرأي:

وفيه:

المقال التحليلي: تغلب على المقالة التحليلية الموضوعات السياسية، خاصة في أوقات الأزمات والصراعات، وتتسم المقالة التحليلية بوقفات أطول مع الأحداث فاحصة ومنقبة، قبل أن تخلص إلى تحليلاتها المتأنية.

وتهدف المقالة التحليلية إلى أهداف كثيرة من أهمها:

1. تحليل الأحداث الجارية، وعرض الأزمات وتحديد أسبابها وآثارها.
2. مناقشة القضايا التي تشغل الرأي العام وتتبع خلفياتها وتفاصيلها.
3. تحليل الاتجاهات السياسية للقوى السياسية المختلفة وشرحها للجماهير.
4. تحليل الأحداث العالمية والمواقف وإظهار خلفياتها، والإشارة إلى آثارها في قرارات الدولة وسياساتها، وفي حياة جماهير القراء.

وتترك لكاتب المقال التحليلي مساحة حرة واسعة حتى يستطيع أن يقوم بأهدافه، وتكتب المقالة لتحليلية على شكل الهرم المعتدل حيث:

- تخصص مقدمة المقالة لإبراز الحدث الهام، الذي ستدور حوله المقالة، أو لطرح القضية التي تشغل الرأي العام وتكتب لأجلها المقالة.

- يخصص جسم المقالة لعرض المعلومات الخلفية للموضوع، أو لسرد البيانات والحقائق، ثم تكتب الأدلة والبراهين والشواهد التي تؤدي إلى النتيجة المستهدفة، أو لعرض الآراء والأفكار حول الموضوع المحلل وتنفيذ هذه الآراء والأفكار ومناقشتها.
- تخصص خاتمة المقالة لخلاصة التحليل التي وصل إليها المقال، من خلال عرضه للأدلة والبراهين والشواهد أو من خلال مناقشة الآراء والأفكار، وقد تحوي الخاتمة محاولة استثارة خيال القارئ ومحاولة شدة للتفكير في الموضوع المثار.

التقارير الصحفية الانتخابية

يرى جون ميرل في كتابه "الإعلام وسيلة ورسالة" الصادر في العام 1989، أن العالم الإعلامي يقسم إلى نظامين أساسيين للصحافة:

- صحافة ذات ميول سلطوية
- صحافة ذات ميول تحريرية .

لكن من الأساسيات التي يجب ألا ينساها الصحفي وهو يخوض تجربة نقل نبض الشارع الانتخابي من خلال تقارير صحفية سياسية مكتوبة، أنه يواجه الآن تحدي الأطباق اللاقطة التي تنقل المشهد الانتخابي كله وعلى الهواء لحظة بلحظة.

هذا التحدي الجديد يفرض على الصحفي أن يتسلح أولاً بالإيمان بأن الصحافة شئنا أم أبينا هي الوثيقة الدافعة والمرآة العاكسة للحقيقة، وأنها ستظل مداد التاريخ، وهي في مصر تحمل سلاح القانون الذي يعطيها الحق في أن تكون سلطة رقابية وشعبية رابعة موازية للسلطات التشريعية والقضائية والتنفيذية، وذلك يضيف عبئاً جديداً ويستوجب اكتساب مهارات جديدة للصحفيين السياسيين الذين يجب أن يمارسوا دورهم الصحفي، باعتباره رسالة تتطلب من صاحبها التعامل من منطلق التحدي الذي يفرض عليه الحركة الرشيقية والواعية والانتقال إلى المواقع والمصادر والاقتراب من حقيقة المشاعر واتجاهات الرأي العام التي لا تستطيع الكاميرا التعبير عنها، فالصحفي مكانه الطبيعي هو التسلل إلى كواليس صناعة القرار في الأماكن المغلقة، فيرصد اتجاهات الرأي العام بعيداً عن الإعلانات الصوتية والمرئية وغير المرئية، ويمتلك الأنف السياسية

المدسوسة في كل الشقوق السياسية والصراعات الحزبية ، والمنافسة الحرة وغير الحرة على أرض الواقع الاجتماعي والاقتصادي للدوائر الانتخابية التي هي المسرح الكبير الذي يستقبل كل اللاعبين .

ولن يتمكن الصحفي من أداء دورة الرقابي المفيد ما لم يكن مؤمناً عن ثقة واقتناع وقدرة غير محدودة بإمكانية تنفيذ تلك المهمة المقدسة.

هذه المقدمة تقودنا إلى محاولة منهجية لتحديد مهام ومهارات وإمكانيات الصحفي التي من خلالها يستطيع كتابة تقارير انتخابية محايدة، والتي يمكن أن يكون لها تأثير في تنمية الوعي الانتخابي الذي يحقق في النهاية الرشادة الانتخابية التي تساعد الناخب على اختيار رشيد يمكن أن يسهم في تشكيل المؤسسة البرلمانية، بحيث تكون معبرة تعبيراً حقيقياً عن الشعب بكل طوائفه واتجاهاته وأطيافه السياسية والاجتماعية والاقتصادية والدينية .

تشمل المنظومة الانتخابية العناصر الآتية:

1. الناخب والدائرة الانتخابية.
2. المرشحون.
3. الإرادة الانتخابية.
4. المناخ العام الذي تجري فيه الانتخابات.
5. الاستطلاع الصحفي الخاص.

❖ الناخب والدائرة.

من الصعب فصل الناخب عن دائرته، فهو ثمرة طبيعية من ثمار دائرته التي يمكن أن تتميز بخصائص اجتماعية واقتصادية وسياسية، ويجب على الصحفي قبل أن يكتب تقريره الانتخابي أن يحاول العثور على إجابة للأسئلة التالية:

- ما مدى اهتمام الدولة بحل مشاكل الناس في الدائرة؟ وما هي القضية الأهم التي يعاني منها أغلبية أبناء الدائرة؟

- ما هي نسبة الفقراء إلى الأغنياء والطبقة الوسطى؟

- ما هي نسبة مشاركة أهالي الدائرة في التصويت؟ وهل يُقبل الأهالي في الدائرة أم تقفل الصناديق؟

- ما نوع العصبية هل هي قبلية أم عائلية أم سياسية؟

- ما هي نسبة العشوائية في مساكن الدائرة؟

- ما هي إنجازات النائب السابق في الدائرة؟

- ما هي نسبة التعبير في الوجوه بالنسبة لنوابها؟

- ما هو المعيار الحاسم لكل الانتخابات الذي يعطى الأولوية لمرشح على مرشح؟

- ما هي المشروعات العامة التي تم تنفيذها؟ وما دور النواب في إنجازها؟

- هل نواب الدائرة نواب خدمات أم نواب عموميين لهم صوت عالي تحت القبة؟

- ما هو المستوى السياسي للناخب؟

- ما هو دور الشباب في المعارك الانتخابية؟

- ما هو حجم العمل الحزبي الحقيقي في الدائرة؟

- ما هو دور المجالس الشعبية والمحلية في تقديم خدمات للدائرة؟

❖ المرشحون:

يجب على الصحفي أن يركز جهوده لتقصي الحقيقة حول المرشحين الجدد:

- ما هي أجندتهم التي يراهنون عليها في خوض المعركة الانتخابية في مواجهة القدامى؟
- هل هم من رجال الأعمال أم من الطبقة الوسطى، الوظيفة الجامعية أم الحرفية أم الدينية، أم من المنظمات الأهلية؟
- ما هي فرصهم الحقيقية في الفوز؟

❖ المناخ العام الذي تجري فيه الانتخابات:

هنا يدخل الصحفي امتحان الحس السياسي، الذي يلتقط حقيقة موقف الدولة من خلال المؤشرات

والإشارات السياسية الدالة:

- هل تعترم الدولة إجراء انتخابات أكثر نزاهة؟
- أو أن الدولة تتدخل في مواجهة تيارات بعينها؟

❖ الإرادة الانتخابية:

❖ الاستطلاع الصحفي:

من أجل تحديد من يفوز ومن يخسر، ويعتمد فيه على استطلاع مباشر من المصادر الطبيعية في

الدائرة والكتل التصويتية.

مرحلة الحملات الانتخابية

تعد القواعد والقرارات المنظمة للحملات الدعائية الانتخابية ومضمونها والأساليب القائمة عليها، واحدة من الحلقات المهمة للعملية الانتخابية برمتها، بل يمكن القول أنها تمثل المؤشر على مدى شفافية الانتخابات ونزاهتها وحياديتها، والوسيلة المهمة للتأكد من تطبيق المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان وخصوصاً إبداء الرأي والتعبير عنه، وتحدد مهمة الإعلام في مراقبة وإعلام الرأي العام عن ثلاثة عوامل أساسية في هذه المرحلة وهي:

1. الأحزاب السياسية والمرشحين.

2. القضايا الأساسية (من السياسيين والناخبين).

3. العملية الانتخابية بكل مفرداتها.

وقبل الإشارة إلى تفصيلات المراقبة الصحفية في هذه المرحلة، يجدر الحديث عن بعض الجوانب الفنية ذات الصلة بالناخب، كونه محور العملية الانتخابية وهدفها الأساسي وهي:

❖ علاقة الصحافة بالناخب

تمثل علاقة الصحافة بالناخب جوهر العملية الانتخابية، من حيث استهداف كل مراحل الانتخابات والوصول إلى السماح للناخب باختيار مرشحه بإرادة حرة مستقلة، لذا تتسم العلاقة بين الصحافة والناخب بخصوصية تتحدد في:

1. منح الأفضلية لتوصيل آراء الناخبين إلى مختلف الجهات المعنية.

2. الانتخابات للناخبين وليس للسياسيين.

لذلك تُمنح المساحة الأكبر لما يريد الناس الإعلان عنه، فالإعلام يتم عن أولويات الناخبين وليس وعود السياسيين، والحديث والحوار يتم مع الناس والناخبين، وعرض تعليقات السياسيين ترتبط أساساً بالرد على قلق الناخبين والاستجابة لأولويات المطروحة من جانبهم، فالناخب لا يثق إلا بمن يعكس قلقه.

وتتبع أهمية علاقة الصحافة بالناخب من كونها:

1. تتيح فرصة لمقارنات أكثر مع الحلول المقترحة.
2. تمنح فرصة لمقارنة أولويات الناخب مع أولويات المرشح.
3. تضمن منح الجميع الفرصة للتعبير عن الرأي.

وترتبط مهارات التغطية الصحفية للانتخابات في مرحلة الدعاية والحملات بعدد من الأدوات المهنية المهمة، ومنها تغطية المؤتمرات الدعائية للمرشحين أو إجراء المقابلات مع السياسيين، وهما وسيلتان تتطلبان اتباع قواعد محددة لضمان أقصى قدر من استفادة القارئ.

تغطية المؤتمرات الانتخابية

تقتضي التغطية المحايدة والنزيهة لنشاط المرشحين وخصوصاً في متابعة مؤتمراتهم الانتخابية اتباع عدد من القواعد، كما أن حق القارئ في المعرفة يقتضي الالتزام بنقل المعلومات المجردة، وفقاً للتالي:

1. نقل ما يتم الإعلان عنه في المؤتمر بدقة.
2. الاهتمام بالإعلام عن ردود فعل الآخرين في المؤتمر.
3. الإعلام عن حجم ونوعية الجمهور.
4. نشر ردود فعل الجمهور، والآخرين ذوي الصلة.
5. الإعلام عن محاولات الشوشرة أو الإزعاج.

المحاورات الصحفية

تعد محاوراة السياسيين واحدة من أهم وسائل تعريف الرأي العام بالآراء والبرامج والأفكار المطروحة في الانتخابات، وهي وسيلة ناجحة لإجراء اتصال غير مباشر بين الناخب والسياسي أو العكس، وذلك من خلال طبيعة الأسئلة المطروحة على المتحاور.

ولا بد من التعرف على مهام الصحفي في المرحلة الأولى من الدعاية الانتخابية وهي:

❖ مقابلة السياسيين:

- الاستفادة من الوقت لتحقيق لقاء متعمق.
- استخدام المساحة المتاحة لنشر المعلومات الأهم.
- التركيز على حقائق وحلول المشاكل.
- سؤال المرشح كيف سيطبق وعوده.
- طلب التوضيح في حال غموض الأجوبة.

❖ الإعداد للمقابلة:

قبل إجراء المحاوراة يتطلب الأمر الإجابة على تساؤل جوهري، لماذا تحاور هذا المصدر على وجه التحديد؟ ووفقاً للإجابة على هذا السؤال يمكن تحديد عدد من الخطوات الأساسية مطلوب إنجازها قبل إجراء المحاوراة وتتمثل في:

- ماذا قال المصدر أو فعل في الماضي؟
- ماذا يريد الناخب معرفته من هذا المصدر؟
- ما هي آراء المنافسين أو الناقدین أو الخبراء في أفكار المصدر؟
- التركيز على مفاتيح المعلومات المطلوبة وخصوصاً صيغة "ماذا، متى، كيف، من، لماذا".

- اختيار الأسئلة المفتوحة التي تتيح مجال للحوار.
- تطوير الأسئلة من إجابات المصدر.

❖ قواعد المقابلات:

- استخدام أسئلة تتيح مجال أوسع للمناقشة (كيف، لماذا، متى)
- استخدام أسئلة قصيرة ومنح المصدر الفرصة للحديث.
- تجنب إبداء الرأي في الأسئلة.
- استخدام أسئلة المتابعة.
- استخدام سؤال واحد لكل إجابة.
- المناورة بالأسئلة للتأكد من إجابة المصدر.

❖ استطلاعات الرأي:

تعد استطلاعات الرأي واحدة من أهم أدوات قياس الرأي العام، وتقوم وسائل الإعلام بنشرها على الناخبين، وهي تلعب بذلك (الصحافة والاستطلاعات) دوراً مهماً في توجيه الناخب والتأثير عليه، فالاستطلاع مفيد لكنه مناور، وهو ما يقتضي من الصحفي التأنى والدقة والحذر في تعامله مع استطلاعات الرأي ونتائجها، وذلك من خلال البحث عن أجوبة لعدد من الأسئلة قبل النشر:

- من قام بالاستطلاع؟ ومن سدد تكاليفه؟
- حجم العينة المستطلعة، التوازن السكاني والجغرافي، هامش الخطأ.
- أعداد المترددين، أعداد رافضي الإجابة، أهميتهم النسبية.
- ماذا كانت الأسئلة المطروحة على المستطلع؟
- متى تم الاستطلاع؟
- مقارنته باستطلاعات أخرى.

- القيود القانونية حول نشر نتائج الاستطلاعات.
- إن مهام الصحفي في مراقبة المرحلة الثانية من الحملة الانتخابية تتمثل في:
 - الرصد الدقيق والموضوعي لطريق إدارة الحملة الدعائية، وأساليبها.
 - طرق الاتصال بالمواطنين.
 - الوسائل غير المشروعة التي يجري استخدامها في الدعاية الانتخابية.
 - تصرف السلطة الإدارية المحلية، ومدى التزامها بالحياد الإيجابي بين المرشحين والتزامها بتطبيق القانون والقرارات التنفيذية.
 - مراقبة تمويل الحملات الانتخابية سواء من الأحزاب أو الأشخاص، ومدى ملاءمتها للحدود التي تحددها القرارات التنفيذية.
 - كيفية إنفاق الأموال على الدعاية.
 - مراقبة وتقييم مدى واقعية البرامج الانتخابية للمرشحين ولأحزاب.
- ومن أهم مهام المراقبة الصحفية على الانتخابات:
 - تتبع المخالفات التي يرتكبها الجهاز الإداري للدولة أو المرشحين على حد سواء، خصوصاً وأن القانون يحظر على الموظف العام استخدام وظيفته في الدعاية، أو توظيف الإمكانيات الحكومية لصالح مرشح دون الآخر.
 - أن يتمتع المرشحون جميعاً بذات الإمكانيات المتوافرة لممارسة الحملة الانتخابية، وأن يحظر على المرشح التشهير بالآخرين حيث يكتفي بالترويج والإعلان عن أفكاره البرنامجية الانتخابية ومواقفه السياسية.

رصد وتقييم الإجراءات الانتخابية

إن مهام الصحفي الأساسية في مراقبته للانتخابات ومتابعته لوقائعها، تستهدف وبالأساس إظهار مدى مطابقتها مراحلها المختلفة مع الحقوق الأساسية التي تكفلها المواثيق الدولية والقوانين المحلية في شأن حقوق الإنسان، والتثبت من توافر وممارسة الحقوق الأساسية للحريات وفي مقدمتها حرية التعبير، وحرية الرأي، والتجمع السلمي، وتكوين الأحزاب.

يقوم الصحفي في هذه المرحلة بمتابعة أداء الهيئات الرسمية المعنية بالجوانب الإدارية في ما يتعلق بإجراءات الإعلان عن بدء العملية الانتخابية وتلقي أوراق المرشحين والخطوات التالية لها حتى إعلان القوائم النهائية للمتنافسين، وفي سبيل ذلك يقوم بمراقبة مدى الالتزام بحقوق الناخبين والمرشحين على حد سواء.

وقبل الحديث عن حقوق الناخبين والمرشحين، يجدر الإشارة إلى مجموعة من التفاصيل المتعلقة بمتابعة ورصد الإجراءات الإدارية، تلك المتعلقة بضمان تطبيق سليم لنصوص القانون وكفالة فرص متساوية للجميع.

مراحل متابعة ورصد الإجراءات الإدارية للانتخابات:

❖ أولاً: ما قبل الانتخابات:

إذا كان من الصعوبة بمكان الفصل بين مراحل العملية الانتخابية، إلا أن أهمية التقسيم يرتبط بدور الصحفي في توعية الرأي العام بقضايا محددة تكون في كل مرحلة تمهيداً للمرحلة التالية، أما قبل الانتخابات يمكن الحديث عن أربعة محاور أساسية تمثل الإطار العام المحدد للانتخابات وهي:

- القوانين المنظمة للعملية الانتخابية من جوانبها المختلفة.
- إدارة العملية الانتخابية والجهات المنوط بها إنجاز المهمة.
- التقسيم الإداري للدوائر ومقار الاقتراع.
- عملية القيد في قوائم الناخبين.

وتمثل أهمية معرفة الصحفي بهذه المحاور الأربعة أهمية قصوى، فإمكانية متابعة ما يحدث بالانتخابات ترتبط أساساً بمعرفة الجوانب القانونية والحقوق والواجبات الخاصة بالإطراف المعنية، لمطابقتها على الممارسات الفعلية لكل طرف، وتبيان مدى الالتزام وطبيعة الخروقات التي تتم، وتحديد المسؤول عنها.

كما أن هذه المحاور تمثل الإطار الذي يمكن من خلاله الحصول على مؤشرات أولية عن طبيعة العملية الانتخابية، ومدى ملائمة الأجواء التي ستنتم فيها مع مبادئ وقواعد الانتخابات الحرة والنزيهة.

ولا تعد متابعة هذه الأطارات الأربعة في حدود الثقافة القانونية للصحفي فقط، وإنما تتجاوز ذلك لتصبح واحدة من الأدوات الأساسية في فهم العملية الانتخابية، وتحليل مراحلها المختلفة، سواء في مرحلة قيد المرشحين بتفاصيلها المتعددة والمتنوعة، ومروراً بمرحلة الدعاية الانتخابية، وانتهاء بيوم الاقتراع وإحصاء أصوات الناخبين وإعلان النتائج، وحتى ممارسة حقوق الطعن على نتائج الانتخابات.

من هنا تبدو أهمية فهم الانتخابات قبل إجرائها، وبمعنى أدق إن الصحفي لا يتعامل مع الانتخابات بمفهوم العملية التي تبدأ من يوم صدور قرار دعوة الناخبين، وإنما ينظر لمجمل العملية الانتخابية منذ إقرار القوانين ذات الصلة بها، ويوسع مدارك التعامل معها بتحليل القوانين والتدابير الإدارية ذات الصلة التحضيرية للعملية الإجرائية.

وبهذا يمكن للصحفي أن يتعامل مع أحداث العملية الانتخابية برؤية أكثر عمقاً، ومفهوم أكثر شمولية، من خلال امتلاك أدوات تمكنه من تجاوز مفهوم رصد الأحداث ونقل المعلومات، إلى تقديم قراءة ورؤية متعمقة لمدلول الحدث ومعناه وانعكاساته على المشهد الانتخابي.

ويمكن تقسيم هذه المرحلة إلى مراحل فرعية:

1) مرحلة الإجراءات الإدارية والترشيح للانتخابات العامة:

حسب القانون فإن القرار الإداري التنفيذي الصادر من الجهة المختصة بفتح باب تسجيل أسماء المرشحين، يتضمن مجموعة تدابير متصلة كلها بإجراءات إدارية تتعلق بتحديد مواعيد عدد من التفاصيل ذات الصلة، ومنها تحديد مواعيد الاقتراع، والمناح لهم المشاركة في الانتخابات ترشيحاً وتصويتاً، وفترة

الدعاية الانتخابية، وإجراءات الاقتراع، ويحال إلى الجهات المختصة كل في دائرة اختصاصه الواجبات المناط القيام بها.

ووفقاً لذلك يمكن الحديث عن إجراءات قبلية لهذا القرار منها:

- توعية الناخبين بالقوانين ذات الصلة بالعملية الانتخابية.
- تقييم أداء المجلس الخاضع للانتخابات في المرحلة السابقة.
- استعدادات الأحزاب للمشاركة في الانتخابات اللاحقة.
- طبيعة القرارات الإدارية والتنظيمية وتقييمها من نواحي مختلفة بهدف التأكد من مطابقتها لاحتياجات الانتخابات الحرة والنزيهة. .

وترجع أهمية الإعلام في هذه المرحلة لكونه الوسيلة الأساسية في حماية العملية الانتخابية بمراقبة دقة والتزام القائمين على الجوانب الإدارية ومدى تطبيقهم للقانون، وتوفيرهم الوسائل المطلوبة لإتاحة فرص متساوية أمام كل المشاركين في الانتخابات، وفي هذا السياق ينهض الإعلام على تحقيق عدة أهداف:

- الإعلان عن إجراءات الانتخابات والسياسات العامة المتصلة بها والأحزاب المشاركة فيها.
- التعرف على قواعد الانتخابات والتعريف بها، والإعلام عن اللجنة المشرفة على الانتخابات ودورها وصلاحياتها، وإبلاغ الناخبين بقواعد الاقتراع وكيفية التصويت.
- اتباع سياسات متوازنة لتغطية متساوية.
- اتباع سياسات عادلة في تخصيص المساحة ومواقيت البث.
- التزام قواعد محددة وواضحة في بيع الإعلانات.

(2) الإجراءات الإدارية ببدء الانتخابات:

ففي شأن الإجراءات الإدارية وقرار دعوة الناخبين، يبحث الصحفي عن مدى توافق الموعد المحدد للاقتراع مع المدة القانونية التي حددها القانون، ومدى توائمه مع النصوص الدستورية والقانونية والحقوق العامة التي يجب أن يتمتع بها الجميع بالتساوي، والتزام القرار بالمواقيت الزمنية المتاحة لكل مرحلة انتخابية

ولكل جزء على حدى، وشموله الجهات المعنية بإدارة العملية الانتخابية ونصوص القوانين ذات الصلة بالانتخابات.

وفي خصوص إجراءات الترشيح فيجب أن تتطابق مع تلك القواعد المنصوص عليها في القانون في حق الترشيح، وإعلام الناخبين الراغبين في الترشيح بالقواعد والإجراءات المتبعة في هذا الخصوص، وبيحث الصحفي عن مدى ملائمة مقار تلقي طلبات الترشيح، ونظام تلقيها، وتوافر ضمانات المساواة بين المرشحين، وقواعد لمنع التمييز أو منح ميزات للبعض، وضوابط منع إساءة استخدام السلطة.

أما لجان تلقي طلبات الترشيح، فإن الصحفي يحقق في الجهة المسؤولة عن تشكيلها والقواعد التي تشكلت على أساسها، وصلاحيات كل لجنة من تلك اللجان، ومدى توافر الكفاءة والخبرة لأعضائها بما يؤهلها لأداء مهمتها، وبيحث كذلك عن مدى استقلالية اللجنة، وضمانات ممارستها لهذه الاستقلالية.

وتتواصل متابعة الصحفي لهذه المرحلة بالتدقيق في طبيعة اللجان المعنية بتلقي الطعون من المرشحين أو ضدهم، وكيفية تشكيلها، واختيار القائمين عليها، وصلاحياتها، وتوافر المعلومات للمعنيين بإجراءات الطعون، والتدابير الإدارية المطبقة لتلقي الطعون، ومدى كفاءة جهات البت في الطعون، والتزامها بالقانون في قراراتها، وإمكانية الطعن على قراراتها أمام القضاء.

وتبقى خطوة إعلان القوائم النهائية للمرشحين، حيث يرصد الصحفي توافر أماكن لإعلان هذه القوائم بما يكفل الاطلاع عليها، ومدى توافر تدابير تتيح للناخب المعرفة بها، وما إذا كان ذلك يتم عبر وسائل الإعلام الرسمية، وتوافر محددات وضوابط تمنع التمييز في إعداد القوائم بين المرشحين، وتضمن المساواة بينهم.

(3) حقوق الناخب:

- الإجراءات المتبعة في إعداد قوائم القيد الانتخابي وتسجيل الناخبين وإعلامهم بأماكن قيدهم.
- تهيئة مناخ يتيح حرية الاستماع لبرامج المرشحين ومناقشتها.
- توفير أجواء ملائمة للعملية الانتخابية بعيداً عن عمليات التهديد والتأثير.
- توفير المعلومات وتوعية الناخب بدوره وخياراته.

- توافر الأمان لعملية التصويت.

(4) حقوق المرشحين:

- هل تمكن كل من تنطبق عليه الشروط من الترشح.
- هل يتمكن المرشح من عقد اجتماعات عامة.
- هل تطبق القوانين على الجميع.
- هل يتمتع الجميع بحماية السلطات.
- هل تعلن جميع الأحزاب عن مصادر تمويل حملاتها.
- هل يستفيد أحد من مصادر حكومية بالتميز عن الآخرين.

❖ ثانياً: مرحلة الدعاية:

وضع القانون الدولي عدد من المعايير للدعاية الانتخابية، وهي المرحلة التي تبدأ بعد فتح باب الترشيح وتنتهي قبل يوم التصويت، وهذه المرحلة تخضع لرقابة الإعلام وتكون مادة خصبة للمعلومات للصحفيين، ويعرف الرأي العام من خلال الصحافة والإعلاميين من هم المرشحون والأحزاب التي ينتمون إليها وبرامجهم، ويراقب الإعلام في هذه الفترة مدى التزام المرشحين بالمعايير الدولية والمحلية للحملات الانتخابية والخروقات التي قاموا بها .

والدعاية الانتخابية هي ما يقوم بها المرشح من أنشطة لكسب تأييد الناخبين، ولأهمية تلك الفترة تم وضع عدة معايير لتنظيم الأنشطة لتكون متفقة مع مبادئ حقوق الإنسان، وهذه المعايير تتضمن حقوق المرشحين وحقوق الناخبين، وكذلك المحظورات على المرشحين والالتزامات على الدولة خلال فترة الدعاية الانتخابية، وعلى الصحفي متابعة هذه الحقوق ومدى الالتزام بها.

(1) حقوق المرشحين:

- أ. حق عقد المؤتمرات الانتخابية في الأماكن العامة، وحق تنظيم المظاهرات والمسيرات الانتخابية بهدف الدعاية لنفسه.
- ب. حقه في الوصول إلى وسائل الإعلام المملوكة للدولة لطرح أفكاره وبرنامجه الانتخابي.
- ت. حق التنقل في الدائرة الانتخابية وعقد الاجتماعات مع الناخبين وأنصاره.
- ث. حق الحصول على المعلومات الخاصة بالانتخابات والتي تساعده على التعرف على الناخبين وأماكن اللجان الانتخابية (الجدول الانتخابية)، وكذلك المعلومات التي تساعده على إعداد برنامجه الانتخابي.
- ج. حق توزيع المنشورات الانتخابية وما يريد من وسائل الدعاية.
- ح. حقه في الأمان الشخصي وتأمين أسرته.

(2) حقوق الناخبين:

- أ. حق المعرفة أي معرفة كل شيء عن المرشحين وميولهم السياسية وبرامجهم.
- ب. حق حضور المؤتمرات والندوات والمسيرات والمظاهرات للمرشحين.
- ت. حق التعبير بحريه في الفعاليات الانتخابية، وإبداء الرأي في كافة القضايا المطروحة في الانتخابات.

(3) المحظورات:

- محظور على المرشحين في دعاياتهم عدد من الأمور الهامة والتي قررتها المعايير الدولية أثناء فترة الدعاية الانتخابية وهي:
- أ. انتهاك حقوق الآخرين، وعلى المرشحين مراعاة حقوق المرشحين المنافسين وكذلك حقوق الناخبين، وعدم استخدام شعارات تمييزية أو عنصرية أو طائفية.

ب. عدم استخدام شعارات أو طرح أفكار تهدد الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الإساءة إلى الأديان.

ت. عدم استخدام العنف أو التهديد به أو استخدام المال لاستمالة الناخبين (شراء الاصوات).

ث. حظر استخدام الأماكن المملوكة للدولة وأموالها في الدعاية، وكذلك المؤسسات الدينية والتعليمية.

4) التزامات الدولة:

والدولة أو جهة إدارة الانتخابات عليها عدة التزامات وأهمها:

أ. توفير المناخ الملائم للانتخابات، وحماية المرشحين والناخبين والمساواة بينهم في الوصول إلى وسائل الإعلام العامة.

ب. انفصال الحزب الحاكم عن الدولة، وعدم استخدام إمكانيات الحكومة للدعاية لمرشحي الحزب الحاكم.

ت. احترام حقوق المرشحين كاملة وحريةهم في طرح أفكارهم بالوسائل السلمية.

ث. مد المرشحين بأي معلومات يطلبونها دون تعقيد إداري.

ج. إلزام أجهزة الأمن بالحياد، وقصر دورها على تأمين الانتخابات فقط.

وعلى الصحافة متابعة كل هذه المحاور والاهتمام بها في التغطية النزيهة.

❖ ثالثاً: مرحلة الاقتراع والفرز:

بانتهاؤ فترة الدعاية الانتخابية تصل الانتخابات العامة إلى مرحلتها الأخيرة، وهدفها الأساسي والمتمثل في عملية الاقتراع وفرز الأصوات وإعلان النتائج والتي تمثل تنويج كل المراحل السابقة، وتحدد الأحزاب والاتجاهات السياسية والأشخاص المناط بهم التعبير عن أصوات الناخبين.

إن المرحلة الثالثة والأخيرة من الانتخابات تعد الحلقة الأهم في مجمل مراحل العملية الانتخابية، إذ أنها وبالأساس تحدد مدى قدرة الناخب على التعبير عن إرادته السياسية في اختيار ممثليه، وتكشف مدى

التزام الدولة بكل عناصرها بهذا الاختيار والقبول به دون تدخل أو تزييف لإرادة الناخب، وترتبط هذه المرحلة بجملة من العناوين الفرعية التفصيلية ذات الدلالة.

(1) تعليم الناخبين: وذلك من حيث إعلامهم بمقار الاقتراع، وتوعيتهم بالإجراءات الإدارية المتبعة داخل المقار، وتبني تدابير تضمن تعريفهم بأسلوب الاقتراع، وتقديم دلائل على ضمانات سرية الاقتراع، وإقناعهم بأهمية السرية في عملية الاختيار.

(2) إجراءات تنظيم مقار الاقتراع، ومدى ملائمة المقار، وتوافر إجراءات السرية فيها، ومدى ملائمة التنظيم الداخلي للمقر، وترتيبات تخزين مواد الانتخابات لضمان حمايتها من العبث، وتوافر ضمانات تمنع التزوير، وتوفير الحماية الخارجية للمقر، وحدود مظاهر الدعاية خارج وداخل مقار الاقتراع.

(3) حقوق المرشحين، من حيث السماح بتواجد المندوبين، وإتاحة الحق للوكلاء، ومشاركة المندوبين في الإجراءات، و ضمانات لعدم التمييز بين المرشحين، وتوافر نظام للمساءلة ضد إساءة استخدام السلطة، ومنح المتضرر حق التعويض، ووضوح إجراءات الطعن.

(4) تأمين مقار الاقتراع، ببيان مدى توافر الحماية الأمنية، وحدود التواجد الأمني، وإذا ما كان داخل المقار أو خارجها، وتأثير هذا التواجد على الناخبين، وحظر وجود أنصار المرشحين داخل المقار، وملائمة تأمين المشرفين على مقار الاقتراع، ومدى تأمين صناديق الاقتراع.

(5) تدابير حماية الناخب، من حيث توفير أجواء آمنة يوم الاقتراع، واتباع تدابير أمنية لحماية الناخب في مقار الاقتراع، وتدابير إدارية داخل المقار لحماية حقوق الناخب، وتوافر ضمانات لسرية الاقتراع، ولحقوق الطعن، وحماية وتأمين مقار الاقتراع.

تتركز مراقبة الصحفي في هذه المرحلة على عدد من الخطوات والإجراءات التي تعتبر جوهرية لضمان سلامة عملية الاقتراع وفرز الأصوات وإحصائها وإعلان النتائج، بالإجابة على عدد من الأسئلة الحيوية :

- هل قوائم الناخبين سليمة؟
- هل يتمكن الناخب من الطعن على الجداول؟
- هل يسهل فهم بطاقة وطريقة الاقتراع؟
- هل هناك وسائل كفيلة بمتابعة وعد بطاقات الرأي؟
- هل هناك ترتيبات أمنية كافية لحماية الناخب ومقار الاقتراع؟
- كيف يتعامل القانون والإجراءات مع الخروقات التي تهدد سلامة عملية الاقتراع؟

التجاوزات التقليدية

ويمكن تحديد التجاوزات التقليدية المعروفة في هذه المرحلة بالمظاهر التالية:



1. شراء الأصوات.
2. تخويف الناخبين.
3. إقامة مشروعات خدمية لأسباب انتخابية.
4. تحديد مواقع غير ملائمة لمراكز الاقتراع.
5. تأخير توصيل البطاقات الانتخابية إلى مقار الاقتراع.
6. تعطيل المواصلات في يوم الانتخاب.
7. تدمير الصناديق أو سرقة النتائج.

إن حساسية مرحلة الاقتراع وإعلان النتائج تتطلب من الصحفي في مراقبته لهذه المرحلة الدقة والحذر والحيلة، فهو يراقب مستويات مختلفة، من أجهزة الدولة إلى الأحزاب والمرشحين وأنصارهم، ويرصد مخالفات عديدة بعضها جوهري وبعضها شكلي، ويتتبع خروقات للقانون أو القواعد الإدارية التي يمكن لها أن تثير ردود فعل عميقة حول مجمل العملية الانتخابية، لذا فهو مطالب في هذه المرحلة - كما في غيرها - بالتوثيق للوقائع والمخالفات والانتهاكات والتدقيق في المعلومات، والتنويع في مصادر الحصول عليها، وعدم الاكتفاء بجهة واحدة، أو الاعتماد على مصدر وحيد.

وعقب إعلان النتائج، فإن مرحلة الطعون التي يتقدم بها مرشحون يمكن اعتبارها من بعض جوانبها انعكاساً لمدى الالتزام والشفافية والنزاهة التي صاحبت عملية الاقتراع وفرز الأصوات وإعلان النتائج، وتمنح الأفضلية لأن يقوم الصحفي بمتابعة الطعون التي يتم تقديمها في إطار المنطقة الجغرافية التي قام بمراقبتها طوال مراحل الحملة الانتخابية.



ويتابع الصحفي في هذه المرحلة عدد الطعون، ونسبتها العامة، ومدى مطابقتها للقانون، وتعبيرها عن خرق القوانين والقرارات التنفيذية الانتخابية، وصفات الطاعنين، ونوعية الطعون، وأهم الجوانب التي يطعن فيها المرشحون بما يمكن أن يسهم في تحديد مواطن الخلل والثغرات، والانتماء السياسي للطاعن، وطبيعة المخالفات التي يحددها.

وعلى الصحفي الإلمام بقواعد الطعن على نتائج الانتخابات والإجراءات المحددة، والصلاحيات الممنوحة

لكل جهة قضائية سواء كانت محكمة النقض أو القضاء الإداري، وكذلك حدود اختصاصات السلطات المختلفة وفقاً للدستور، والتي تحدد لمجلس الشعب اختصاصات ولكل من محكمتي النقض والقضاء الإداري سلطات أخرى وذلك حتى يتجنب الصحفي السقوط في العديد من الأخطاء أثناء كتابته للتقارير الصحفية الخاصة بعد مراقبته لهذه المرحلة من الانتخابات.

الخلاصة

يتوقف نجاح الصحفي في تغطية الانتخابات خاصة في الدول التي لا تتمتع بحرية تداول المعلومات لا تتوقف على مدونات السلوك فحسب، بل على بيئة ملائمة من حيث هامش الحرية المتاح للعمل الإعلامي، ووجود صحفيين مدربين على تغطية هذا النوع من الأحداث.

الأخطاء التي يجب تجنبها في التغطية الصحفية للانتخابات

- عدم الدقة
- المبالغة
- نقل الأخبار أو التصريحات "بتصرف"
- القفز عن الحقائق
- التعقيم والانتقاء
- إخفاء المصدر

أنواع التغطية الصحفية أثناء الانتخابات

- التغطية المحايدة: هي عرض للحقائق الأساسية والمعلومات دون تعميق لأبعادها أو استعراض لأبعاد جديدة، أو تقديم خلفيات، أو تدخل بالرأي، أو مزج الوقائع بوجهات نظر.
- التغطية المتحيزة: عكس المحايدة تماماً، وفيها تلوين وتشويه وحذف وقائع وتضخيم وقائع والخلط بينها وبين الرأي الشخصي.
- التغطية التفسيرية: وفيها تفسير وجهة نظر إلى جانب المعلومات الخلفية، فهي تقوم على السبب والتأثير وتقديم خدمة للقراء الذين ليس لديهم وقت كاف للبحث بأنفسهم، وفيها تغطية تمهيدية ثم تقريرية ثم متابعة، ويشترط فيها أن تكون منصفه وتقدم كل التفاصيل.

تمارين

أكمل الفراغات الآتية بما يناسبها:

من الأخطاء التي يجب تجنبها في التغطية الصحفية للانتخابات

أ -

ب -

ج -

د -

هـ -

من أهم أنواع التغطية الصحفية للانتخابات

أ -

ب -

ج -

تشمل المنظومة الانتخابية العناصر الآتية

أ -

ب -

ج -

الوحدة التعليمية السابعة

أخلاقيات الصحافة الاستقصائية

الأهداف التعليمية:

بعد دراسة هذه الوحدة التعليمية يجب على الطالب أن يكون قادراً على:

1. يتعرف على مفهوم الصحافة الاستقصائية
2. يطلع على أخلاقيات الصحافة الاستقصائية
3. يستعرض بعض الدراسات عن الصحافة الاستقصائية
4. يطلع على ركائز الصحافة الاستقصائية في الغرب

مفهوم الصحافة الاستقصائية:

ظهرت الصحافة الاستقصائية مع بداية تطور مفهوم الصحافة ودورها في المجتمع واتجاهها إلى الإبراز والتركيز والتحري عن قضايا معينة تحدث في المجتمع، خاصة جوانب الانحراف والفساد ونتيجة لذلك سمي محرروها بالمنقبين عن الفساد.

يشير الباحث العراقي "حسن علي الدنيف" في كتابه "دور الصحافة الاستقصائية في مكافحة الفساد المالي والإداري والحد من الجريمة المنظمة"، بأن هؤلاء الصحفيين اعتمدوا في حركتهم الصحفية على نشر التحقيقات الصحفية الكاشفة المبنية على وثائق رسمية وخاضعة لمراقبة الخبراء، وبرزت حركة المنقبين عن الفساد كقوة مهمة عام 1906، يعود الفضل إليها في العديد من الإصلاحات التي تمت في المجتمع الغربي. انتشرت الصحافة الاستقصائية في الولايات المتحدة الأمريكية خلال فترة السبعينيات من القرن العشرين، وتستخدم الصحافة الاستقصائية الآن بشكل متسع في مجالات كشف الفساد في المجتمع وتقديم الرؤية الاستقصائية الشاملة، التي لا تستطيع أن تقدمها وسائل الإعلام الأخرى، وقد صاحب هذا نمو متزايد في توظيف الحاسبات الإلكترونية لأغراض تصنيف المعلومات والبيانات الكثيرة التي يحصل المحررون الإستقصائيون عليها، وتحليلها بشكل يساعدهم على الوصول إلى خلاصات كمية دقيقة .

❖ أخلاقيات الصحافة الاستقصائية:

يبدو أن الصحافة الاستقصائية تملك قدرة لا تضاهى على ربط مسؤولين بجرائم معينة، لكنها قد تخلق أيضاً إحساساً خاطئاً لدى الناس بأن هناك دوماً تصرفات خاطئة، إنها سيف ذو حدين، فنشر التقارير حول التصرفات الخاطئة يوجه انتباه الناس إلى جرائم مفترضة، ولكنه قد يقود أيضاً إلى صدور أحكام متسرعة حول مسؤولية المعنيين دون اللجوء إلى مؤسسات أنشئت دستورياً لإجراء التحقيقات وإصدار الأحكام القانونية.

وهنا تكون المسؤولية الأخلاقية مهمة للغاية، فيمكن أن يؤدي نشر الصحف لانتهاكات غير مدعومة بأدلة دامغة إلى نتائج مدمرة لسمعة أفراد ومؤسسات، يقول "وايزورد": إن معظم المناقشات التي دارت بين خبراء الإعلام في السنوات الأخيرة حول أخلاقيات الصحافة الاستقصائية، تركزت على المنهجية أي هل هناك أي أسلوب صالح للكشف عن التصرفات الخاطئة؟ هل يعتبر اللجوء إلى الخداع شرعياً عندما يهدف الصحفيون إلى قول الحقيقة؟ هل يمكن تبرير اللجوء إلى أسلوب معين إذا كانت ظروف العمل وصعوبات الحصول على المعلومات تستدعي ذلك؟ هل يجوز للصحفيين استعمال هويات مزيفة من أجل الوصول إلى المعلومات؟

وتبرز بالنسبة إلى هذه النقطة أساليب الحصول على المعلومات كعامل مهم يجب أخذه في الاعتبار، وهو أن الجمهور يبدو أقل رغبة من الصحفيين في قبول أي سلوك كان للكشف عن التصرفات الخاطئة، فقد أظهرت استطلاعات الرأي داخل المجتمع الأميركي، أن الناس ينظرون بعين الريبة إلى عمليات انتهاك الخصوصية مهما بلغت أهمية القضية الإخبارية لهم، ويظهر ذلك بوضوح كبير في دول عديدة حين تهبط مصداقية الصحافة إلى أدنى درجة لها. ولا تقتصر القضايا الأخلاقية في الصحافة الاستقصائية على أساليب الحصول على المعلومات، فالفساد كما يقول "السدير ذرلاند Alasdair sutherland" يشكل أيضاً قضية أخلاقية أخرى مهمة في الصحافة، ويشمل أشكالاً متنوعة من الممارسات تتراوح بين قبول الصحفيين للرشاوى أو امتناعهم عن نشر تقارير معينة، أو دفعهم أموالاً لمصادر المعلومات، ويشير إلى أن هذه القضايا غير الأخلاقية في الصحافة منتشرة في جميع أنحاء العالم، خاصة في جنوب شرق أوروبا وأمريكا اللاتينية والدول النامية.

كما تؤكد الدراسة الميدانية التي قام بها الاتحاد الدولي للعلاقات العامة، إلى عدم وجود منطقة في العالم تتمتع بمناعة ضد هذه الممارسات الفاسدة في وسائل الإعلام، ولمكافحة مثل هذه النشاطات الفاسدة بدأت بعض مجموعات وسائل الإعلام، إلزام الصحفيين بمعايير أخلاقية، ففي روسيا يوزع اتحاد الصحافة بطاقات صحفية فقط على مؤسسات الإعلام والصحفيين الذين يتبنون نظامه السلوكي الرسمي الذي يدين ممارسات الفساد ويؤمن باستقلال التحرير.

❖ العمل الاستقصائي الإعلامي في مصر:

في مصر توجد مجموعة من العوامل تمنع ظهور هذا النوع من الصحافة بمفهومه الشامل، وتتمثل هذه العوامل في:

- قوانين النشر التي ترهب أي عمل صحفي جاد يتعرض للفساد، خاصة لفساد النخبة التي تمثل جماعات ضغط داخل المجتمع.
- افتقار الصحف المصرية خاصة الحزبية والخاصة، التي تسمح لها أيديولوجيتها وسياساتها التحريرية للقيام بمثل هذا الدور من قبل كوادر صحفية تمتلك الكفاءة العالية للقيام بحملات الاستقصاء.
- عدم تجاوب النظام بشكل كبير مع ما تنشره الصحف المصرية عن وقائع وحملات الفساد، فغالباً لا تؤدي حملات الصحف المصرية بالفعل لمحاكمات حقيقية لرموز الفساد، أو لتخليهم عن مناصبهم بعد أن تحوم حولهم الشبهات.

وفي الغالب تنتهي هذه الحملات بحفظ قضاياها، خاصة إذا لم يكن للنظام السياسي مصلحة في ذلك، وباستثناء ذلك يمكن أن نطلق على ما تطرحه الصحف المصرية من أشكال استقصائية بأنها موضوعات شبيهة بالصحافة الاستقصائية لم تصل بعد إلى هذا المفهوم سواء من حيث الشكل والمضمون. فعلاقة الصحافة بالنظام هي التي تحدد بشكل كبير مدى تطور هذا النوع من الصحافة، وهناك نماذج لأشكال استقصائية شبيهة بالصحافة الاستقصائية الغربية في الصحف المصرية إلا أن هذه التحقيقات غالباً ما تنتهي بحظر النشر من قبل النائب العام، أو بإدانة وحبس الصحفيين.

حدود الاستقصاء وأدواته ومصادره:

ليست هناك أية حدود للاستقصاء، لاسيما إذا كان مهنياً وقانونياً ويصب في خدمة الصالح العام ولا يقوم على نوايا مبيتة وعواطف شخصية، فعلى صعيد الزمن يمكن استقصاء الماضي والحاضر وآفاق المستقبل "مثال":

- الحادث الذي راح ضحيته الأميرة ديانا في باريس عام 1997، مازال ينقب فيه صحفيون استقصائيون من مختلف دول العالم، وكلما توقف فريق عن البحث والاستقصاء ظهر فريق غيره ليواصل المهمة على الرغم من أن الحادث قبل عقود طويلة.
- مقتل آخر قيصر روسي على يد ثوار أكتوبر عام 1917، إذ ما زالت التقارير تكتب عنه حتى يومنا هذا، والكثير من الحوادث والمآسي التي وقعت في الماضي.

أما جرائم الحاضر فليس هناك داعٍ للحديث عنها لأنها أكثر من أن تعد أو تحصي وهي معروفة للجميع لاسيما المشهور منها.



ويمكن للصحفي المستقصي استخدام كل الطرق المشروعة والأساليب التقنية الحديثة لكشف الستار عن الجرائم المختلفة، لاسيما وأن شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت) تقدم خدمات فائقة في هذا المجال، يضاف لها ما تقدمه الوسائل التقنية الحديثة كالبريد الإلكتروني والكاميرات الرقمية وآلات التسجيل والاتصال الحديث.

❖ من أجل صحافة استقصائية كفوءة:

من أبرز النقاط المهمة التي أكدت عليها منظمة الشفافية العربية كصيغة مرضية لصحافة عربية تواجه الفساد، والتي يحددها دليل "أريج" الإعلامي للصحافة الاستقصائية وهي:

1. القيام بعملية مراجعة شاملة للقوانين المختلفة المتعلقة بتقييد الحريات وإلغاء قوانين المطبوعات المقيدة للحريات، وتبني حملات وطنية لإقرار قانون حرية الوصول إلى المعلومات.
2. حملات توعية للمجتمع المدني بضرورة حرية الصحافة، وبالتالي خوض معركتها، لكونها يمثلان حلفاً واحداً.
3. حث القطاع الخاص على إصدار الصحف لكونها خط دفاع مهم ضد الفساد الذي يشوه العملية الاقتصادية ويوجهها نحو الاحتكار، والربح غير المشروع في كثير من الأحيان.
4. فك الارتباط بين الصحافة والحكومات، بتضمين القوانين المدنية مواد تمنع الحكومات من التملك في الصحافة.
5. الحث على تأسيس نقابات وتجمعات تدافع عن الصحفيين وتقوم بالتعاون المشترك بين النقابات العربية والأجنبية في هذا الأمر.
6. الترويج للصحافة الاستقصائية بوصفها الأهم في فضح قضايا الفساد في المجتمع.
7. إقرار قوانين تشجع المنافسة وتمنع الاحتكار في السوق الإعلامية.
8. العمل على إقناع المؤسسات الصحفية بتخصيص صفحات لمتابعة قضايا الفساد، وحث مؤسسات المجتمع المدني والقطاع الخاص على دعم صحف متخصصة في محاربة الفساد.
9. تخصيص جوائز سنوية لأحسن الموضوعات عن محاربة الفساد، أو لأشخاص يحاربون الفساد، ويتفرغون لمواجهة هذا الوباء الذي يفكك المجتمع ويسبب نتائج مريعة لجميع مجالاته وقطاعاته.

10. تشجيع عقد دورات لتدريب الصحفيين على الصحافة الاستقصائية المتخصصة وسبل كشف قضايا الفساد الخطيرة في المجتمع.

❖ دراسة عن الصحافة الاستقصائية:

نلقي الأضواء على دراسة دكتوراه عن الصحافة الاستقصائية غير منشورة في الجامعات المصرية قسم الإعلام، أعدها الباحث حسين محمد ربيع تحت عنوان "الصحافة الاستقصائية كنمط مستحدث في الصحافة العربية".

أهداف الدراسة:

- رصد واقع ممارسة الصحافة الاستقصائية في الصحافة العربية بالتطبيق على التجربة المصرية.
- الإشكاليات التي تواجه المحررين الاستقصائيين ببعض الصحف المصرية في عملهم الاستقصائي.
- محاولة استشراف مستقبل هذا النمط من التحرير الصحفي في الصحافة المصرية من منظور النخب المهنية متمثلة في القيادات الصحفية ورؤساء أقسام التحقيقات والأخبار في الصحف المصرية، والنخب الأكاديمية متمثلة في أساتذة الصحافة والإعلام في الجامعات المصرية.

نتائج الدراسة:

- إجماع الصحفيين الاستقصائيين على:
 - التأثيرات السلبية للقوانين المنظمة للعمل الصحفي في مصر، في إطار التأكيد على أنها غير مناسبة لممارسة الصحافة الاستقصائية.
 - التحديات التي يفرزها المناخ التشريعي والتي تقف عائقاً أمام المحرر الاستقصائي في جميع المراحل التي يمرّ بها في تنفيذ تحقيقاته الاستقصائية.
 - توخّي الحذر في كل خطوة، محاولة تجنّب الوقوع تحت طائلة القوانين والنصوص التي تمثل قيداً على ممارسة الصحافة الاستقصائية، خاصة وأن هذه القوانين لا تمثل قيداً على ممارسة العمل الاستقصائي فقط، بل لا توفر حماية للمحرر الاستقصائي أصلاً.
- إن مصطلح الصحافة الاستقصائية يتجلى في:

○ استخدام أدوات التحليل والتفكير المنهجي والتعمق في معالجة القضايا والمشكلات التي يتناولها الصحفي.

○ التوثيق وإثبات ما يثيره من وقائع وما يكشف عنه من فساد يهدف في النهاية إلى محاصرة هذا الفساد والتغيير نحو الأفضل.

● إن هذا اللون التحريري مارسه ويمارسه كثيرٌ من الصحفيين في تاريخ الصحافة المصرية، ربما بشكل غير ممنهج أو مخطط، أو انطلاقاً من مجهود فردي ورغبة ذاتية من بعض الكتاب والصحفيين، وكانت أكبر تجلياته فضيحة "الأسلحة الفاسدة" التي فجرها "إحسان عبد القدوس" في مجلة "روز اليوسف" عام 1950، وأضاف أن هذا الازدهار النسبي لصحافة الاستقصاء في مصر تعرّض للخفوت خلال العقود التالية، وإن كان قد عاود محاولة اكتساب أرضية له، مع عودة العمل بنظام التعددية الحزبية في مصر عام 1976، ورفع الرقابة الرسمية التي كانت مفروضة على الصحف، ولكنه بدا مؤخراً -منذ 2009- كمصطلح على الساحة الإعلامية المصرية والعربية، بعد ظهور مؤسسات متخصصة في دعم الصحافة الاستقصائية كـ "مؤسسة هيكل للصحافة العربية" وشبكة "إعلاميون من أجل صحافة استقصائية عربية" إضافة إلى اهتمام مراكز دولية تهتمّ بنشر ثقافة العمل الاستقصائي في البيئة الإعلامية على المستوي الدولي، كـ "المركز الدولي للصحفيين"، بهدف بناء كيان خاص يعمل كمصنع لتفريغ صحفيين استقصائيين مؤهلين لممارسة هذا النوع من التحرير الصحفي وفقاً لأسسه ومبادئه في الصحافة الغربية.

● صعوبة إصدار حكم على تجربة ممارسة بعض الصحف المصرية مؤخراً للعمل الاستقصائي بمفهومه السليم، حيث أنه من الصعب الحكم بنجاح أو فشل تلك التجربة لأنها لا تزال في أطوارها الأولى؛ ولم تصل بعد إلى حدّ وصفها بالتيار الواضح في الممارسة الصحفية المصرية.

● كانت الدراسة الميدانية قد كشفت عن:

○ لجوء بعض الصحف المصرية للاهتمام بالتحقيقات الاستقصائية في محاولة منها لاستعادة مكانتها بين وسائل الإعلام الأخرى، والتي فقدتها نتيجة تردّي أوضاع كثير من الصحف بفعل العوامل السياسية والتشريعية.

○ انزلاق الممارسة الصحفية تحت عباءة التوجهات الإيديولوجية والانتماءات السياسية والحزبية.

- التغاضي عن كثير من الأصول المهنية، وبالتالي تذبذب مصداقيتها وتراجع ثقة القراء بها، بل وتزايد الشكوك حول التزام أغلبها بقواعد السلوك المهني وأخلاقيات الممارسة الصحفية ومراعاة المسؤولية الاجتماعية المنوطة بالصحافة.
- كما أظهرت الدراسة التي اعتمد فيها الباحث على المقابلة المتعمقة مع المحررين الاستقصائيين:
 - وعي المحررين بمفهوم العمل الاستقصائي ومتطلباته.
 - وجود قدر مناسب من الدعم المادي والمعنوي لهؤلاء المحررين من جانب قيادات التحرير في الصحف التي تأسست بها وحدات متخصصة في الصحافة الاستقصائية.
 - وجود بوادر أمل لدى المحررين من شأنها أن تدفعهم للاستمرار في ممارسة العمل الاستقصائي وتنفيذ المزيد من التحقيقات الاستقصائية، في الوقت الذي يتّجه فيه كثير من الصحفيين إلى الموضوعات السطحية التي لا تستغرق وقتاً في إعدادها.
- إن الصحافة الاستقصائية - باعتبارها أحد أبرز المهام المنوطة بالصحافة في إطار التزامها بمسؤولية اجتماعية في المجتمع - تتأثر بالمناخ العام المحيط وتتفاعل معه؛ فعلى الرغم من أن أحداث ثورة يناير 2011 وما أعقبها من فترة انتقالية شهدت الكشف عن كثير من قضايا الفساد والتجاوزات من عناصر ورموز النظام السياسي السابق، إلا أن هذه الفترة - وحتى الانتهاء من هذه الدراسة - شهدت غياباً ملحوظاً للتحقيقات الاستقصائية التي تنقّب وتبحث في هذه القضايا، وانشغلت الصحف بمتابعة الأحداث السياسية المتلاحقة، وهو الأمر الذي يثير الشكوك حول:
 - الدور الخفيّ لرأس المال الذي ربّما يتحكّم بشكل أو بآخر في توجيه السياسة التحريرية للصحف التي يمولّها، وبالتالي تقييد الخط التحريري للصحيفة في ضوء انحيازات ملاك هذه الصحف وشبكة علاقاتهم ومصالحهم الشخصية، فضلاً عن.
 - دور التمويل أيضاً الذي يفرض على إدارة التحرير قدراً غير ضئيل من المجاملات أو مراعاة خواطر بعض أصحاب النفوذ ضماناً لاستمرار دعمهم - على اختلاف أشكاله - أو مراعاة المصالح المشتركة أو العلاقات الشخصية التي تربط إدارة الجريدة بهؤلاء.
- كذلك أثرت عوامل ومتغيرات عديدة في الصحافة المصرية على ممارسة الصحافة الاستقصائية، ويدخل في إطارها:
 - مناخ الحريات الصحفية.

- عدم وجود قانون ينظّم مسألة الحصول على المعلومات ومعاقبة مَنْ يمنعها أو يعرقل وصول الصحفيين إليها.
- العوامل المهنية مثل وعي القيادات التحريرية بأهمية العمل الاستقصائي، وتفهمهم لما يتطلبه من تمويل ووقت وتفرّغ من قبل الصحفي.
- عوامل التهريب التي يتّبعها بعض المسؤولين وأصحاب المصالح ضد الصحفيين، مثل التهديد بالملاحقات القضائية أو تعرض الصحفي للإيذاء البدني قد تصل أحياناً إلى التهديد بالقتل.

❖ دراسة ميدانية حول الصحافة الاستقصائية:

تؤكد الدراسة الميدانية التي قام بها الاتحاد الدولي للعلاقات العامة، إلى عدم وجود منطقة في العالم تتمتع بمناعة ضد الممارسات الفاسدة في وسائل الإعلام، وقد تم نشر الدراسة خلال شهر يوليو عام 2002، وقد تم جمع الدراسة من 242 أخصائياً في العلاقات العامة والاتصالات داخل 54 دولة معظمهم من أصحاب الوظائف الكبيرة في مؤسسات استشارية محلية أو دولية، وقد أدلوا بمعلومات عن رؤيتهم لماهية الأشخاص الذين يحددون فحوى المقالات الصحفية.

كشفت الدراسة الميدانية أن 63% من الذين شملهم الاستطلاع في شرق أوروبا يعتقدون أن الصحفيين يتلقون الرشوة نظير محتوى المقالات الصحفية، وهذا الأمر شائع في بلدانهم، في حين أن حوالي 40% ممن شملهم الاستطلاع في أوروبا الجنوبية وأفريقيا والشرق الأوسط يعتقدون أن المحتوى يتأثر بالرشوة بشكل عام.

كما ظهرت في السنوات الأخيرة الكثير من الانتقادات الموجهة إلى وسائل الإعلام في الولايات المتحدة الأمريكية، بأنها لا تقوم بدورها في كشف الانحرافات والفساد وإساءة استغلال السلطة، وأن الفساد يضرب بجذوره في الكثير من المؤسسات الأمريكية، لكن وسائل الإعلام لا تستطيع الكشف عن ذلك نتيجة لسيطرة الشركات متعددة الجنسية على وسائل الإعلام .

مثال عن سيطرة الشركات على وسائل الإعلام في الولايات المتحدة الأمريكية:

في فضيحة شركة إنرون ظهر التأثير على التغطية التي تقوم بها وسائل الإعلام، وما تبعها من وجود روابط لا أخلاقية بين الصحفيين الماديين والشركات، كان من نتائجها تغطية نشاط الشركة دون أية انتقادات، وكان "إيروين ستلز Irwin Stelzer" المحرر في صحيفتي، "ويكلي ستاندرد Weekly Standard" الأمريكية و"صانداي تايمز Sunday Times" اللندنية، قد أثنى في نوفمبر عام 2001 على شركة إنرون، لأنها تقود حرب التنافس، ثم كشف علانية ارتباطه بإنرون، وبرئيس تحرير " Weekly Standard" "وليم كريستول William Kristol" ولم يصرح ستلرز عن المبلغ الذي كان يقبضه نظير عمله مع الشركة، إلا أنه قد كشف عن تلقي كريستول أكثر من مائة ألف دولار أمريكي نظير عمله كمستشار للشركة.

الصحافة الاستقصائية للدول العربية هي الأمل وطوق النجاة

خلص الباحث حسين محمد ربيع في دراسته إلى أن خيار الصحافة الاستقصائية يظلّ بارقة الأمل وطوق النجاة للصحافة المصرية والعربية مثلها في ذلك مثل الصحافة الدولية على حدٍ سواء، فالصحافة الاستقصائية تركز على مقومات تشترط مساحة من الحرية والحق في الوصول إلى المعلومات دون عوائق، وتستند على بنية تحتية وكوادر مؤهلة وخطوات عملية لتأهيلهم بما يضمن أداء الصحافة لرسالتها ومسؤوليتها الاجتماعية نحو المجتمع الذي تنتمي إليه، إلى جانب اقتناع من قِبَل القيادات الصحفية بأهمية وضرورة العمل الاستقصائي، وكلُّها عناصر بدأنا في تلمسها في الفترة الأخيرة، لذا، يبقى الأمل معقوداً على توافر النية الحقيقية لدى الصحف والقائمين عليها في الكشف عن الفساد وتعبّ مرتكبيه، بعيداً عن عباءة الانتماءات الإيديولوجية والعصبيات السياسية الضيقة، وبغضّ النظر عن المصالح الذاتية لمموليها، فالمهنة الصحفية عموماً باعتبارها جزءاً من المهنة الإعلامية، تحتاج اليوم إلى أن تُعيد ترتيب أوراقها وتشدّ همّتها من أجل استعادة الدور المفقود للصحافة كسلطة شعبية مستقلة، حتى ولو كان الدستور وما يرتبط به من تشريعات لا ينصّ صراحة على ذلك.

على الصحفيين الاستقصائيين ألاّ يملّوا من المطالبة المستمرة بسنّ قوانين وتشريعات تكفل الوصول للمعلومات، وتُلزم المؤسسات بمساعدة الصحفيين، ومعاقبة من يعرقل مسيرتهم في كشف الفساد، وهذا يتمّ بمزيد من التحقيقات الاستقصائية المثابرة والجريئة، ليستطيعوا فرض أنفسهم على صنّاع القرار والمسؤولين. وأوصى حسين ربيع بضرورة تركيز الصحف على ممارسة الصحافة الاستقصائية بهدف خدمة المجتمع والصالح العام، وعدم الاقتصار على الكشف عن سلبيات النظام السياسي وتورط بعض رموزه، بهدف التقليل من أسهمهم لدى الرأي العام، فالنسبة الكبرى مما يُنشر في بعض الصحف يدخل في إطار توظيف هذه الصحف في عمليات الصراع السياسي والحزبي، وهو ما قد يصرف هذه الصحف عن القيام بمسؤوليتها الاجتماعية.

كما أوصى بضرورة أن يكون لنقابة الصحفيين دور في خلق كوادر صحفية مؤهلة لممارسة العمل الاستقصائي، باعتباره أحد أهم وسائل المنافسة التي يمكن أن تساعد الصحافة في مواجهة التحديات التي تحيط بها، من خلال إعداد خطة قابلة للتنفيذ بشأن تدريب وتطوير مهارات الصحفيين في مجال مبادئ

الصحافة الاستقصائية، حيث أن كثيراً من التحقيقات الاستقصائية التي نشرت خلال الفترة الماضية يغلب عليها طابع التبعية وتفقر إلى المعالجة الاستقصائية المتكاملة.

المثال الثاني الذي نقوم ونورده في عملنا هذا برنامج تلفزيوني يعرض على قناة الجديد اللبنانية كل يوم ثلاثاء الساعة التاسعة والنصف تحت عنوان " تحت طائلة المسؤولية" هذا البرنامج يحاول أن يكون برنامج إعلامي استقصائي للكشف عن الفساد.

يحتاج برنامج الكشف عن الفساد إلى:


- كاميرا سرية.
- جعبة مليئة بالمعطيات.
- قائمة أسماء متورطة، قد تجرّ "حافلة" من المتورطين إلى العدالة.
- مكبر للصوت يتم الإشارة به علنياً باسم الشخص الذي يعتبره هذا الفريق متورطاً بالفساد.
- تقديم الأدلة الدامغة على طبيعة التورط في الفساد وإحالتها للقانون كي يقوم بدوره في التحقيق ومتابعة القضية التي تكون قضية رأي عام.

ويؤكد عبد اللطيف حمزة بأن الصحافة أقدر من غيرها في التأثير على الرأي، فالصحافة تؤثر على الجماهير و الصحفيين والمؤسسات الاعلامية التي تمارس مهمة الإعلام، والتي يجب عليها دائماً التقيد بأخلاقيات المهنة في تقديم أعمالها. لكن كتيبة الاستقصاء كما يطلق عليها بالإعلام اللبناني فإنها تقع في أخطاء كثيرة تبتعد عن أصول ممارسة المهنة.

ولكن لا يدعي معدا ومقدما البرنامج تغيير البشرية من خلال هذا البرنامج الصاخب والمثير للمشاكل بإيصال المتهم إلى العدالة، كما يوصف البرنامج الواقع، ويترك للرأي العام الحكم، كما للأجهزة الأمنية فرصة التحرك، وعادة ما تعتبر المادة الإعلامية "إخباراً" للنيابة العامة للتحرك حسب اعتبارهما ، فالحلقات، بحد ذاتها كأنها إحياء من أجهزة أمنية، أو هيئات رقابية رسمية، فقد راج في لبنان تسريب معلومات إلى الإعلام، بهدف تحريك النيابة العامة التي تعتبر ما ورد فيها بمثابة إخبار.

ركائز الصحافة الاستقصائية في الغرب

تقوم الصحافة في المجتمعات الليبرالية بدور الرقيب على الحكومة وعلى المشروعات العامة والخاصة، وتقوم بالكشف عن الانحرافات والأخطاء التي ترتكب في حق الشعب، ويساعد الصحافة في المجتمعات الليبرالية على القيام بهذا الدور:



- الحرية الواسعة التي تتمتع بها الصحف في هذه المجتمعات.

- الحماية التي يكفلها القانون للصحف التي تتعرض لقضايا الانحرافات من بطش السلطات الحاكمة.

الحق في عدم الإفشاء بأسماء المصادر التي تمده بالمعلومات.

وقد نجحت بعض الصحف الأمريكية والأوروبية في إرسال العديد من السياسيين وكبار رجال الدولة ورجال الأعمال المنحرفين إلى السجون، ومن أبرز الأمثلة على نجاح الصحافة الليبرالية في أداء هذه الوظيفة:

- الحملة التي كشفت فيها صحيفة "واشنطن بوست" الأمريكية في يونيو 1972 فضيحة "ووترغيت" وتورط الرئيس الأمريكي الأسبق "نيكسون" في التجسس على المقر الانتخابي للحزب الديمقراطي، وهو الحزب المنافس للحزب الجمهوري الذي ينتمي إليه الرئيس "نيكسون"، وقد انتهت الحملة الصحفية باستقالة الرئيس الأمريكي من الرئاسة.
- كما كشفت الصحف الأمريكية أيضاً عن تهرب، "سبيرو أجينيو"، نائب الرئيس الأمريكي الأسبق "نيكسون"، من دفع الضرائب وحصوله على رشاوى من بعض كبار رجال المال لتسهيل صفقاتهم مع الحكومة، بالإضافة إلى عدد آخر من التهم وقد انتهى الأمر بإجباره على تقديم استقالته.

وكذلك الكشف عن فضيحة رشاوى "لوكهيد" والتي أطاحت برئيس وزراء اليابان وعدد آخر من كبار المسؤولين في العالم، لتقاضيهم رشاوى من هذه الشركة لتسهيل صفقاتهم التجارية مع الحكومات التي ينتمون إليها.

وفي بريطانيا تم الكشف عن فضيحة "بروفيمور" وزير البحرية البريطانية الذي تورط في علاقة غير شرعية مع "كريستين كيلر"، وقد استغل أحد الجواسيس السوفيت هذه العلاقة للحصول على معلومات عن الجيش البريطاني.

وفي فرنسا أثرت فضيحة هدية الماس التي قدمها الإمبراطور "يوكاسا" إمبراطور إفريقيا الوسطى السابق إلى الرئيس الفرنسي "جيسكار ديستان"، عندما كان يشغل وزارة المالية قبل توليه منصب الرئاسة. وفي إيطاليا تم الكشف عن فضيحة مالية كبرى تورط فيها الرئيس الإيطالي "جيوفاني ليوني"، وقد انتهى الأمر باستقالة الرئيس الإيطالي.

وفي ألمانيا الغربية أثرت قضية تورط سكرتير المستشار الألماني "ويلي برانت" في حلقة جاسوسية تابعة لألمانيا الشرقية وقد انتهى الأمر باستقالة المستشار الألماني.

الافتقار إلى المعلومات يجعل الفساد يترعرع، فعندما لا تخضع تصرفات الموظفين العموميين للفحص من جانب الجمهور العام تصبح الفرص المتاحة أمام السلوك الرسمي المعيب أكثر إغراء، فتوافر المعلومات يمثل قوة تدفع إلى تغيير السلوك في عدة أبعاد، ولتحقيق هذه النتائج يتطلب الأمر:

- استقلال وسائل الإعلام خاصة الصحافة.
- إخضاع وسائل الإعلام للمحاسبة.
- القدرة على توفير المعلومات اللازمة.
- عكس وجهات النظر الاجتماعية المختلفة.

العوامل التي تؤدي إلى فشل الصحافة الاستقصائية:

في كثير من الأحيان لا تتوفر لوسائل الإعلام تلك الخواص بسبب:

- الملكية المركزة والمنافسة الممتدة والتبعية المالية والتنظيمات المرهقة لحرية الصحافة، تشوه عملية توفيرها للمعلومات وقد تحد من استقلالها.
- ضعف فرص الحصول على المعلومات، وانخفاض قدرة الصحفيين على التعامل مع المعلومات المتاحة.

فإذا نظرنا إلى الواقع المصري نجد أن الحديث عن دور الصحف في التصدي للفساد وتفوقها على كافة أجهزة الدفاع الاجتماعي الأخرى المنوط بها حماية المجتمع من الانحراف والفساد، يعد في واقع الممارسة انطباعاً نظرياً مازال يفتقد المشروعية والفعالية على أرض الواقع.

الإشكاليات التي تحد من دور الصحف في مواجهة الفساد:

الصحف شأنها شأن بقية الأجهزة والمؤسسات الأخرى في المجتمع، تتعرض للضغوط والمؤثرات التي تحد من قيامها بدورها في التصدي لهذه الظاهرة، حيث تواجه بالعديد من العقبات التي تحد من فاعلية دورها في هذا المجال وتوجد عدة إشكاليات تواجه الصحف داخل البلدان النامية ومنها مصر، حيث تحد من دورها في مواجهة ظاهرة الفساد وهذه العوامل تشمل:

1) نمط الملكية:

في دراسة قام بها البنك الدولي مؤخراً حول ملكية وسائل الإعلام في 97 بلداً، وجد أن وسائل الإعلام التي تملكها الدولة أقل فاعلية من وسائل الإعلام التابعة للقطاع الخاص فيما يخص مراقبة الحكومة، فالبلدان التي حدت من تملك الدولة لوسائل الإعلام شهدت تحسناً سريعاً في كمية ونوعية تغطية عمليات الفساد، في المكسيك على سبيل المثال الخصخصة الجزئية للإذاعة في عام 1989 أدت إلى زيادة ضخمة في تغطية الفضائح الحكومية الناتجة عن الفساد، مقارنة مع غيرها من القارات الأخرى، فنجد أن أمريكا اللاتينية وجزر الكاريبي معدلاتها في ملكية وسائل الإعلام متدنية، فالتلفزيون والصحافة متركزة في أيدي قلة من المالكين من القطاع الخاص، فالتركيز في ملكية وسائل الإعلام بجانب القوانين القمعية الموجودة في أمريكا اللاتينية ومعظم البلدان النامية يقيدان من حرية وسائل الإعلام.

على الإعلام التحقيق في دعاوى مخالفة القانون من جانب الحكومة وإعلان ذلك، وتحتاج وسائل الإعلام لكي تكون لها فعاليتها في النهوض بهذا الدور أن تكون حرة من الضغوط السياسية التي تحول دون إعلان الفضائح التي تخرج القائمين على السلطة، فهناك ارتباط واضح بين مؤشرات حرية الصحافة وانتقاء الفساد وملكية وسائل الإعلام، فمتى سيطرت الدولة على وسائل الإعلام زاد احتمال خضوعها للضغوط السياسية، وحتى في البلدان التي توجد فيها قيود تنظيمية وغير رسمية على الصحافة، يمكن لوسائل الإعلام فيها أن تفضح الفساد وأن تزيد من الضغط لتحقيق نظام أفضل للإدارة.

مثال عن دور الإعلام في كشف الفساد:

كما في "بيرو" حيث أذاعت إحدى محطات التلفزيون المحلية خلال شهر سبتمبر عام 2000 شريط فيديو يظهر فيه رئيس الأمن الوطني وهو يقدم رشوة لأحد أعضاء المعارضة في الكونغرس مقابل التصويت للحكومة القائمة في السلطة، وسرعان ما انتشرت القصة في المطبوعات الصحفية مقترنة بتقارير تقول أن رئيس الأمن كان يقوم بتهريب السلاح لرجال حرب العصابات الكولومبيين وقد أدت عمليات كشف المعلومات إلى طرده، واستقالة الرئيس في نوفمبر 2000 .

وهذا يظهر كيف يمكن لوسائل الإعلام أن تغير من دوافع الفساد لدى الموظفين العموميين، وبقيام وسائل الإعلام بتزويد الرأي العام بالمعلومات، فإنها تزيد من شفافية العمل الحكومي وبالتالي فإن مخاطر فضح الفساد تكون أعلى في حالة وجود وسائل الإعلام الفعالة، كما تساعد وسائل الإعلام في بناء الرأي العام اللازم لمحاربة الفساد بخلق الرفض العام الذي يدفع القوى الفاعلة الفاسدة إلى الاستقالة وزيادة العقوبات على الفساد.

(2) القيود القانونية:

تواجه وسائل الإعلام، خاصة الصحافة، قوانين تمنعها من حيازة المعلومات ونشرها، فهناك قوانين قمعية وجائرة مثل:

- الزام الصحفيين بإقامة الأدلة على صحة ادعاءاتهم وإلا خسروا القضية.
- تأمين حماية خاصة للموظفين الرسميين، هذه القوانين معمول بها في أوروبا الشرقية وإفريقيا وآسيا وبعض دول أمريكا اللاتينية، والشرق الأوسط.

- منع إظهار الحقيقة في حال تشويه السمعة وتجعل سمعة الموظفين الرسميين تستحق الحماية أكثر مما يحق للشعب أن يطلع على الحقيقة.
- تعريض المواطنين لدخول السجن مما يخلق جواً من الخوف لا يشجع على ممارسة التحقيق الصحفي وعلى كشف الفساد.

مثال عن القمع الممارس على وسائل الإعلام:

قانون الطعن في كازاخستان يعتبر نموذجاً للقوانين القمعية الجائرة، وهو يستخدم لإضعاف وسائل الإعلام التي تنتقد حكم النخبة السياسية والتجارية، حيث تمت مقاضاة صحيفة "تاكنمز بونيدلنيكا Nachnems ponedelnika" الأسبوعية المستقلة سبعة عشرة مرة، وهي معروفة بنشر معلومات عن المسؤولين السياسيين وتورطهم بتجارة النفط وعقد صفقات عمل أخرى غير شرعية منذ عام 1998 إلى عام 2001، بحجة تشويهها سمعة المسؤولين الرسميين أو مدراء الشركات التي تربطهم بالدولة علاقات وثيقة، وقد جُرمت الصحيفة ثلاث مرات بتهمة تشويه السمعة، وأُلزمت بدفع مبلغ قدره حوالي 180,000 دولار أمريكي، وبما أن قانون الطعن في كازاخستان لا يعترف بالحقيقة كوسيلة دفاع عُرمت الصحيفة لتشويهها سمعة مسؤولين رسميين دون الأخذ بعين الاعتبار دليل تورطهم بالرشوة، فهذا الحجم الهائل لهذه الدعاوى يشير إلى القمع المنظم الممارس على الصحيفة وإلى إساءة استخدام القوانين الخاصة من قبل المسؤولين في الدولة.

فقوانين العيب والقدف هي قوانين مقيدة بصفة خاصة لقمع صحافة التحقيقات، وتحمي جماعات مختارة مثل أفراد الأسرة الحاكمة والسياسيين ومسؤولي الحكومة من النقد، وعادة ما تصنف قوانين العيب من تلك الواقعة بأنها جريمة جنائية تمس الشرف والكرامة، أو سمعة أولئك الأفراد المختارين والمؤسسات المختارة، بغض النظر عن الحقيقة، وقد كشفت دراسة البنك الدولي التي تم إجرائها على 87 بلداً أن مثل هذه القوانين سائدة في البلدان النامية بصفة خاصة، وفي معظم البلدان الصناعية ونادراً ما يتم الاحتكام مطلقاً إلى تلك القوانين، إلا أنها مع ذلك تعتبر في كثير من البلدان النامية الوسيلة الأساسية لمضايقة الصحفيين.

وتعمل الصحف المصرية في ظل ترسانة من القوانين المتصلة بجرائم النشر، ومع أن الدستور المصري قد نص على أن حرية الرأي والتعبير مكفولة، إلا أنه يحيل ذلك إلى القانون، ومع كثرة هذه القوانين وتعتها وعمومية أحكامها، ونصوصها، وبالرغم من أنها لا تطبق في الغالب الأعم، إلا أنها تشكل سبباً مسلطاً على رقاب الصحف، فيمكن استخدامها في أي وقت إذا ما حاولت الخروج عن المطلوب، ومارست دورها في النقد، والكشف عن الفساد، وسوء استخدام السلطة، وفي إطار ندرة المعلومات وصعوبة الحصول على المستندات الكافية حولها، وبالإضافة إلى التخوف من احتمالية تطبيق القانون، يميل الصحفيون إلى الحذر والتردد في نشر أية معلومات حول انحرافات المسؤولين، وتكتفي الصحف في الغالب بما تفصح عنه جهات التحقيق، أو تصدره ساحات المحاكم حول الفساد، دون القيام بأي دور يذكر في هذا المجال.

3) صعوبة الحصول على المعلومات:

الوصول إلى المعلومات العامة أمر بالغ الأهمية لقيام وسائل الإعلام بالتحقيق في القضايا بفاعلية، ولنقل الأخبار إلى الرأي العام، وقد كشفت دراسة أجريت مؤخراً في جنوب شرق آسيا، أن عدداً قليلاً من البلدان على وشك أن تتيح الوصول المفتوح إلى البيانات ذات الأهمية لوسائل الإعلام وللمواطنين، وتشمل تلك البيانات معلومات اقتصادية وتعليمية وصحية، وكذلك معلومات عن الإجراءات الحكومية والقضائية، والإفصاح عن النواحي المالية للشركات والمسؤولين، وعن ميزانيات الحكومة وعقودها، وجاءت الفلبين في أعلى المراتب، وجاءت ميانمار "جنوب شرق آسيا" في المرتبة الأدنى حيث لا تتوافر فيها حتى البيانات الاقتصادية الكلية الأساسية مثل الناتج القومي الإجمالي والتضخم.

وقد تم فرز الإجراءات سيئة التحديد للوصول إلى المعلومات، والهيكلة المعلوماتية غير الملائم باعتبارهما مشكلتين شائعتين عبر معظم البلاد، ورغم تبني الدول الصناعية ومعظم الدول النامية لقوانين حرية المعلومات بهدف تحسين تدفقها لتوفير ضمانات قوية لوسائل الإعلام، إلا أن معظم هذه القوانين مقيدة بشدة باستثناءات محددة بصورة فضفاضة، وفيها ثغرات قد تتجاوز نطاق شواغل الرأي العام، فرغم التركيز على عصر ثورة المعلومات وصعوبة إخفاء الحقائق، إلا أن تركيز السلطة الفعلية في يد أشخاص معينة في العديد من دول العالم الثالث قد جعل هؤلاء الأشخاص وحدهم الذين يملكون المعلومات الحقيقية حول جوهر ما يجري في المجتمع، مما يترتب عليه من صعوبة الوصول إليها بسبب استحالة اختراق السياج المفروض حول المعلومات.

4) الضغوط الاقتصادية والتبعية المالية:

تؤدي الضغوط الاقتصادية للتدخل في تزويد المؤسسات الصحفية بالمعلومات، فعندما تمتلك الحكومة المطابع وتحد من استيراد وتوزيع الورق والأحبار اللازمة للطباعة، يمكنها التأثير على المضمون في وسائل الإعلام:

- ففي الكاميرون رفضت الحكومة الإعلان في صحف مملوكة ملكية خاصة بعد قيامها ببعض التغطيات الانتقادية.
- وفي أوغندا منعت الحكومة إدارتها من الإعلان الحكومي في الصحيفة الوحيدة المملوكة ملكية خاصة، ونظراً لأن الإعلان الحكومي كان يمثل 70 % من عائدات الصحيفة فقد كان له تأثيره السلبي الكبير.

يوفر هذا الدعم القوي من الدولة حوافز للتغطية الموالية للحكومة القائمة في السلطة، ويقلل من الدور الرقابي، وفي المقابل تمنع بعض الحكومات الأوروبية مثل ألمانيا وفقاً للقانون، الدعم الحكومي المباشر لوسائل الإعلام بهدف منع الدولة من تعريض استقلال تلك الوسائل للخطر، فعائدات الإعلان من المصادر الخاصة المتركة على مضمون وسائل الإعلام.

ففي مسح أجراه البنك الدولي مؤخراً للصحفيين ورؤساء التحرير ومسؤولي الأخبار التنفيذيين في الولايات المتحدة، ردّ: أن ما يزيد عن 35% من الأخبار لا تنشر إذا كانت ستضر عائدات الإعلان، وردّ أيضاً على استغلال وسائل الإعلام، مهدداً بالخطر من قبل شركات الإعلانات مما يجعل الخط الفاصل بين الإعلان ومحتوى المواد المحررة رفيع جداً.

5) ضعف الكفاءة المهنية:

تتطلب المعالجة الصحفية الجادة والنشطة لقضايا الفساد إعداداً وتمرساً خاصاً للمحررين الصحفيين الذين يوكل إليهم هذه المهام، وذلك بسبب العوامل التالية:

- تعقيد هذه القضايا لارتباطها غالباً بالنواحي الإدارية والمالية المعقدة بطبيعتها.
- والفترة الزمنية الطويلة نسبياً التي تأخذها هذه القضايا حتى تكتمل أركانها من.

فإذا لم يكن الصحفي مطلعاً على هذه الجوانب، ويتمتع بحاسة إخبارية متميزة تتيح له القدرة على تحديد المعلومة وتقييمها والكشف عن مكانها وتتبعها، فإن قدرته على التعامل مع هذه النوعية من القضايا سوف تصبح محدودة، فهي قضايا تحتاج تغطيتها إلى المهارة والحركة والقدرة على المناورة، والتعامل بصفة عامة مع الحدث بعقلية المشاركة في صنع هذا الحدث وليس مجرد نقله.

6) غياب الهوية وانعدام الرؤيا:

يشكل النظام السياسي القائم الملامح العامة لمضمون العملية الإعلامية، بحيث يأتي هذا المضمون معبراً بشكل كبير عن آراء وتوجهات ومواقف هذا النظام، فهو الذي يحدد نمط ملكية الصحف، وأساليب تنظيمها وإدارتها، ويفرض الأيديولوجيا التي تعمل في إطارها الصحف كما يحدد الوظائف والمهام التي تؤديها في المجتمع، وعدد المصادر الأساسية التي تستقي منها الصحف معلوماتها عن الوقائع والأحداث المختلفة التي تقع في المجتمع، وينعكس هذا الوضع على الجهاز الإعلامي حتى يصبح بلا هوية وأيديولوجية واضحة، وبالتالي تنعدم الانتماءات الفكرية لكبار المسؤولين فيه، وفي ظل غياب الولاء المهني والإحساس بالمصلحة العامة تسود المصلحة الشخصية والفردية، وبالتالي ممارسة العمل الصحفي والإعلامي بعقلية الموظفين خاصة في إطار المؤسسات الصحفية الرسمية.

ف نجد الصحف المصرية تنتقد أحياناً، وتؤيد أحياناً أخرى، وقد تستخدم كأداة لارتكاب بعض الجرائم من خلال إطلاق صفحاتها الإعلانية بدون ضوابط أو محاذير معينة لأخلاقيات وآداب الإعلان، كما تلتزم توجهات النظام السياسي من خلال عناصره التوجيهية في دعم الواقع وعدم الإخلال بالأمن والنظام، والمحافظة على الاستقرار وتحسين صورة النظام ودعم شرعيته، وبذلك تكون النتائج المتوقعة من معالجات الصحف لمثل هذه الوقائع هي، انسجام المضمون الصحفي وخروجه بصورة معينة ومرسومة سلفاً، وبالتالي خلق رأي عام مشوه، وذلك كما يرى "ميشيل كونيل".

نصائح في الاستقصاء الصحفي المتخصص بالفساد

يقدم "دون راي" الصحفي الاستقصائي والمدرب الدولي والمستشار في الإعلام، 10 نصائح في الاستقصاء الصحفي المتخصص في مجال الفساد، النصائح التالية تشكّل إطاراً عاماً للتدريبات التي يقدمها في مختلف أنحاء العالم:

1. المقاربة من الأسفل إلى الأعلى: وهي أساسية للتعرف على نتائج الفساد والطريق الأسرع لمعرفة المستويات العليا من الفساد - الإثباتات دائماً مرئية عند مستوى الشارع.
2. تحديد الشكل الهندسي لمنظومة الرشوة والنفوذ: يتورط بالرشوة دائماً أكثر من شخص واحد أو مركز أو مسار أو علاقة بين طرفيين، وفهم مجريات الرشوة والنفوذ والابتزاز، يتطلب ذلك تصويرها في أشكال هندسية كمثلثات، أو أشكال شبه منحرفة الأضلع (trapezoids)، أو أشكال خماسية الأضلع إلخ، وذلك للتعرف على العلاقات بين مختلف الأطراف.
3. تنمية وحماية المصادر الرئيسية: وهي موجودة في مكان ما، وتتمنى أن تجد من تثق به لتقدّم إليه معلوماتها، وعلى الصحفي أن يتعلم أن عملية إقناع المصادر تتطلب بناء أكبر قدر ممكن من الثقة، وإيجاد بيئة خصبة للتحقق من دقة المعلومات، بالإضافة إلى "المكافأة الحقيقية" التي يتوقعها المصدر (أي رؤية المعلومات التي قدمها منشورة).
4. تحديد كيف يتم استخدام النفوذ: كلما كانت القوانين وتطبيقها أكثر تطوراً، كلما كانت وسائل الرشوة مواكبة لهذا التطور، فنادرًا ما تقتصر الرشوة على المال النقدي، وعلى الصحفيين أن يلاحقوا مسارات أخرى كالأملاك، الترقيات، الحماية، الامتيازات، الرشوة والتوظيف (حتى لأفراد من العائلة الممتدة).
5. توثيق وتعقب المستندات: السجلات العامة تعتبر أساسية، ولكنها وحدها لا تكفي لإعطاء صورة كاملة عن الموضوع، فهي تعطي إشارات خفية ولكن منبهة في الوقت عينه، لوثائق أخرى أو أشخاص آخرين بإمكانهم أن يسدّوا الفراغات [أي يحلّوا اللغز].

6. العوائق الداخلية: سيواجه الصحفيون في كل بلد قدر معين من العراقيل من داخل مؤسساتهم الإعلامية، فمالكي ومديري الصحف ومحطات وشبكات الراديو والتلفزيون، هم إما على حافة الجريمة المنظمة أو الفساد وإما هم لاعبين أساسيين فيها، وهذه الحالات تتطلب وعياً كبيراً وتخطيطاً متأنياً.

7. الإثبات والتسجيل: إن العمل في مجال التحقيقات الاستقصائية حول الفساد يتطلب أكثر من العمل في غيره من المجالات، فهو يتطلب التدقيق والتحقق عن طريق عدة مصادر وبشكل متواصل، فالتقارير المنشورة هي أهداف سهلة للمسؤولين وفريق عملهم الذين اعتادوا التلاعب والعمل على تشويه سمعة الصحفيين، هذا ليس المكان الملائم للأمنيات [عليك بتسجيل كل ما يشكل إثباتاً].

8. التحالف مع حلفاء موثوق بهم: هناك طرق عديدة لإقحام نفسك في تحقيقات جارية، والتحالف مع مجموعات أو أشخاص سبق لهم أن جمعوا المعلومات القيمة، إن الإنترنت يقدم للصحفيين شبكة كبيرة من الخبراء والحلفاء المحتملين، كذلك هناك منظمات محلية تقوم بالتحقيق في فساد الشخصيات أو المؤسسات التي ستلتقيها.

9. التعامل مع التهديدات والانتقام: هذا النوع من العمل لا يناسب الجميع، وعلى الصحفيين أن يتنبهوا إلى أي مدى من الممكن أن يكونوا معرضين للخطر هم وأفراد عائلاتهم، فمن الأساسي أن يعرف الصحفي كيفية الردّ بشكل سريع ومباشر على التهديدات دون أن يهرب أو يختبئ.

10. جعل قصة الموضوع الصحفي ذات صلة مباشرة بالقراء والمشاهدين: يميل الصحفيون إلى الكتابة عن النخبة وللنخبة، بالتأكيد يجب أن تركز مواضيع فضائح الرشوة على اللاعبين في المراكز العليا، ولكن على الصحفيين أيضاً أن يتحدثوا عن الضحايا والشركاء في الفساد على كافة المستويات، في النهاية، المواضيع يجب أن تكون عن الناس؛ وعلى الصحفيين أن يرسموا صورة واضحة للنتائج الناجمة عن هذه القوة الخفية [أي الفساد].

أخلاقيات وقواعد المهنة والتحقيق الاستقصائي

- إن ممارسة الرقابة الأخلاقية على العمل الاعلامي، والرقابة على مدى التزام الصحفي بقواعد المهنة، إنما هو نوع من القيود على العمل الاعلامي، وهذا بعيد تماماً عن الحقيقة.
- العمل الاعلامي، الاستقصائي تحديداً، يقوم على قاعدة أساسية وهي (ليس مهماً ما تعرف، ولكن المهم أن تثبت ما تعرف)، وهذه القاعدة بحاجة إلى درجة عالية من الاحترافية في العمل الإعلامي البعيدة كل البعد عن الرأي الخاص بالصحافي.
- في عالم تسوده تجاوزات القانون، والقتل في بعض الأحيان، وتحيز القانون لصالح أصحاب النفوذ، لا يوجد أمام الصحفي سوى الالتزام بقواعد المهنة وأخلاقياتها القائمة على أساس "الصدق، الحق، الموضوعية، والعدالة".
- لا يجب على الصحفي أن يذهب بعيداً في قصة إخبارية يستند فيها إلى مصدر واحد، دون أن يبحث عن مصادر أخرى يثبت فيها قصته، أو أن يكتب خبراً صحافياً دون أن يمارس ثنائية الفحص أو ما يعرف في عالم الصحافة (دبل تشيك).
- الالتزام بقواعد وأخلاقيات المهنة، من حيث الالتزام بأسسها السليمة ومنح كافة الأطراف المكونة للقصة أو للخبر الصحفي الحق في إعطاء رأيهم، وتوفير السلامة الذاتية للصحفي وإبعاده عن الوقوع ضحية أمراض هذا العالم، كالقتل أو وضعه قيد الاعتقال بناء على طلب متنفذين.
- على الصحفي ألا يكتب أو يبيث صوراً عن شخص ما دون الرجوع إليه للتعقيب، فمن حق هذا الشخص كما هو حق الصحافي، أن يلجأ إلى جهة يشتكي إليها حول ما نشره هذا الصحفي بشأنه دون منحه الحق في الرد.
- إن التزام الصحفي بقواعد وأخلاقيات المهنة، إنما يعني بالضرورة تعزيز دور الصحفي وتقوية مركزه ليقويه مختلفاً عن منافسه الجديد (فتى الفيس بوك)، الذي يحاول العالم اليوم الترويج له بأنه صحافي، حينما يقال (إن كل إنسان ينشر عبر الإنترنت بات صحافياً).

احترام مهنة الصحافة وأخلاقياتها

في عمل الصحافة وممارسة المهنة الإعلامية، لا يحق لأي جهة مهما كانت أن تمنح ترخيص أو تكون رقيب تمنح أي جهة إعلامية الشرعية بعيداً عن الاستقلالية.

إن مواثيق الشرف الإعلامي في كل دول العالم التي تحاول أن ترسخ مبادئ الحرية والديمقراطية، تجعل من الإعلام والصحافة مهن مستقلة عن أي كيان سياسي أو تنظيمات أو مؤسسات أو نقابات حكومية، لتستطيع هذه المهنة أن تكون نبض الجمهور والشعب من خلال وجودها كرقيب وسلطة رابعة، تراقب عمل باقي السلطات في خدمة الشعب والجمهور والدولة.

وفي حالتنا نحن بحاجة ماسة لخدمة البلاد مستقبلاً من العمل على تحييز مهنتي الصحافة والإعلام، من أجل الوصول لمجتمع ديمقراطي تكون حرية التعبير والرأي فيه حسب المعايير الدولية للدول المتقدمة.

إن حصول الاتحاد الإعلامي الحر على ترخيص بأن يكون وكيل على الصحافة الكردية في سوريا يعتبر تجاوزاً لأخلاقيات المهنة، حيث تفقدها رونقها واستقلاليتها وموضوعيتها، وهي انعكاس للمواثيق الدولية حول المهنتين، حتى ولو كانت مرخصة من تجمع شرعي وهو الهيئة الكردية العليا.

إن مهنة الصحافة هي لنقل الحقيقة والواقع وأي خلل فيها سيكون انتهاكاً للمواثيق فتفقد مصداقيتها.

الخلاصة

ظهرت الصحافة الاستقصائية مع بداية تطور مفهوم الصحافة ودورها في المجتمع واتجاهها إلى الإبراز والتركيز والتحري عن قضايا معينة تحدث في المجتمع، خاصة جوانب الانحراف والفساد ونتيجة لذلك سمي محرروها بالمنقبين عن الفساد.

ليست هناك أية حدود للاستقصاء، لاسيما إذا كان مهنياً وقانونياً ويصب في خدمة الصالح العام ولا يقوم على نوايا مبيتة وعواطف شخصية، فعلى صعيد الزمن يمكن استقصاء الماضي والحاضر وآفاق المستقبل.

ركائز الصحافة الاستقصائية في الغرب:

- الحرية الواسعة التي تتمتع بها الصحف في هذه المجتمعات.
- الحماية التي يكفلها القانون للصحف التي تتعرض لقضايا الانحرافات من بطش السلطات الحاكمة.
- الحق في عدم الإفشاء بأسماء المصادر التي تمده بالمعلومات.

الإشكاليات التي تحد من دور الصحف في مواجهة الفساد:

- نمط الملكية.
- القيود القانونية .
- صعوبة الحصول على المعلومات.
- الضغوط الاقتصادية والتبعية المالية.
- ضعف الكفاءة المهنية.
- غياب الهوية وانعدام الرؤيا.

تمارين

أكمل الفراغات الآتية بما يناسبها:

1. يتجلى مصطلح الصحافة الاستقصائية بالتالي:

أ.....

ب.....

2. من العوامل التي تؤدي إلى فشل الصحافة الاستقصائية

أ.....

ب.....

ج.....

3. من أهم النصائح الخاصة بعمل الاستقصاء الصحفي المتخصص بالفساد

أ.....

ب.....

ج.....

المراجع

- 1- خالد القشطيني، الاستقلال سمة الكاتب الساخر، جريدة الشرق الاوسط اللندنية، 15، فبراير 2011.
- 2- جودت بوشيار، موقع لحوار المتمدن، العدد 4072، 2013، 24 نيسان 2013.
- 3- نسيم خوري، الكتابة الاعلامية المبادئ، والاصول دار المنهل اللبناني، بيروت 2009.
- 4- الدعاية والاعلان، د. جمال محمد ابو شنب ود. اشرف محمد خوخه، دار المعرفة الجامعية الاسكندرية، جمهورية مصر العربية 2005.
- 5- جون ميرلو، رالف لونشتاين، الإعلام وسيلة ورسالة "رؤية جديدة في الاتصال، ترجمة ساعد خضر. العرابي الحارثي،الدار المريخ الرياض 1989.
- 6- د. نهوند القادري عيسى، قراءة في ثقافة الفضائيات الوقوف على تخوم التفكيك، مركز دراسات الوحدة العربية،بيروت 2008.
- 7- دايفيد ميلر،اخبروني اكاذيب، الدعاية والتضليل في الحرب على العراق، ترجمة ابراهيم العريس، دار بيسان للنشر للنشر والاعلام، بيروت 2007.
- 8- سعد السعيد، نطالب بايقاف بث قناة الحرة "العراق" جريدة المثقفة المستقلة العراقية 25 اب،اغسطس 2013.
- 9- دانييل يانكولوفيتش، الديمقراطية، وقرار الجماهير: كيف تتجح الديمقراطية في عالم اكثر تعقيدا، ترجمة كمال عبد الرؤوف، القاهرة الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية،1993.
- 10- صباح ياسين، الاعلام: النسق الرقمي وهيمنة القوى، بيروت مركزدراسات الوحدةالعربية، بيروت 2006.
- 11- د. رحيمة الطيب عيساني، مدخل إلى الإعلام والاتصال، عالم الكتب الحديث - جدارا للكتاب العالمي، عمان - الأردن. 2008.
- 12- سليمان صالح، ثورة الاتصال وحرية الإعلام، مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع، 2007، الكويت.